الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد الصديق بن يحيى – جيجل –

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

العنوان:

واقع الإفصاح المحاسبي في المؤسسات المصرفية الجزائرية

–دراسة حالة بنك التنمية المحلية–

مذكرة مقدمة استكمالا لمتطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الإقتصادية

تخصص: إقتصاد نقدي وبنكي

– من إعداد الطالبتين:

إكرام بودشيش

نادية بولفراد

– إشراف الأستاذ:

سليمان بن بخمة

أعضاء لجنة المناقشة:

الأستاذ: صورية بوريدح	جامعة جيجل	رئيسا
الأستاذ: سليمان بن بخمة	جامعة جيجل	مشرفا ومقررا
الأستاذ:حكيم عيان	جامعة جيجل	مناقشا

السنة الجامعية: 2016-2017

شكر وعرفان

الحمد والثناء والشكر لله العلي القدير على نعمه وعلى توفيقي لإنجاز هذا العمل

اعترافا بالفضل وتقدير الجميل لا يسعني أن أتوجه بجزيل الشكر الامتنان للأستاذ

سليمان بن بخمة

لتكرمه بقبول الإشراف على هذه المذكرة والجهد الكبير الذي بذله من خلال توجيهاته ومتابعته لنا من بداية هذه المذكرة وحتى إكمالها

فجازاه الله على كل خير وجعلها في ميزان حسناته

ولا أنسى أن أتقدم بالشكر للأساتذة الأعزاء الذين سأنال شرف مناقشتهم لعملي وكل من ساعدني من قريب أو بعيد على إنجاز هذا العمل.

إهداء

أهدي ثمرة جهدي وعملي هذا إلى أعز ما أملك في الدنيا

ومن ربوني وأحسنوا تربيتي إلى من دعائهم سر نجاحي

أبي وأمي

إلى من تقاسمت معهم المحبة الأسرية أخواني وأخواتي

إلى كل الأقارب والأهل وإلى كل من وسعهم القلب ولم تسعهم الصفحة

إلى كل صديقاتي وزميلاتي في الدراسة

وكل من ساعدني من قريب أو من بعيد في إنجاز هذا العمل

إكـــــــرام*نـــــــــادية

المحتويات	الصفحة
كلمة الشكر و التقدير	-
قائمة المحتويات	I
قائمة الأشكال و الجداول و الرموز	III
قائمة الملاحق	V
المقدمة العامة	أ-هـ
الفصل الأول: الإطار العام للإفصاح المحاسبي	
تمهيد	07
المبحث الأول: ماهية الإفصاح المحاسبي	08
المطلب الأول: مفهوم الإفصاح المحاسبي	08
المطلب الثاني: أهداف الإفصاح المحاسبي	09
المطلب الثالث: المقومات الأساسية للإفصاح المحاسبي ومتطلباته	10
المبحث الثاني: الإطار العملياتي للإفصاح المحاسبي	13
المطلب الأول: أنواع الإفصاح المحاسبي	13
المطلب الثاني: أساليب الإفصاح المحاسبي	15
المطلب الثالث: العوامل المؤثرة على عملية الإفصاح المحاسبي	16
المبحث الثالث: قواعد الإفصاح عن المعلومات المحاسبية والمشاكل المرتبطة به	18
المطلب الأول: الإفصاح عن السياسات المحاسبية	18
المطلب الثاني: المعلومات التي يجب الإفصاح عنها في القوائم المالية	23
المطلب الثالث: المشاكل المرتبطة بالإفصاح المحاسبي	28
خلاصة الفصل	30
الفصل الثاني: واقع المحاسبة البنكية في ظل النظام المحاسبي المالي	
تمهيد	32
المبحث الأول: النظام المحاسبي المالي ومتطلبات الإفصاح	33
المطلب الأول: مفهوم النظام المحاسبي المالي	33
المطلب الثاني: القوائم المالية في ظل SCF	38
المطلب الثالث: متطلبات الإفصاح في القوائم المالية وفق SCF	41

المبحث الثاني: النظام المحاسبي البنكي وخصوصية الإفصاح المصرفي	**46**
المطلب الأول: ماهية النظام المحاسبي البنكي.	**46**
المطلب الثاني: القوائم المالية وفق النظام المحاسبي البنكي SCB	**50**
المطلب الثالث: خصوصية النظام المحاسبي البنكي	**55**
المطلب الأول: العلاقة بين النظام المحاسبي المالي والنظام المحاسبي البنكي	**57**
خلاصة الفصل	**63**
الفصل الثالث: دراسة حالة بنك التنمية المحليةBDL	
تمهيد	**65**
المبحث الأول: تقديم بنك التنمية المحلية BDL (بنك الجزائر)	**66**
المطلب الأول :عموميات حول بنك التنمية المحلية (بنك الجزائر)	**66**
المطلب الثاني :إحصائيات حول بنك التنمية المحلية (بنك الجزائر)	**69**
المبحث الثاني: تقديم وكالة التنمية المحلية BDL (الطاهير)	**70**
المطلب الأول: نشأة وكالة التنمية المحلية (الطاهير)	**70**
المطلب الثاني: مهام وكالة التنمية المحلية (الطاهير)	**70**
المطلب الثالث: التنظيم الإداري لوكالة التنمية المحلية (الطاهير)	**71**
المبحث الثالث: مسار الإفصاح المحاسبي على مستوى بنك التنمية المحلية	**74**
المطلب الأول: مقومات ومسار الإفصاح لدى وكالة الطاهير"327"	**74**
المطلب الثاني: الإفصاح المحاسبي من خلال القوائم المالية	**79**
خلاصة الفصل	**87**
الخاتمة العامة	**89**
قائمة المراجع	**93**
الملاحق	**–**
الملخص	**–**

قائمة الأشكال والجداول

أ- قائمة الأشكال:

الرقم	العنوان	الصفحة
01	الهيكل التنظيمي لبنك التنمية المحلية	**71**
02	الهيكل التنظيمي لوكالة التنمية المحلية (الطاهير)	**74**

ب- قائمة الجداول:

الرقم	العنوان	الصفحة
01	جدول أوجه الشبه والاختلاف بين SCF و SCB	**61**
02	جدول ميزانية جانب الأصول لبنك التنمية المحلية لسنة 2014-2015	**84**
03	جدول ميزانية جانب الخصوم لبنك التنمية المحلية لسنة 2014-2015	**85**
04	جدول خارج الميزانية لبنك التنمية المحلية لسنة 2014-2015	**86**
05	جدول حسابات النتائج لبنك التنمية المحلية لسنة 2014-2015	**87**

قائمة الاختصارات والرموز

اختصار الرمز	الدلالة
FASB	مجلس معايير المحاسبة المالية.
IASC	لجنة معايير المحاسبة الدولية.
EEC	الجمعية الاقتصادية الأوروبية.
OECD	منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية.
SCF	النظام المحاسبي المالي.
IFAC	الاتحاد الدولي للمحاسبين.
SCB	النظام المحاسبي البنكي.
RNB	النتيجة البنكية الصافية.
IAS/IFRS	معايير المحاسبة الدولية.
BDL	بنك التنمية المحلية.
BNA	البنك الوطني الجزائري.
BEA	البنك الخارجي الجزائري.
BNB	الناتج البنكي الصافي.
RBE	الناتج الإجمالي للاستغلال.
RE	ناتج الاستغلال.
RAI	نتيجة قبل الضريبة.
RNE	النتيجة الصافية المالية.

قائمة الملاحق

الصفحة	العنوان	الرقم
–	MOUVEMENTS INTER–CAISSES	01
–	PROCES–VERBAL D'INCIDENT DE CAISSES	03
–	ARRET DES AVOIRES EN BILLET ET MONNAIES	03
–	PROCES–VERBAL DE CONTROL DES AVOIRES EN BILLET ET MONNAIES(PV)	04
–	CLASSEMENT DES CREANCES DE LA CLIENTEL PRIVEE	05
–	ETAT DES ENGAGEMENTS RELEVANT DES POUVOIRS DE DECISION COMITE DE CREDIT	06
–	SITUATION DES CREANCES DES MICRO ENTREPRISES	07
–	RAPPORT D'ACTIVITE TRIMESTRIEL RECOUVREMENT DES CREANCES	08
–	SUIVI MENSUEL DES CONSOMMATIONS BUDGETAIRES DE FONCTIONEMENT	09
–	SUIVI MENSUEL DES CONSOMMATIONS EN MATIERE D'INVESTISSEMENTS	10
–	SUIVI MENSUEL DES CONSOMMATIONS EN MATIERE DE CARBURANT ET PIECES DES RECHANGES	11
–	ETAT DES MISSIONS EFFECTUEES	12
–	FICHE DE CONSTAT	13
–	BILAN DE BDL 2014–2015 (COTE DES ACTIF)	14
–	نموذج الميزانية (جانب الأصول)	15
–	BILAN DE BDL 2014–2015 (COTE DES PASSIF)	16
–	نموذج الميزانية (جانب الخصوم)	17

قائمة الملاحق

18	HORS BILAN DE BDL 2014-2015	-
19	نموذج خارج الميزانية	-
20	COMPTES DE RESULTATS DE BDL 2014-2015	-
21	نموذج جدول حسابات النتائج	-

المقدمة العامة

يعد القطاع المصرفي أحد أهم قطاعات الأعمال وأكثرها تأثيرا على المستوى الاقتصادي، حيث أن البنوك تلعب دورا هاما في الحفاظ على الثقة بالنظام النقدي ككل من خلال علاقاتها مع مختلف المتعاملين الاقتصاديين.

ونظرا لتعدد عمليات وأنشطة البنوك وكنتيجة للتطورات الاقتصادية التي كانت النتيجة الحتمية لتطورت فكرية أسست لها العولمة الاقتصادية والعولمة المالية على وجه الخصوص، حيث أدت إلى تنوع وتعقد العمليات المصرفية من خلال الابتكارات المستحدثة والتطور الوظيفي للبنوك، وتماشيا مع هذه التطورات عمدت البنوك إلى زيادة الجهود في مجال توفير المعلومات المفيدة واللازمة لمختلف المستخدمين لها عن طريق مخرجاتها المحاسبية والمتمثلة في القوائم المالية المفصح عنها، باعتبار هذه الأخيرة تمثل أهم مصادر المعلومات للمستخدمين لها التي تمكنهم من الحكم على الوضع المالي للبنك، ويتوقف هذا الأمر على مدى مصداقية هذه المعلومات وشفافيتها .

لذلك يظهر دور الإفصاح المحاسبي لاعتباره القناة الرئيسية الأمثل لنشر المعلومات بطريقة صحيحة سواء كانت معلومات كمية أو نوعية لمساعدة المستخدمين والمهتمين بعمليات البنك على اتخاذ مختلف القرارات، بالإضافة إلى كون الإفصاح المحاسبي مبدأ ثابتا في إعداد التقارير المالية، حيث يدعو إلى الكشف عن جميع المعلومات المحاسبية والمالية وغيرها من البيانات ذات العلاقة بنشاط الجهة المعنية والواردة في بياناتها المالية، وذلك لصالح المستفيدين سواء على مستوى الوحدة الاقتصادية أو على مستوى الاقتصاد بشكل عام.

وتماشيا مع وتيرة التغيرات والتحولات التي يشهدها العالم، اعتمدت الجزائر على نظام محاسبي مالي مطلع سنة 2010، حيث سعت أن يشمل هذا النظام المحاسبي جميع المؤسسات الاقتصادية بغض النظر عن طبيعة نشاطها، حيث يعتمد هذا النظام على تحقيق مبدأ الإفصاح والشفافية في القوائم المالية وهذا تماشيا مع التغيرات الحاصلة وتوافقا مع الممارسات المحاسبية الدولية، حيث استمر هذا الإصلاح ليمس المؤسسات المتخصصة مثل البنوك التي استدعت عملية تحديثها القيام بإصلاحات محاسبية تماشيا مع النظام المحاسبي المالي وهذا من خلال اصدار تنظيمات تفسيرية متخصصة في العملية المحاسبية في البنوك (التنظيم 04/09 و التنظيم 05/09 و التنظيم 06/09)، وهذا راجع لخصوصية العملية المصرفية والعملية المحاسبية التي يجب أن تتم فيها، والتي يجب أن تكون على درجة عالية من المرونة و الوضوح والدقة و

السرعة وهذا ما يوفره النظام المحاسبي البنكي، بحيث يسهل المعالجة المحاسبية لمختلف عمليات البنك وفقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها.

1- إشكالية البحث:

نظرا للأهمية الكبيرة التي أصبح يحظى بها الإفصاح المحاسبي عن عمليات البنوك في ظل المتغيرات والتحديات الجديدة وتماشيا مع عملية الإفصاح المتبع في البنوك الجزائرية هذا يجعلنا نطرح التساؤل التالي:

" **ما هو واقع الإفصاح المحاسبي في بنك التنمية المحلية** " ؟

وللإجابة عن هذا التساؤل قمنا بطرح الأسئلة الفرعية التالية:

- ما المقصود بالإفصاح المحاسبي ؟ وما هي الجوانب الأساسية له ؟
- كيف يتم الإفصاح المحاسبي على مستوى البنوك ؟
- ما هي خصوصية الإفصاح المحاسبي على مستوى البنوك مقارنة بالمؤسسات الاقتصادية الأخرى ؟
- ما هو أثر الإفصاح المحاسبي على مصداقية وشفافية المعلومات المحاسبية ؟

2- الفرضيات الدراسة :

- الإفصاح المحاسبي يتم وفق مبادئ ومتطلبات تلتزم المؤسسات المصرفية بها.
- يتم الإفصاح المحاسبي على مستوى البنوك وفق نظام محاسبي خاص.
- ينفرد الإفصاح المحاسبي على مستوى البنوك بخصوصية تميزه عن باقي المؤسسات الاقتصادية الأخرى.
- يوجد تأثير ايجابي لعملية الإفصاح المحاسبي على مصداقية المعلومات المحاسبية البنكية.

3- أسباب اختيار الموضوع :

إن اختيارنا لهذا الموضوع يعود للأسباب التالية :

- الرغبة الذاتية في البحث في هذا الموضوع إضافة إلى فضول معرفي لجانب جديد من المحاسبة لم نتعمق فيه كثيرا خلال مسارنا الدراسي وهي محاسبة البنوك.
- تبني الجزائر للنظام المحاسبي المالي وبداية تطبيقه سنة 2010 على مختلف المؤسسات الاقتصادية مما جعله موضوع هام وجاذب لمختلف الباحثين، وكان اختيارنا للمؤسسات المالية وبالتحديد البنوك لما تحتل من أهمية كبيرة في الاقتصاد الوطني.
- قلة الدراسات التي تناولت هذا الموضوع وخاصة في مجال الإفصاح على مستوى البنوك.
- المساهمة في إثراء المكتبة الجزائرية بمثل هذه المواضيع.

4- أهمية الدراسة :

تكمن أهمية الدراسة بشكل عام في إبراز أهمية الإفصاح المحاسبي على مستوى القطاع المصرفي بشكل عام، لاعتباره أداة محاسبية فعالة لنقل مخرجات النظام المصرفي إلى مختلف المستخدمين بالإضافة إلى علاقة الإفصاح المحاسبي بالنظام المحاسبي المالي بشكل عام، ونظام المحاسبي البنكي بشكل خاص، حيث يساهم الإفصاح المحاسبي في تحسين الأداء المصرفي وإعطاء معلومات مالية يمكن من خلالها تقييم الوضع العام للبنك.

5- أهداف الدراسة :

إن لهذا الموضوع عدة أهداف و هي كما يلي:

- التعرف على واقع الإفصاح المحاسبي في البنوك الجزائرية ومدى التزام هذه الأخيرة بمتطلبات الإفصاح الأساسية.
- التعرف على نوعية ومقدار المعلومات والبيانات الواجب الإفصاح عنها في القوائم المالية.
- توضيح أهمية الإفصاح المحاسبي في المخرجات المحاسبية البنكية.
- دراسة مستوى التزام البنوك بنشر معلومات محاسبية تتميز بالشفافية والإفصاح من خلال ما جاء في قوانين النظام المحاسبي المالي.

6- منهج الدراسة :

نظرا لطابع البحث وجب علينا الإحاطة بمختلف جوانبه، وللإجابة على الإشكالية المطروحة تم استخدام المنهج الوصفي فيما يتعلق بالجانب النظري الذي يعتمد بشكل أساسي على معلومات مستخرجة من المراجع والأبحاث والدراسات السابقة، قصد وصف وشرح كل الجوانب المتعلقة بالإفصاح المحاسبي في القوائم المالية

كما سيتم الاعتماد على دراسة حالة لبنك التنمية المحلية (BDL) في القسم التطبيقي وذلك بدراسة القوائم المالية وسياسة الإفصاح المتبعة على مستوى البنك.

7- حدود الدراسة :

- **الحدود المكانية :** سوف تكون الدراسة على مستوى بنك تجاري والمتمثل في دراسة القوائم المالية لبنك التنمية المحلية (BDL) الطاهير وهذا في الفصل التطبيقي.
- **الحدود الزمنية :** تتمثل حدود الزمنية لدراستنا في الفترة الممتدة من شهر فيفري إلى شهر أفريل على مستوى وكالة الطاهير ودراسة القوائم المالية الخاصة بسنة 2014-2015 لبنك(BDL) .

8- صعوبات الدراسة:

عند القيام بهذه الدراسة صادفتنا جملة من الصعوبات نذكر منها ما يلي:

- قلة المراجع الخاصة بالإفصاح المحاسبي على مستوى البنوك.
- صعوبة الحصول على المعلومات من البنك، خاصة مع قلة وجود موظفين مؤهلين للعمل بالنظام المحاسبي المالي.
- عدم القدرة على الحصول على القوائم المالية لسنوات السابقة لعدم توفرها على المواقع الخاصة لبنك BDL.

9- تقسيمات خطة الدراسة :

لأجل الإجابة عن الإشكالية المطروحة واختبار الفرضيات السابقة قمنا بتقسيم البحث إلى ثلاث فصول حيث :

الفصل الأول تحت عنوان الإطار العام للإفصاح المحاسبي حيث يوجد عرض ماهية الإفصاح المحاسبي ثم يليه الإطار العملياتي للإفصاح المحاسبي ثم تطرقنا إلى قواعد الإفصاح عن المعلومات المحاسبية والمشاكل المرتبطة به.

وفي الفصل الثاني تحت عنوان واقع المحاسبة البنكية في ظل النظام المحاسبي المالي حيث يوجد عرض للنظام المحاسبي المالي (SCF) ومتطلبات الإفصاح ثم عرض النظام المحاسبي البنكي (SCB) وخصوصية الإفصاح المصرفي.

أما الفصل الثالث كان عبارة عن دراسة حالة، والتي كانت في بنك التنمية المحلية حيث تضمن هذا الفصل تقديم بنك التنمية المحلية (بنك الجزائر) ويليه تقديم وكالة التنمية المحلية (الطاهير) وأخيرا قمنا بدراسة مسار الإفصاح المحاسبي على مستوى بنك التنمية المحلية.

10- الدراسات السابقة

-دراسة صبا يحي نوال، 2011/2010، بعنوان الإفصاح المحاسبي في ظل معايير المحاسبية الدولية (IAS/IFRS) وأثره على جودة المعلومة: تهدف الباحثة من خلال هذه الدراسة إلى بيان أثر متطلبات الإفصاح وفق معايير المحاسبة الدولية على جودة المعلومات الواردة في القوائم المالية للمؤسسة، بالإضافة إلى الإشارة إلى تجربة المؤسسات الجزائرية في محاولة تطبيق هذه المعايير من خلال تبني النظام المحاسبي المالي، وقد توصلت الباحثة إلى أن الالتزام بمتطلبات الإفصاح وفق معايير المحاسبة الدولية من شأنه تعزيز جودة وواقعية المعلومات المحاسبية والمالية، حيث يسمح الإفصاح المحاسبي بتخفيض درجة عدم التأكد بين

المستثمرين واعتماد المعايير المحاسبية الدولية في الجزائر، والإفصاح من خلالها يمثل مطلبا ضروريا حيث يساهم في تقديم نظرة الاقتصاد عن الوضعية المالية الحقيقية للمؤسسة وهو ما يسمح باتخاذ قرارات على أساس سليم .

- **سعيدي عبد الحليم،2015/2014، بعنوان محاولة تقييم إفصاح القوائم المالية في ظل تطبيق النظام المحاسبي المالي:** يهدف الباحث من خلال هذه الدراسة إلى معرفة مدى انسجام القوائم المالية للمؤسسات الجزائرية مع متطلبات و قواعد التقييم المحاسبي، ومدى جدية المؤسسات الجزائرية في الإفصاح عن معلوماتها المحاسبية ومعرفة قدرة ونجاح المؤسسات الاقتصادية الجزائرية في تطبيقها للنظام المحاسبي المالي في الإفصاح عن قوائمها المالية، وقد توصل الباحث من خلال دراسته إلى أن 95% من المؤسسات ملتزمة بمتطلبات الإفصاح ضمن القوائم المالية المختلفة، و السياسات المحاسبية المستخدمة في إعدادها وفق النظام المحاسبي المالي بشكل يضمن لمستخدمي هذه القوائم إمكانية الاستفادة منها ورأى الباحث أن تطبيق الأنظمة المحاسبية يساهم في رفع كفاءة العمل المحاسبي.
- **بن فرج زوينة،2014/2013، بعنوان المخطط المحاسبي البنكي بين المرجعية النظرية وتحديات التطبيق :**تهدف هذه الدراسة إلى دراسة مدى التزام البنوك بالإفصاح المحاسبي طبقا لمعايير الإفصاح المتعارف عليها، وذلك نتيجة للتغيرات المستمرة في البيئة المصرفية سواء على المستوى المحلي أو العالمي ومدى كفاية الإفصاح في البنوك التجارية الجزائرية، ومن خلال هذه الدراسة توصلت الباحثة إلى أنه رغم تطبيق بعض جوانب الإفصاح إلا أنه هناك قصور في هذا الأخير وهذا ما يجعل المخرجات المحاسبية لا تعبر عن درجة عالية من المصداقية.
- **صافو فتيحة،2016/2015، بعنوان أبعاد القياس والإفصاح وفق النظام المحاسبي المالي الجزائري في ظل التوجه نحو معايير الإبلاغ المالي الدولية:**تهدف هذه الدراسة إلى تحديد أهم الخصائص التي يجب أن تتوفر في المعلومات والقوائم المالية مع تسليط الضوء على مبدأ الإفصاح الذي يحكم وظيفة المحاسبة الرئيسية، ودور القوائم المالية في دعم الثقة بين المؤسسة و متعامليها باعتماد مبدأ الإفصاح والشفافية، حيث توصلت الدراسة إلى ضرورة توفر الشروط اللازمة في المعلومات المالية الواردة في القوائم المالية لتحقيق أهداف المرجوة، حيث يجب الالتزام عند إعدادها وعرضها بإطار محدد من المعرفة المحاسبية وبشكل مدروس ومفهوم مع العمل على تطوير نظم المعلومات المحاسبية والمالية التي يتم على أساسها إعداد وتقديم التقارير والمعلومات المحاسبية ومواكبتها للتغيرات الاقتصادية السائدة.

تمهيد

ازداد الاهتمام بالإفصاح المحاسبي في الآونة الأخيرة لاعتباره الوسيلة المحاسبية الأساسية لنقل المخرجات المحاسبية الخاصة بالمؤسسة حيث يساهم الإفصاح المحاسبي في نقل المعلومات التي يحتاجها مختلف المستخدمون الداخليون والخارجيون وذلك عن طريق القوائم المالية المختلفة التي تساعدهم على اتخاذ مختلف القرارات الاستثمارية والمالية ومعرفة الوضع المالي للمؤسسة بدقة ووضوح وشفافية.

ومن أجل الإحاطة بموضوع الإفصاح المحاسبي بصفة عامة قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث حيث تناولنا:

في المبحث الأول: ماهية الإفصاح المحاسبي.

المبحث الثاني: الإطار العملياتي للإفصاح المحاسبي.

أما المبحث الثالث: فتطرقنا إلى قواعد الإفصاح عن المعلومات المحاسبية والمشاكل المرتبطة به.

المبحث الأول: ماهية الإفصاح المحاسبي

ازداد الاهتمام بمصطلح الإفصاح المحاسبي في مجال المحاسبة، وذلك من اجل توفير القدر الملائم من المعلومات المحاسبية الضرورية عن المؤسسة، والتي تؤثر على قرارات مستخدمي القوائم المالية لتمكنهم من اتخاذ القرار الأنسب.

وسنتناول من خلال هذا المبحث مفهوم الإفصاح المحاسبي، أهداف الإفصاح المحاسبي، أنواع الإفصاح المحاسبي، أساليب الإفصاح المحاسبي ومقومات الإفصاح المحاسبي.

المطلب الأول: مفهوم الإفصاح المحاسبي

سنحاول من خلال هذا المطلب تعريف الإفصاح المحاسبي وأهميته.

الفرع الأول: تعريف الإفصاح المحاسبي

تختلف وجهات النظر حول مفهوم الإفصاح المحاسبي الواجب تقديمه في القوائم المالية المنشورة، وذلك بسبب اختلاف وجهات نظر الأطراف المستفيدة من عملية الإفصاح المطلوب وتعارض مصالحه.

حيث توجد عدة تعاريف للإفصاح المحاسبي نذكر منها:

- يعرف الإفصاح المحاسبي: "على أنه عملية إظهار المعلومات المالية سواء كانت كمية أو وصفية في القوائم المالية أو في الهوامش والملاحظات والجداول المكملة في الوقت المناسب، مما يجعل القوائم المالية غير مظللة وملائمة لمستخدمي القوائم المالية في الأطراف الخارجية والتي ليس لها سلطة الإطلاع على الدفاتر وسجلات الشركة"[1].
- الإفصاح المحاسبي:"هو الإفصاح عن المعلومات الجوهرية التي حدثت خلال الفترة، حتى يتخذ هؤلاء المستثمرون قراراتهم الاقتصادية بناء على ذلك الإفصاح"[2].
- الإفصاح المحاسبي:"يعنى إتباع سياسة الوضوح الكامل وإظهار جميع الحقائق المالية الهامة التي تعتمد عليها الأطراف المهتمة بالمؤسسة"[3].
- ومن جهة أخرى فقد عرف الإفصاح المحاسبي بأنه:" تقديم المعلومات والبيانات إلى المستخدمين

---

[1] محمد المبروك أبو زيد، **المحاسبة الدولية وانعكاساتها على الدول العربية**، دار ايتراك، القاهرة، 2005، ص 578.

[2] حلوة حنان، محمد رضوان، **تطور الفكر المحاسبي: نظرية المحاسبية**، الطبعة الأولى، دار وائل لنشر، جامعة حلب، 2005، ص216.

[3] طارق عبد العال حماد، **التقارير المالية: أسس الإعداد و العرض و التحاليل**، دار الجامعة، كلية التجارة، جامعة عين الشمس، مصر، 2002، ص53.

بشكل مضمون وصحيح وملائم لمساعدتهم في اتخاذ القرارات"[1].

- وقد عرف الإفصاح المحاسبي على أنه:" عرض المعلومات في القوائم المالية وفقا لمبادئ المحاسبة المتعارف عليها والتي تقضي بتوفير عنصر الإفصاح المناسب في هذه القوائم"[2].

ومنه يمكن تعريف الإفصاح المحاسبي على أنه إظهار المعلومات في القوائم والتقارير المالية لمستخدميها وذلك لمساعدتهم في اتخاذ قراراتهم المناسبة.

الفرع الثاني: أهمية الإفصاح المحاسبي

للإفصاح المحاسبي أهمية بالغة متمثلة فيما يلي[3]:

- توفير المعلومات التي تفيد المستثمرين في ترشيد قراراتهم؛
- توفير المعلومات التي تفيد المستثمرين حول التدفقات النقدية وذلك من حيث تقدير حجم وتوقيت التدفقات النقدية المتوقعة؛
- تساعد المعلومات المتوفرة في التقارير المالية المساهمين في بيان مدى نجاح الإدارة في إدارة الأموال إدارة اقتصادية تهدف إلى تنمية حقوق المساهمين؛
- تحديد وقياس الأحداث المالية للمنشأة.

المطلب الثاني: أهداف الإفصاح المحاسبي

للإفصاح المحاسبي عدة أهداف نذكر منها:

- مساعدة كافة مستخدمي المعلومات المحاسبية المصاغة في القوائم المالية من أجل اتخاذ قراراتهم بشكل أفضل[4].
- التأثير على القرارات الاقتصادية للمستخدمين عن طريق مساعدتهم في تقييم الأحداث السابقة والحالية والمستقبلية أو للتصديق على أو تصحيح تقييماتهم السابقة[5].
- إزالة الغموض وتجنب التظليل في عرض المعلومات المالية والمحاسبية ومساعدة متخذي القرارات على

---

[1] لطف زيود، وآخرون، **دور الإفصاح المحاسبي في سوق الأوراق المالية في ترشيد قرار الاستثمار**، مجلة جامعة تشرين للدراسات و البحوث العلمية، العدد الأول، سوريا، المجلد 23، 2007، ص 179.

[2] سيد عطا الله السيد، **النظرية المحاسبية**، الطبعة الأولى، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، 2009، ص163.

[3] أمين السيد أحمد لطفي، **نظرية المحاسبة (منظور التوافق الدولي)**، الدار الجامعية، مصر، 2005، ص513.

[4] كمال عبد العزيز النقيب، **نظرية المحاسبة**، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، الاردن – عمان، 2004، ص202.

[5] أمين السيد أحمد لطفي، مرجع سبق ذكره، ص509.

وضع قرارات سليمة مبنية على معلومات دقيقة[1].

- نشر معلومات عن أنواع النشاطات المختلفة التي تزاولها المؤسسة والظروف الاقتصادية المختلفة التي تعمل فيها المؤسسة وذلك بغرض مساعدة مستخدمي القوائم المالية في[2]:

- الحصول على تفهم أفضل لمدى نجاح أو فشل المؤسسة.

- الحصول على تقدير أفضل لقدرة المؤسسة على توليد تدفقات نقدية صافية في المستقبل.

- التوصل إلى رأي أفضل يستند على معلومات أكثر عن المؤسسة ككل.

- يشير الإفصاح المحاسبي إلى عديد من القضايا[3]:

- تحديد أهداف الإفصاح وطبيعة مستخدمي المعلومات المالية ومدى قدرتهم على استخدامها و تفسيرها.

- كيفية الإفصاح عن المعلومات المالية.

- تحديد الوقت المناسب للإفصاح عن المعلومات المالية.

- تأمين وضمان الشفافية في القوائم المالية من خلال الإفصاح الكامل وعن طريق توفير العرض العادل للمعلومات المفيدة والضرورية لاتخاذ القرارات الاقتصادية من طرف مستخدمي تلك القوائم[4] .

- تخفيض عدم التأكد فيما يتعلق بالاستثمار وإقبال المدخرين على تقديم أموالهم للمستثمرين، وبالتالي كبر حجم سوق رأس المال متمثلا في زيادة عدد الأسهم المعروضة للشراء والبيع وكذلك في زيادة حجم التعامل (عمليات الشراء والبيع) لهذه الأسهم [5].

المطلب الثالث:المقومات الأساسية للإفصاح المحاسبي ومتطلباته

سنحاول من خلال هذا المطلب التعرف على المقومات الأساسية للإفصاح المحاسبي بالإضافة إلى مختلف متطلباته التي تخضع لها مختلف المؤسسات الاقتصادية.

---

[1] كمال عبد العزيز النقيب، مرجع سبق ذكره، ص 204.

[2] طارق عبد العال حماد، **موسوعة المعايير المحاسبية، الإفصاحات**، الجزء الثاني، بدون طبعة، الدار الجامعة، الإسكندرية، 2006، ص ص 76-77.

[3] أمين السيد أحمد لطفي، **نظرية المحاسبية، القياس والإفصاح والتقارير المالية عن الالتزامات وحقوق الملكية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007، ص33.

[4] أمين السيد أحمد لطفي، **نظرية المحاسبية(منظور التوافق الدولي)**، مرجع سبق ذكره، ص507.

[5] كمال الدين الدهراوي، عبد الله عبد العظيم هلال، **المحاسبة المتوسطة بين النظرية والتطبيق**، الدار الجامعة للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1999، ص9.

الفرع الأول :المقومات الأساسية للإفصاح

يمكن القول أن الإفصاح عن المعلومات المحاسبية ليست عملية عشوائية بل توجد مجموعة من المقومات التي يجب مراعاتها والتي تتمثل فيما يلي[1]:

أولا: تحديد المستخدم للمعلومات المحاسبية

إن تحديد المستخدم للمعلومات المحاسبية سوف يساعد في تحديد الخصائص التي يجب توافرها في المعلومات، حيث يختلف تفسير المعلومة المحاسبية لدى الفئات المستخدمة لهذه التقارير، ولتحديد أبعاد الإفصاح المناسب يجب إعطاء عناية أكبر نحو احتياجات ثلاث فئات وفق ترتيب الأولوية والمتمثلين في كل من: الملاك الحاليون، الملاك المحتملون والدائنون.

ثانيا: تحديد الأغراض التي تستخدم فيها المعلومات المحاسبية

وهنا يجب ربط هذا العنصر بمعيار أو خاصية الملائمة، ويقول shwyder أن خاصية ملائمة المعلومات تعتبر معلومة ملائمة لمستخدم معين إذا كان من المتوقع لهذا المستخدم الاستفادة من تلك المعلومة في غرض معين.

ثالثا: تحديد طبيعة ونوع المعلومات المحاسبية التي يجب الإفصاح عنها

ويتمثل هذا التحديد في الإفصاح عن البيانات المالية المحتواة في قوائم المركز المالي، قائمة الدخل، قائمة الأرباح المحتجزة، وتعد القوائم المالية في واقع الأمر بموجب مجموعة من المبادئ والأعراف التي تدخل في نطاق المتعارف عليه بين العارفين بالمبادئ أو الأصول المحاسبية المتعارف عليها .

رابعا: تحديد أساليب وطرق الإفصاح المحاسبي

يتطلب الإفصاح المناسب أن يتم عرض المعلومات في القوائم المالية بطريقة يسهل فهمها، كما يتطلب أيضا ترتيب وتنظيم المعلومات فيها بصورة منطقية ترتكز على الأمور الجوهرية، بحيث يمكن للمستخدم المستهدف قراءتها بكل يسر وسهولة.

خامسا: تحديد الوقت المناسب للإفصاح عن المعلومات المحاسبية

لكي تكون المعلومات ملائمة يجب أن تقدم في الوقت المناسب، ورغم أنه من المعتاد عرض القوائم المالية بعد انتهاء السنة المالية إلاً أنً عرض قوائم مالية ربع سنوية يؤدي إلى درجة عالية من الملائمة، نظرا لأن مستخدم تلك القوائم يستطيع أن يستفيد من هذه المعلومات الربع سنوية للوصول إلى توقعات سريعة وبالتالي يستطيع اتخاذ القرار في الوقت المناسب لتقديم المعلومات على أساس ربع سنوية، فمن الضروري

[1] سيد عطا الله السيد، مرجع سبق ذكره، ص163.

في الغالب إصدار القوائم المالية قبل معرفة كل جوانب المعاملة أو الحدث مما يضر بخاصية إمكانية الاعتماد على المعلومات المحاسبية[1].

الفرع الثاني :متطلبات الإفصاح المحاسبي

ويمكن تلخيص متطلبات الإفصاح المحاسبي كما يلي[2] :

أولا :السياسات المحاسبية

تقاس بنود القوائم المالية بتطبيق سياسات محاسبية قد تختلف من منشأة لأخرى، فالمبادئ المحاسبية المتعارف عليها تتضمن سياسات وطرق محاسبية مختلفة، وقد أوضعت المعايير المحاسبية الدولية هذه الحقيقة بالقول بأنه يعتبر استخدام سياسات محاسبية مختلفة في مجالات متعددة من العوامل التي تؤدي إلى صعوبة تفسير القوائم المالية، وليست هناك مجموعة معينة بالذات للسياسات المحاسبية المقبولة يمكن الرجوع إليها، ومن ثم فإن استخدام ما هو متاح من السياسات المحاسبية المختلفة قد يسفر عن قوائم المالية مختلفة عن بعضها البعض لمجموعة واحدة من الأحداث والظروف، لذلك يكون الإفصاح عن السياسات المحاسبية وثيقة هامة للمعلومات تمكن من تفسير الأرقام الواردة في القوائم المالية وفقا للسياسات المحاسبية التي أدت إليها.

ثانيا :الأطراف والصفقات الهامة

يجب أن تشتمل ملاحظات القوائم المالية على وصف للصفقات الهامة التي أبرمت بين المؤسسة وأطراف أخرى، كذلك العلاقات الهامة بين الشركة وأطراف خارجية أخرى.

ثالثا :الأحداث اللاحقة

تغطي القوائم المالية فترة محددة من الوقت، ولكنها لا تكون متاحة للنشر مباشرة في نهاية الفترة المالية وغالبا ما تنشر بعد انتهاء الفترة المالية بعدة شهور، وتسمى الفترة بين نهاية الفترة المالية وإصدار ونشر تلك القوائم بالفترة اللاحقة.

وأثناء الفترة اللاحقة قد تحدث بعض الأحداث الهامة أو تتاح معلومات جديدة متصلة بالقوائم المالية التي تم إعدادها، فإن لم تكن منعكسة في القوائم المالية فإن الأمر يتطلب تعديل تلك القوائم أو عرضها في صورة الملاحظات المرفقة بالقوائم المالية.

---

[1] أحمد نور، **المحاسبة المالية وفقا للمعايير الدولية والعربية والمصرية، القياس والتقويم والإفصاح**، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2004، ص44.

[2] طارق عبد العال حماد، مرجع سبق ذكره، ص ص53-55.

رابعا :الشكوك حول استمرار المؤسسة

يتم إعداد القوائم المالية على أساس افتراض استمرار المؤسسة، وأنه في ظل غياب أي معلومات وتوقعات بفشل المؤسسة أو استمراريتها فإنه يفترض أن المؤسسة استمرت إلى مالا نهاية، وفي الحالات التي يتوافر فيها لدى معدي القوائم المالية معلومات أن افتراض استمرار المؤسسة غير قائم، وأن هناك شكوك حول استمرار المؤسسة، عندئذ يجب الإفصاح عن تلك المعلومات في صورة ملاحظات مرفقة بالقوائم المالية.

خامسا :الالتزامات المحتملة

وتمثل التزامات يحيط بها الكثير من عدم التأكد، فيما يختص بحدوثها أو مبالغها، وتوجد عادة نتيجة للقضايا المرفوعة ضد المؤسسة أو المنازعات مع أطراف أخرى، والتي قد تتطلب تحويل بعض المبالغ مستقبلا عند تسوية النزاع، وفي بعض الحالات التي يتأكد فيها بعض هذه الالتزامات فإنها تدخل ضمن الدفاتر المحاسبية لتصبح جزء رسمي من القوائم المالية، بينما يتم الإفصاح عن الالتزامات المحتملة الأقل تأكيدا في ملاحظات القوائم المالية، والإفصاح في هذه الحالة يخبر القارئ بالنتائج السلبية المحتملة للأحداث التي وقعت ولكنها لم تصل إلى الدرجة الموضوعية اللازمة لإدخالها ضمن القوائم المالية.

المبحث الثاني:الإطار العملياتي للإفصاح المحاسبي

تعتبر عملية الإفصاح المحاسبي ضرورة لابد أن تلتزم بها كل المؤسسات الاقتصادية سنويا، حيث كل مؤسسة لها حرية اختيار نوع الإفصاح الذي يلائم حجم ونوع المعلومات المفصح عنها وأيضا الأسلوب المراد إتباعه، مع الأخذ بعين الاعتبار مختلف العوامل التي تؤثر على عملية الإفصاح.

المطلب الأول :أنواع الإفصاح المحاسبي

ينقسم الإفصاح المحاسبي إلى عدة أنواع وتتمثل فيما يلي[1]:

الفرع الأول: الإفصاح الشامل: يتطلب أن تصمم وتعد القوائم المالية الموجهة إلى عامة المستخدمين بشكل يعكس بدقة جميع الأحداث والحقائق المالية الجوهرية التي أثرت على المؤسسة خلال الفترة، أي أن الإفصاح الشامل يشير إلى مدى شمولية التقارير المالية وأهمية تغطيتها لأي معلومات ذات تأثير محسوس على قرارات مستخدم تلك التقارير.

الفرع الثاني: الإفصاح الوقائي(التقليدي): يعتمد هذا النوع مفهوم الإفصاح الشامل كما هو مطبق حاليا في النموذج المحاسبي المعاصر، وتمثل فئة المساهمين والمقرضين أو الدائنين – المستثمرين الخارجيين عموما– المحور الأساسي لتحديد مضمون وأدوات هذا النوع من الإفصاح.

[1] حلوة حنان، محمد رضوان، مرجع سبق ذكره، ص ص217 –220.

الفرع الثالث : الإفصاح العادل: يمثل هذا الإفصاح مطلبا أخلاقيا، اعتاد مدقق الحسابات أن يعتمده عند إبداء رأي نظيف أو غير متحفظ بقوله "تعرض القوائم المالية بصورة عادلة المركز المالي ونتائج العمليات والتدفقات النقدية للمؤسسة طبقا للمبادئ المحاسبية المقبولة عموما "، ويشير إلى مدى كفاية الإفصاح بصورة معقولة عند إبداء رأيه في عدالة القوائم المالية.

الفرع الرابع: الإفصاح التفاضلي: تفصح التسمية نفسها عن المضمون حيث يتم التركيز في القوائم المالية بصورة مختصرة عن التفاضل أو التفاوت بين البنود وبعقد المقارنات لتوضيح التغيرات الجوهرية وتحديد الاتجاه العام لها،حيث يعتمد مدخل هذا الإفصاح على التقارير السنوية المختصرة بحجة أن بعض المساهمين يحتاجون إفصاحا شاملا، ولكن الكثير منهم لا يحتاجون إلا إلى معلومات مالية ملخصة وذات تحليل فني أقل .

ويبوب الإفصاح المحاسبي طبقا للتشريعات إلى[1]:

الفرع الخامس: الإفصاح الإجباري: وهو ما تنص عليه المعايير المحاسبية الدولية بالإضافة إلى ما تقضي به بعض التشريعات والقوانين كإيضاحات محددة وضرورية، ويهدف هذا النوع من الإفصاح المحاسبي إلى تقديم القدر الكافي والمناسب لمستخدمي القوائم لتمكينهم من اتخاذ القرارات الاقتصادية والمالية، ويشمل هذا النوع من الإفصاح على:

- السياسات المحاسبية التي يتم اختيارها وتطبيقها عند إعداد وعرض القوائم المالية والختامية.
- التغيرات التي طرأت على السياسات المحاسبية مثل تفسير طريقة الوارد أولا الصادر أولا (FIFO)، والوارد أخير الصادر أولا (LIFO) عند تسيير المخزون.
- الإفصاح عن المكاسب والخسائر المحتملة ويكون ذلك ضمن الإيضاحات المتممة للقوائم المالية.
- الإفصاح عن الأحداث اللاحقة التي تقع بين تاريخ إعداد القوائم المالية وتاريخ إصدارها.

الفرع السادس: الإفصاح الاختياري: يعد الإفصاح الاختباري محاولة جادة من قبل الوحدة الاقتصادية لتقديم معلومات إضافية قد لا تنص عليها التشريعات والقوانين المالية أو المعايير المحاسبية، وذلك بهدف تقديم أكبر قدر ممكن من المعلومات لمستخدمي القوائم المالية، وحتى لا يتوجهوا إلى مصادر أخرى للمعلومات قد تكون مضللة ، ومن أمثلة هذا النوع الإفصاح عن كل من:

- خطط الإدارة بشأن توزيع الأرباح؛

[1] محمد بن إبراهيم التويجري، **حوكمة الشركات وأسواق المال العربية**، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2007، ص ص14-15.

- التنبؤات المالية المستقبلية؛
- تحليلات الأصول طويلة الأجل والمخزون؛
- خطط الإنفاق الاستثماري؛
- ربحية السهم.

المطلب الثاني :أساليب الإفصاح المحاسبي

توجد العديد من الأساليب التي يمكن استخدامها لغرض الإفصاح عن المعلومات، وبيان اثر الأحداث الاقتصادية في التقارير المالية أو الملاحق، وحتى لا تكون عملية الإفصاح غير منظمة وعشوائية هنالك مجموعة من الأساليب العامة للإفصاح والتي تتمتع بدرجة عالية من القبول والاتفاق بين أوساط المحاسبين والمستخدمين للقوائم المالية منها[1]:

الفرع الأول: إعداد القوائم المالية وترتيب بنودها

إن جزءا من الإفصاح المحاسبي يتمثل في عرض القوائم المالية، وترتيب مكوناتها وفق القواعد والمبادئ المحاسبية المتعارف عليها، تسهل عملية قراءتها وفهمها وإمكانية مقارنتها من طرف المستخدمين واستخلاص المعلومات.

الفرع الثاني: الملاحظات الهامشية

يتم استخدام الملاحظات الهامشية لتوضيح أو تفسير أو إضافة معلومات أقل أهمية والمتعلقة بعناصر القوائم المالية، ويجب الإشارة إلى أن الملاحظات الهامشية يمكن أن تحتوي على معلومات كمية أو وصفية كالإفصاح عن الأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية، أو الإفصاح عن الطرق والمبادئ المحاسبية المتبعة إضافة إلى الإفصاح عن الالتزامات المحتملة.

الفرع الثالث: المصطلحات والعرض التفصيلي

تعتبر الأوصاف المستخدمة في القوائم المالية ومقدار التفصيل الظاهر مهمان في عملية الإفصاح المحاسبي، وتعادل هذه الأهمية مقدار أهمية شكل القوائم ويمكن أن تؤدي العناوين الواضحة والأوصاف الملائمة لعناصر القائمة إلى إلقاء الضوء على القوائم كما يؤدي استخدام المصطلحات الغامضة إلى التشويش، ولهذا يجب على المحاسبين استخدام المصطلحات الوصفية التي تستخدم عموما بواسطة المحللين الماليين، والقراء الآخرين، والتوحيد لجميع المصطلحات يجعل من التقارير المحاسبية مقيدة، كما يجب تلخيص البيانات المحاسبية لكي تكون ملائمة، ويعتبر الإيجاز هدفا مرغما في التقارير المالية، والإفصاح

[1] محمد المبروك أبو زيد، مرجع سابق ذكره، ص584.

الملائم عن المعلومات المفصلة يجب أن تعطى له الأولوية إذا كان ذلك ضروريا لجعل التقارير ذات مغزى لاتخاذ القرارات[1].

الفرع الرابع: القوائم الإضافية والكشوف الملحقة

يحتاج الأمر أحيانا إلى إعطاء تفصيلات عن بعض البنود التي ورد وصفها بإيجاز في القوائم المالية حيث يستلزم إعداد كشوف مفصلة يفصح عنها في التقرير المالي، ومن أمثلة ذلك كشوف تفصيلية لبنود الأصول الثابتة ومجمع استهلاكها، أما بالنسبة للقوائم الإضافية التي قد يفصح عنها في التقارير المالية فعادة ما تبرز معلومات إضافية أو معلومات مرتبة طبقا لأسس أخرى، ومن أمثلتها القوائم الإضافية للإفصاح عن أثر تغيرات مستويات الأسعار[2].

الفرع الخامس: تقرير المراجع

يعتبر من ضمن وسائل الإفصاح المستخدمة والمتفق عليها تقرير المراجع الخارجي، وتقرير مجلس إدارة المؤسسة حيث يتم من خلال تقرير المراجع إعطاء رأي محايد عن موضوعية وسلامة الأرقام الظاهرة بالقوائم المالية، وذلك بغرض تعزيز ثقة المستخدمين في المعلومات المنشورة، في حين يقوم مجلس الإدارة بالإفصاح عن الأداء المالي للمؤسسة وعن الخطط المستهدفة[3].

الفرع السادس: المعلومات الإضافية التي تقدمها الإدارة

ترد تلك المعلومات في تقرير رئيس مجلس الإدارة في حالة الشركات المساهمة، والذي عادة ما يضم بعض الأحداث أو المتغيرات التي أثرت على نشاط المؤسسة، والتوقعات المستقبلية والخطط الخاصة بالنمو والسياسات التشغيلية والتمويلية والاستثمارية المتوقع أن تتبعها الشركة مستقبلا[4].

المطلب الثالث: العوامل المؤثرة على عملية الإفصاح المحاسبي

إنَّ الإفصاح عن المعلومات في القوائم المالية ليس عملية عشوائية، بل توجد مجموعة من العوامل المؤثرة على هذه العملية، ومن أهم المحددات المؤثرة على نوعية وحجم الإفصاح بالقوائم المالية ما يلي[5]:

---

[1] كمال خليفة أبو زيد، **النظرية المحاسبية**، الطبعة الرابعة، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2005، ص ص783-785.

[2] أمين السيد أحمد لطفي، **نظرية المحاسبية (منظور التوافق الدولي)**، مرجع سبق ذكره، ص496.

[3] محمد المبروك أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص584.

[4] أمين السيد أحمد لطفي ، **نظرية المحاسبية (منظور التوافق الدولي)**، مرجع سبق ذكره، ص495.

[5] محمد المبروك أبوزيد، مرجع سبق ذكره، ص 586.

الفرع الأول: نوعية المستخدمين وطبيعة احتياجاتهم

في كل دولة لا بد أن تعطي الشركات اهتماما خاصا في قوائمها المالية لتلبية احتياجات المستخدمين الرئيسيين والذين لهم مصالح مباشرة أو غير مباشرة في تلك الشركات، ولا شك أن نوعية المستخدمين وطبيعة احتياجاتهم تختلف من دولة إلى أخرى باختلاف طبيعة ونوعية النظام الاقتصادي والسياسي السائد في كل دولة.

وقد حدد مجلس معايير المحاسبة المالية FASB المستخدمين الرئيسيين للقوائم المالية في "المستثمرين الحاليين والمتوقعين والدائنين ومستخدمين آخرين مهتمين باتخاذ قرارات رشيدة في الاستثمار و الإقراض وقرارات أخرى مشابهة ".

وبناء على مجلس معايير المحاسبة الدولية IASB فإن المستخدمين الرئيسيين للقوائم المالية هم "حملة الأسهم والدائنون (الحاليون والمتوقعون) والعمال، مجموعات أخرى مهمة من المستخدمين تشتمل على الممولين والعملاء واتحاد التجار والمحللين الماليين والإحصائية والاقتصاديين والضرائب والسلطات التنظيمية"

في حين أن المستخدمون الرئيسيون للقوائم المالية في العديد من الدول النامية والدول ذات الاقتصاد المركزي هي الحكومة، ومن الطبيعي أن تختلف طبيعة المعلومات المفصح عنها في القوائم المالية باختلاف نوعية المستخدمين الرئيسين في كل دولة.

الفرع الثاني : الجهات المسؤولة عن وضع معايير الإفصاح

تختلف الجهات المنظمة و المسؤولة عن تطوير وتنظيم وإصدار معايير الإفصاح، باختلاف مداخل التنظيم المحاسبي المعتمدة بكل دولة، إذ نجد في العديد من الدول وخاصة النامية منها آن الأطراف المؤثرة على عملية الإفصاح، غالبا ما تكون مزيجا من المؤسسات المهنية والحكومية من خلال القوانين واللوائح[1].

الفرع الثالث: المنظمات والمؤسسات الدولية

بالإضافة إلى المنظمات والقوانين المحلية، تعتبر المنظمات والمؤسسات الدولية من الأطراف المؤثرة على عملية الإفصاح، حيث تؤثر هذه المنظمات بدرجات متفاوتة على الإفصاح ومن أمثلة هذه المنظمات[2]:

1-الجمعية الاقتصادية الأوروبية EEC: تضم هذه المنظمة مجموعة من دول الاتحاد الأوروبي حيث أصدرت هذه الجمعية سلسلة من التوجيهات تتعلق بالإفصاح، هذه التوجيهات لا تمثل قوانين بالدول

[1] صبايحي نوال، **آثر الإفصاح وفق معايير المحاسبة الدولية على جودة المعلومة المحاسبية**، الملتقى الدولي آليات تطبيق النظام المحاسبي المالي الجزائري ومطا بقته مع معايير المحاسبة الدولية وتأثيره على جودة المعلومة المحاسبية، جامعة الوادي-البويرة، ص8.

[2] محمد المبروك أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص 590.

الأعضاء ولكنها عبارة عن Orders للدول الأعضاء لمحاولة تكييف قوانينها، بما يتلاءم وما تصدره هذه الجمعية من توجيهات.

2-منظمة الأمم المتحدة: إن تأثير الأمم المتحدة على الإفصاح على المستوى الدولي كان من خلال مؤسساتها Commissions On Transactional Corporation التابعة لـ United Nations Economist And Social Council .

3-منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD: تضم هذه المنظمة مجموعة من الدول الأوربية وكندا و الولايات المتحدة الأمريكية واليابان واستراليا ونيوزيلندا، حيث أن تأثيرها على الإفصاح بالقوائم المالية من خلال إصدارها في 1976 قواعد تتعلق بالحد الأدنى من الإفصاح الذي يكون مقبولا من قبل المجلس الوزاري للمنظمة.

4- **لجنة معايير المحاسبة الدولية IASC:** حيث قامت هذه اللجنة بإصدار العديد من المعايير المحاسبية الدولية التي تتعلق بالإفصاح، وذلك بغرض مساعدة مستخدمي القوائم المالية لفهم الأسس التي أعدت عليها هذه القوائم.

المبحث الثالث: قواعد الإفصاح عن المعلومات المحاسبية و المشاكل المرتبطة به

لقد أصبح من الضروري التطرق إلى المضامين الرئيسية للإفصاح والقواعد الأخرى المهمة عن الإفصاح التي نصت عليها المعايير المحاسبية الدولية وذلك لأهمية هذه القواعد بعد أن دخلت حيز التطبيق الإلزامي في غالبية بلدان العالم المختلفة.

المطلب الأول: الإفصاح عن السياسات المحاسبية

تعتبر السياسات المحاسبية أساسية في مجال المحاسبة، وذلك من اجل الفهم السليم للمعلومات الواردة بالقوائم المالية المعدة من طرف إدارة المؤسسة، وينبغي على هذه الأخيرة أن تبرز بوضوح جميع السياسات المحاسبية التي قامت باستخدامها في إعداد القوائم المالية.

الفرع الأول: تعريف السياسة المحاسبية

وردت عدة تعاريف للسياسات المحاسبية نذكر منها:

التعريف الأول: عرف المعيار الدولي رقم (1) السياسات المحاسبية بأنها "المبادئ والقواعد والأعراف والأحكام والإجراءات التي تتبعها الإدارة في إعداد البيانات المالية"[1].

[1] سعود جايد العامري، **المحاسبة الدولية**، الطبعة الأولى، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، 2010، ص510.

التعريف الثاني: "هي عملية اختيار ما بين بدائل متاحة، وبالتالي تعبر السياسة المحاسبية عن رأي مستقر في اختيار طريقة من بين طرق محاسبية متاحة لمعالجة البيانات المحاسبية"[1].

وبسبب وجود بدائل متعددة للسياسات المحاسبية المعروضة أمام الإدارات لاستخدامها في معالجة المشاكل واتخاذ الحلول المناسبة، فإنه يتعين على الإدارة أن تختار أفضل البدائل من هذه السياسات التي تساعد على بيان المراكز المالية للشركات وإظهار نتائج أعمالها بصورة دقيقة وملائمة وموضوعية وشاملة في ضوء الظروف والبيئة المحيطة[2].

ولقد ألزم المعيار المحاسبي رقم (1) الإدارات بوجوب مراعاة الاعتبارات الثلاثة التالية عند المفاضلة بين السياسات المحاسبية لاختيار السياسة الأفضل:

- **الحيطة والحذر:** يعني هذا الاعتبار أخذ كافة التكاليف والأعباء والخسائر المتوقعة عند تحديد الربح وعدم أخذ الأرباح المتوقعة إلاً إذا تحققت فعلا[3].
- **الجوهر فوق الشكل:** يعني أن يتم عرض الأحداث المالية بالقوائم المالية على أساس جوهرها وما يترتب عليها من آثار مالية وليس على أساس شكلها القانوني[4].
- **الأهمية النسبية:** يتعين الأخذ بمعيار الأهمية النسبية في عرض المعلومات المحاسبية وذلك بالإفصاح عن البنود المحاسبية التي تؤثر تأثيرا ماديا على عملية اتخاذ القرارات وتؤثر كذلك في تغيير قرار المستخدم المستفيد من المعلومات المحاسبية[5].

الفرع الثاني: نماذج عن السياسات المحاسبية

هنالك عدة نماذج عن السياسات المحاسبية الواجب الإفصاح عنها من قبل إدارة المؤسسة المصدرة للقوائم المالية ونوجز بعضها كالآتي:

أولا: سياسة تحويل أو ترجمة العملات الأجنبية

من خلال هذه السياسة يتضح أن جميع المعاملات المحققة من قبل المؤسسة مع الغير بعملة أجنبية يجب أن تظهر تلك المعاملات بالقوائم المالية بالعملة المحلية، علما أن التحول من العملة الأجنبية إلى

---

[1] عبد السميع الدسوقي، **أساسيات المحاسبة المالية**، الجزء الأول، دار وائل للطباعة والنشر، عمان، الأردن، 2002، ص23.

[2] سعود جايد العامري، مرجع سبق ذكره، ص510.

[3] محمود محمد عبد السلام البيومي، **المحاسبة والمراجعة في ضوء المعايير وعناصر الإفصاح في القوائم المالية**، شركة الجلال للطباعة، القاهرة، 2003، ص14.

[4] نفس المرجع السابق، ص15.

[5] سعود جايد العامري، مرجع سبق ذكره، ص511.

العملة المحلية يتم على أساس سعر الصرف ليوم إتمام المعاملة، وسعر الصرف هو المعدل الذي على أساسه يتم تبديل عملة دولة بعملة دولة أخرى، وقد تتعدد أسعار الصرف الخاصة بعملة الدولة خلال الوقت الواحد كالآتي[1]:

أ- **سعر الصرف الجاري:** وهو السعر الذي تحدده قوى العرض والطلب في سوق العملات.

ب- **سعر الصرف الجزائي:** وهو السعر الذي تحدده الحكومة للحد من أنشطة معينة مثل: عدم تشجيع نوع معين من الواردات.

ج- **سعر الصرف التاريخي:** وهو السعر الجاري لحظة نشأة الصفقات والعملية التجارية.

د-**سعر الصرف في تاريخ الإقفال:** هو السعر الجاري في تاريخ إعداد القوائم المالية الختامية في نهاية الفترة المالية للمؤسسة.

وسعر الصرف المستخدم بالقوائم المالية يختلف من مؤسسة إلى أخرى باختلاف النشاط والسياسة المالية لها.

ثانيا: سياسة أعمال المقاولات طويلة الأجل

تقوم شركات المقاولات بإنجاز مشروعات عادة تستغرق عدة سنوات، فمثلا إنجاز مشروع عمارات سكنية أو شبكة طرق لإحدى المدن قد تستغرق ثلاثة أو أربع سنوات، ويوجد طريقتان لتحقيق الإيراد من هذه الأعمال و هما[2]:

أ- **طريقة نسبة الإنجاز من العقد:** يتم وفقا لهذه الطريقة تقدير نسبة العمل المنجز من العقد لكل فترة محاسبية ويضرب هذه النسبة في الإيراد الكلي للعقد يحصل على إيراد تلك الفترة، ويتم الحصول على الدخل المقدر لهذه الفترة بطرح التكاليف التي تم إنفاقها خلال الفترة من نسبة الإيراد المحقق لتلك الفترة.

ب- **طريقة العقد الكامل:** تقوم بعض الشركات باستخدام طريقة العقد الكامل بدلا من طريقة نسبة الإنجاز من العقد، ويتم وفقا لهذه الطريقة الانتظار حتى نهاية العقد وتسليمه وعندئذ يتم إثبات الإيراد ومقابلته بالتكاليف الفعلية لإظهار صافي الدخل أو الخسارة.

---

[1] نبيه بن عبد الرحمان الجبر، محمد علاء الدين عبد المنعم، **المحاسبة الدولية**، إصدارات الجمعية السعودية للمحاسبة، الرياض، 1998، ص ص 256-257.

[2] يونس حسن الشريف وآخرون، **مبادئ المحاسبة المالية**، الطبعة الرابعة، دار الكتب الوطنية، بنغازي، 1998، ص ص143-144.

ثالثا: سياسة حساب الاهتلاك

مضمون هذه السياسة هو الإفصاح عن الطريقة المستخدمة من قبل المؤسسة في حساب الإهتلاك وتتمثل هذه الطرق في[1]:

أ-**طريقة القسط الثابت:** تعتبر طريقة القسط الثابت من أبسط الطرق وأكثرها استعمالا، وتفترض هذه الطريقة أن قيمة الأصل الثابت تستهلك بمرور الزمن دون أي اعتبار للكيفية التي يستخدم فيها ذلك الأصل، وتكون قيمة قسط الاستهلاك متساوية لكل سنة من سنوات العمر الإنتاجي للأصل، ويتم حساب قسط الاستهلاك طبقا لطريقة القسط الثابت بقسمة تكلفة الأصل بعد استبعاد قيمة الخردة على عدد السنوات المقدرة لحياة الأصل، ويعبر عن ذلك بالمعادلة الآتية:

قسط الاستهلاك السنوي = (تكلفة الأصل – قيمة الخردة) ÷ العمر الإنتاجي

ب- **طريقة القسط المتناقص:** يلاحظ أن بعض الأصول الثابتة تتناقص كفاءتها الإنتاجية من سنة لأخرى من خلال حياتها الإنتاجية، ولذلك يبرر البعض القول بأن مثل هذه الأصول يجب أن تستهلك في صورة أقساط استهلاك تتناقص تدريجيا، بحيث تتحمل السنوات الأولى لاستخدام الأصل أقساط استهلاك أعلى من السنوات الأخيرة، ومن الطرق المستخدمة لتحديد قسط الاستهلاك السنوي المتناقص ما يلي:

- **طريقة مجموع أرقام السنوات:** طبقا لهذه الطريقة يحدد قسط الاستهلاك في كل سنة بضرب قيمة الأصل المراد استهلاكها في كسر متناقص مقامه مجموع أرقام سنوات العمر الإنتاجي للأصل وبسطه عدد السنوات الباقية من ذلك العمر.
- **طريقة القسط المتناقص على الرصيد الدفتري:** طبقا لهذه الطريقة يحدد قسط الاستهلاك السنوي بأخذ نسبة مئوية تعادل نسبة قسط الاستهلاك الثابت على القيمة الدفترية للأصل في كل سنة، وفي الحياة العملية غالبا ما يتم استعمال نسبة تعادل ضعف النسبة المستعملة في طريقة القسط الثابت لذلك غالبا ما يطلق على هذه الطريقة اسم طريقة ضعف القسط الثابت.

ج- **طريقة حجم النشاط أو الإنتاج:** يلاحظ أن هذه الطريقة تستند على افتراض أن اقتناء الأصل الثابت ما هو إلا حصول على مجموعة من الخدمات والاستهلاك يعني استخدام لتلك الخدمات، ولا يعتبر مرور الوقت هو السبب الوحيد لاستهلاك الأصول الثابتة، لذلك فإن التوزيع الصحيح لتكلفة الأصل الثابت يجب أن يكون بنسبة استفادة كل سنة أو فترة محاسبية من كمية أو وحدات الإنتاج أو المساهمة في نشاط المشروع.

[1] نفس المرجع السابق، ص ص 425- 433.

وطبقا لهذه الطريقة فقد استعملت بعض المؤسسات طرق استهلاك تستند إلى حجم الوحدات المنتجة أو عدد ساعات التشغيل للآلات أو عدد الكيلومترات التي تقطعها وسائل النقل وغير ذلك من المعدلات حسب طبيعة كل أصل، فمثلا تستعمل المعادلة التالية لحساب قسط الاهتلاك في مؤسسة إنتاجية:

قسط الاهتلاك = [(تكلفة الأصل – قيمة الخردة) ÷ عدد الوحدات المنتجة خلال العمر الإنتاجي] × عدد الوحدات المنتجة خلال السنة.

الفرع الثالث: قواعد أخرى للإفصاح عن السياسات المحاسبية

تتمثل القواعد الأخرى للإفصاح عن السياسات المحاسبية فيما يلي[1]:

أولا: يجب الإفصاح عن المخالفة أو عدم الالتزام بالفرضيات المحاسبية الأساسية المتمثلة في استمرارية الاستحقاق ولكن عند الالتزام بعدة فرضيات ليس من الضروري الإفصاح عنها؛

ثانيا: يجب الإفصاح عن أي تغيير يحدث في السياسات المحاسبية وعن أسباب هذا التغيير؛

ثالثا: يجب إظهار الأرقام المقارنة عن الفترة المالية السابقة عند إعداد القوائم المالية؛

رابعا: لا يجوز تبرير أية معالجة محاسبية خاطئة لعناصر القوائم المالية وذلك بحجة الإفصاح عن هذه المخالفة؛

خامسا: يعتبر الإفصاح من أهم السياسات المستخدمة جزءا مكملا للبيانات المالية، ويجب الإفصاح عن هذه السياسات في مكان واحد؛

سادسا: يجب أن تتضمن القوائم المالية إفصاحا واضحا وموجزا عن السياسات المحاسبية المستخدمة.

المطلب الثاني: المعلومات التي يجب الإفصاح عنها في القوائم المالية

المعلومات التي يجب الإفصاح عنها في القوائم المالية التي تشمل عموما قائمة الدخل والميزانية، قائمة التغيرات في حقوق الملكية، قائمة النفقات النقدية والملاحظات الأخرى الملحقة بتلك القوائم والمكملة لها.

الفرع الأول: قواعد خاصة بالإفصاح العام

تتمثل هذه القواعد في المعلومات الواجب الإفصاح عنها بشكل عام وهي[2]:

[1] سعود جايد العامري، مرجع سبق ذكره، ص ص512-513.

[2] نفس المرجع السابق، ص513.

أولا: يجب الإفصاح عن كافة المعلومات المهمة التي تساعد في إيضاح وفهم القوائم المالية؛

ثانيا: معلومات عن المؤسسة:

- اسم المؤسسة وشكلها القانوني؛
- مكان وتاريخ تسجيل المؤسسة؛
- تاريخ الميزانية للمؤسسة؛
- الفترة المحاسبية التي تغطيها القوائم المالية؛
- نبذة مختصرة عن طبيعة نشاط المؤسسة؛
- نوع العملة النقدية التي استعملت لإعداد القوائم المالية.

ثالثا: يجب إعطاء المعلومات الإضافية اللازمة عن قيم وتصنيف العناصر المختلفة لتوضيح معناها كذلك يتعين أن لا يتم دمج العناصر مع يعضها البعض أو إجراء مقاصة فيما بينها دون إعطاء المزيد من الشرح المفصل عنها.

رابعا: يجب ان تظهر البيانات المقارنة عن الفترة السابقة في البيانات المالية.

الفرع الثاني: قواعد خاصة بالإفصاح في الميزانية (قائمة المركز المالي)

تتمثل هذه القواعد في المعلومات التي يجب الإفصاح عنها في صلب قائمة المركز المالي (الميزانية) وهي:

أولا: الأصول: يجب الإفصاح عن البنود التالية كل على حدى كما يلي:

1. **الأصول طويلة الأجل:** تتمثل هذه الأصول في[1]:

- الممتلكات والمنشآت والمعدات: الأراضي والمباني،المنشآت والمعدات، البنود الأخرى من الأصول والإهتلاك المتراكم لهذه الأصول وطريقة الإهتلاك، عقود الإيجار طويلة الأجل والأصول التي تم شراؤها بالتقسيط؛
- أصول أخرى طويلة الأجل: الاستثمارات طويلة الأجل مصنفة إلى استثمارات في مؤسسة تابعة وفي مؤسسات زميلة وفي استثمارات أخرى، مع إفصاح عن القيمة السوقية لتلك الاستثمارات إذا كانت تختلف عن القيمة المدرجة في البيانات المالية؛
- طريقة الإهتلاك المستخدمة، إجمالي مصروف الإهتلاك الخاصة بالفترة والقيمة الإجمالية للأصول المستهلكة ومجموع الإهتلاك المتراكم عنها؛

[1] نفس المرجع السابق، ص514.

- الذمم المدينة طويلة الأجل مصنفة حسب أنواعها؛
- الأصول غير الملموسة مفصلة حسب أنواعها.

بالإضافة إلى ذلك تعتبر المعلومات التالية ذات فائدة لمتطلبات مستخدمي القوائم المالية لذا فإنه من الأفضل قيام المؤسسات بالإفصاح عن مبالغها [1]:

– صافي القيمة الدفترية للأصول الثابتة المعطلة مؤقتا؛

– إجمالي القيمة الدفترية للأصول التي تم إهتلاكها بالكامل ومازالت قيد الاستخدام؛

– صافي القيمة الدفترية للأصول خارج الاستخدام والمتحفظ بها لحين التصرف فيها؛

– القيمة العادلة للأصول الثابتة التي تختلف اختلافا جوهريا عن القيمة الدفترية لهذه الأصول، وذلك في حالة استخدام المعالجة القياسية.

2– الأصول المتداولة: يجب الإفصاح عن البنود التالية كل على حدى كما يلي[2]:

- النقد المتداول في الصندوق والحسابات الأخرى في البنوك؛
- النقد الذي لا يمكن التصرف الفوري به مثل الأرصدة المجمدة في بنوك أجنبية؛
- الأوراق المالية قصيرة الأجل مع الإفصاح عن قيمتها السوقية إذا كانت تختلف عن قيمتها المدرجة في القوائم المالية؛
- الذمم المدينة مصنفة حسب أنواعها؛
- البضاعة مع ضرورة الإفصاح عن الطريقة المحاسبية المتبعة في تقييم المخزون.

ثانيا: الخصوم: تتمثل الخصوم في[3]:

أ.حقوق المساهمين: وهنا يتم الإفصاح عن البنود الآتية:

- **أسهم رأس المال:** ويتم الإفصاح عن المعلومات التالية:

– الجزء غير المدفوع من أسهم رأس المال؛

– القيم الإسمية للسهم؛

– التغيرات التي طرأت على حسابات أسهم رأس المال خلال الفترة المحاسبية؛

– الحقوق والامتيازات أو القيود المتعلقة بتوزيع الأرباح ورد رأس المال؛

---

[1] أحمد نور، **المحاسبة المالية، القياس والتقييم والإفصاح المحاسبي**، بدون طبعة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2006، ص514.

[2] سعود جايد العامري، مرجع سبق ذكره، ص514.

[3] محمود عبد السلام البيومي، مرجع سبق ذكره، ص ص 69– 71.

- توزيع الأرباح المستحقة لحملة الأسهم الممتازة؛
- الأسهم التي أعادت المؤسسة شراؤها؛
- الأسهم المحجوزة للإصدار مستقبلا وفقا لما تقتضي به عقود البيع، مع بيان شروط الإصدار و قيمة الأسهم.

- **حقوق الملكية الأخرى:** وتشمل حقوق الملكية العناصر التالية:
  - علاوة إصدار الأسهم المدفوعة؛
  - الفائض الناتج عن إعادة التقييم؛
  - الاحتياجات؛
  - الأرباح المحتجزة.

ب. الالتزامات: وتتمثل في:

- **الالتزامات طويلة الأجل:** يتم الإفصاح عن البنود المبينة فيما يلي، كل وحدة، وذلك بعد استبعاد الأجزاء أو الأقساط التي تستحق السداد خلال سنة واحدة.
  - القروض المضمونة برهن؛
  - القروض الغير المضمونة برهن؛
  - القروض فيما بين الشركة الأم والشركة التابعة؛
  - القروض المستحقة للشركات الشقيقة؛
  - كما يجب أن تتضمن أسعار الفائدة على هذه القروض وشروط سداد كل منها وإمكانية تحويل هذه القروض إلى مساهمات وقيمة علاوة أو خصم إصدار السندات.

- **الالتزامات قصيرة الأجل:** وتشمل:
  - القروض و والتسهيلات المصرفية والسحب على المكشوف؛
  - أقساط الالتزامات طويلة الأجل التي تستحق السداد خلال سنة واحدة؛
  - الدائنون وأوراق الدفع وتشمل :
    - الموردون: وتشمل أوراق دفع و ديون مستحقة للموردين.
    - أعضاء مجلس الإدارة والمديرين.
    - أوراق الدفع والديون فيما بين المؤسسة الأم والمؤسسات التابعة.
    - ضرائب الدخل، توزيعات الأرباح المستحقة والمستحقات الأخرى للغير.

الفرع الثالث: قواعد خاصة بالإفصاح في قائمة الدخل

يتوجب الإفصاح في قائمة الدخل على العناصر التالية[1]:

أولا: المصروفات: وتشمل البنود التالية:

- مصروف الاهتلاك؛
- مصروف الفوائد؛
- مصروف ضريبة الدخل؛
- مصاريف البنود غير العادية؛
- صافي الدخل.

ثانيا: الإيرادات: وتشمل البنود التالية:

- المبيعات والإيرادات التشغيلية الأخرى؛
- إيرادات الفوائد؛
- إيرادات الاستثمار؛
- إيرادات البنود غير العادية؛
- عمليات مهمة مع شركة داخلية.

ثالثا: القواعد الأخرى الواجب الإفصاح عنها في قائمة الدخل: وتتمثل القواعد الواجب الإفصاح عنها في:

- يجب الإفصاح عن الدخل الناتج عن العمليات العادية للمؤسسة بصورة منفصلة عن الدخل الناتج عن البنود غير العادية؛
- قيمة الأثر المتراكم للتغير في السياسات المحاسبية إذا كان ذلك الأثر ماديا وبالإمكان قياسه؛
- قيمة الوفر الضريبي الناشئ عن خسارة تشغيلية وذلك في قائمة دخل الفترة التي نشأت فيها بما فيها الخسارة؛
- مصروف خاص بالأصول المستأجرة؛
- صافي قروض التحويل، وكذلك صافي قروض ترجمة القوائم المالية للفروع الأجنبية التي نشأت عن عمليات سعر الصرف؛
- المكاسب والخسائر المحققة من بيع استثمارات طويلة الأجل.

[1] سعود جايد العامري، مرجع سبق ذكره، ص 515.

الفرع الرابع: قواعد خاصة بالإفصاح في قائمة التدفقات النقدية

يجب الإفصاح عن المعلومات التالية في قائمة التدفقات النقدية[1]:

أولا: الإفصاح عن السياسة المحاسبية التي تطبقها المؤسسة في تحديد مكونات النقدية وما في حكمها؛

ثانيا: الإفصاح عن مكونات النقدية وما في حكمها؛

ثالثا: الإفصاح عن أثر التغيير في السياسة المتبعة لتحديد مكونات النقدية وما في حكمها؛

رابعا: الإفصاح عن الأرصدة الهامة بمبلغ النقدية وما في حكمها، والتي تحتفظ بها المؤسسة وغير متاحة للاستخدام مع تعليق الإدارة على ذلك؛

خامسا: الإفصاح عن التدفقات النقدية حسب القطاع، حيث يمكنهم تفهم العلاقة بين التدفقات النقدية للمؤسسة ككل وتلك المتعلقة بالأجزاء المكونة لها، وتوفير وتباين التدفقات النقدية للقطاعات المختلفة؛

سادسا: قد تكون المعلومات الإضافية ضرورية لمستخدمي القوائم المالية من اجل تفهمهم للمركز المالي وسيولة المؤسسة، ويشجع الإفصاح عن هذه المعلومات مع تعليق الإدارة على ذلك ويتضمن هذا:

- تسهيلات الاقتراض الممنوحة مع الإشارة إلى القيود على استخدامها إن وجدت؛
- إجمالي مبالغ التدفقات النقدية من كل أنشطة التشغيل والاستثمار والتمويل والمتعلقة بالحقوق في المشروعات المشتركة المعروضة باستخدام التجميع النسبي للقوائم المالية؛
- إجمالي مبلغ التدفقات النقدية التي تمثل زيادات في طاقة التشغيل منفصلة عن التدفقات النقدية التي تكون مطلوبة للاحتفاظ بطاقة التشغيل.

الفرع الخامس: قواعد خاصة بالإفصاح في قائمة التغيرات في حقوق الملكية

تستهدف هذه القائمة الإفصاح عن التغيرات في حقوق الملاك على مدار الفترة المحاسبية بما يوضح شكل ونوع هذه التغيرات وأثرها على حقوق الملاك، وبهذا المعنى سوف تفصح هذه القائمة عما يلي[2]:

- صافي ربح أو خسارة الفترة؛
- الأرباح والخسائر المعترف بها مباشرة في حقوق الملاك، مثل الأرباح وخسائر إعادة تقويم الأصول؛
- التوزيعات للأرباح والمسحوبات خلال الفترة؛
- أثار التسويات في أرصدة أول المدة لحقوق الملاك.

---

[1] أحمد نور، مرجع سبق ذكره، ص ص 791 -792.

[2] عبد الوهاب نصر على، **مبادئ المحاسبة المالية وفقا لمعايير المحاسبة الدولية**، الجزء الأول، كلية التجارة، الإسكندرية، 2004 /2003، ص86.

المطلب الثالث: المشاكل المرتبطة بالإفصاح المحاسبي

تتباين وتتنوع طبيعة الإفصاح المطلوب من بلد لآخر وحتى من مؤسسة لأخرى، لذلك يتعين تحديد المشاكل العديدة التي تواجهها المؤسسات بخصوص تقرير طبيعة ومدى الإفصاح، ويمكن إجمال هذه المشاكل فيما يلي[1]:

- اختلاف احتياجات المستخدمين المتنوعة من المعلومات المحاسبية، الأمر الذي يصعب التوفيق بين متطلبات الإفصاح واحتياجات المستخدمين؛
- تباين إدراك واستيعاب ومقدرة المستخدمين على فهم وتفسير المعلومات المحاسبية، وذلك لاختلاف مستواهم التعليمي من مستخدم لآخر؛
- تقديم كمية كبيرة من المعلومات المحاسبية، الأمر الذي يؤثر على قيمة المعلومات المفيدة للمستخدمين؛
- تتبع المعلومات من بلدان مختلفة في الثقافات المتعددة التي تؤدي إلى بيئات تشغيلية متنوعة، حيث أن بعض الأنواع من الإفصاح لا تتلاءم مع طبيعة المجتمع ومتطلبات الحكومة المحلية؛
- يستخدم أحيانا الإفصاح من قبل بعض المستخدمين لغرض الإساءة وإلحاق الضرر بسمعة المؤسسة، الأمر الذي يتعين أن تكون هنالك حالة توازن بين احتياجات المستخدمين من المعلومات الإلزامية لأغراض اتخاذ القرار وبين المعلومات المقدمة؛
- يتعين تحديد نوع المستخدمين للمعلومات إذا كانت هنالك مجموعات متعددة وكبيرة من المستخدمين الأمر الذي يتطلب كفاءة عالية في تطبيق مبدأ الإفصاح.

بالإضافة إلى مشاكل أخرى تتمثل في[2]:

- الإفصاح عن كافة المعلومات يمكن أن يجعل القوائم المالية صعبة وغير عملية وضخمة ومكلفة وربما أكثر تشويشا؛
- يؤدي الإفصاح إلى عرض معلومات زائدة ومن ثم فإنه غير ملائم، وتعتبر المعلومات الكثيرة جد ضارة لأن عرض التفاصيل غير المهمة يخفي المعلومات الجوهرية ويجعل التقارير المالية صعبة التفسير؛

وتجدر الإشارة إلى أن مجال الإفصاح المحاسبي ما زال يتطور، وعلى الأقل يوجد قضيتين لم يتم حلهما وحسمها بعد هما:

---

[1] سعود جايد العامري، مرجع سبق ذكره، ص ص 479- 480.

[2] أمين السيد أحمد لطفي، **نظرية المحاسبة**، مرجع سبق ذكره، ص ص513-525.

- ليس هناك إطار عام مقبول بشكل متعارف عليه يقوم بتوفير المعلومات للمستخدمين مثل هؤلاء المستخدمين من الصعوبة تحديد مكانهم، كما أن عددهم واحتياجاتهم للإفصاح في تزايد مستمر بشكل ملحوظ.

- غالبا ما يكون من الصعوبة أو من المستحيل أن يتم تتبع عوائد وتكاليف الإفصاح، حيث أن تنوع وتشتت مجموعات المستخدمين وكيف تقوم كل مجموعة من مجموعات المستخدمين بالاستفادة من ذلك الإفصاح يضع بلا شك مشاكل هامة عند تحديد العلاقة بين السبب (التكاليف) والأثر (العائد).

خلاصة

بعد دراستنا للإطار النظري للإفصاح المحاسبي، يمكن القول أن هذا الأخير يحتل مكانة هامة في الفكر المحاسبي و المالي، وذلك للدور الكبير الذي يلعبه في نقل المعلومات المحاسبية وفق مقاربة الجودة للازمة إلى مختلف الأطراف المستخدمين لها، وذلك عن طريق المخرجات المحاسبية للمؤسسة التي تضم معلومات وبيانات مالية تلتزم المؤسسة بالإفصاح عنها لطالبيها وفق النظم المحاسبية المتعارف عليها.

ويعتبر الإفصاح المحاسبي من المواضيع المحاسبية الهامة التي أصبحت تحظى باهتمام كبير من طرف المهتمين بالمحاسبة المالية، وهذا لما يحققه من نتائج إيجابية من كل الجوانب من جهة وارتباطه المباشر بعديد الجوانب المالية والاستثمارية و الإدارية للمؤسسات، لكن الإفصاح المحاسبي وكغيره من المواضيع لازال يواجه مشاكل وصعوبات إلى حد الآن.

تمهيد

يعد الإفصاح من الأسس الرئيسية التي ترتكز عليها المبادئ المحاسبية المتعارف عليها، ومبدأ ثابت في إعداد القوائم المالية، حيث تدعو هذه المبادئ إلى الإفصاح عن جميع المعلومات المحاسبية والمالية وغيرها من المعلومات ذات العلاقة بنشاط الجهة المعنية والواردة في بياناتها المالية، وذلك لصالح المستفيدين الآخرين من هذه المعلومات، ويتم الإفصاح في التقارير المالية في ظل النظام المحاسبي المالي، أما في البنوك ونظرا لخصوصية النشاط البنكي فيتم الإفصاح في القوائم المالية في ظل النظام المحاسبي البنكي الذي جاء بعد الإصلاحات المحاسبية التي انبثق عنها النظام المحاسبي المالي الجديد الذي دخل حيز التطبيق سنة 2010.

وللإحاطة بهذا الموضوع قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث حيث:

- **المبحث الأول: النظام المحاسبي المالي ومتطلبات الإفصاح.**
- **المبحث الثاني: النظام المحاسبي البنكي وخصوصية الإفصاح المصرفي.**

المبحث الأول : النظام المحاسبي المالي ومتطلبات الإفصاح .

يشكل النظام المحاسبي المالي خطوة هامة في طريق الإصلاح المحاسبي الذي سعت إليه الجزائر في ظل التحديات الجديدة، والذي من خلاله حاول المشرع الجزائري مع أهم الفاعلين في عملية الإصلاح إلى التوافق مع معايير المحاسبة الدولية في ظل متطلبات اقتصاد السوق وعولمة الاقتصاديات، باعتبار أن هذه المعايير تستجيب لمتطلبات العولمة الاقتصادية على عكس المخطط الوطني السابق الذي أعد وفق متطلبات إدارية وجبائية للاقتصاد المخطط .

المطلب الأول: مفهوم النظام المحاسبي المالي

سنحاول من خلال هذا المطلب عرض الإطار العام للنظام المحاسبي المالي.

الفرع الأول : مفهوم النظام المحاسبي المالي

أولا: تعريف النظام المحاسبي المالي

عرف القانون رقم 07-11 المؤرخ بـ 25 نوفمبر 2007 النظام المحاسبي المالي في المادة رقم 03 منه وقد سمي في صلب هذا النص بالمحاسبة المالية وهذا كما يلي:

" المحاسبة المالية نظام لتنظيم المعلومات المالية يسمح بتخزين معطيات قاعدية و تصنيفها وتقييمها وتسجيلها، وعرض كشوف تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية وممتلكات الكيان، ونجا عته و وضعية خزينته في نهاية السنة المالية "[1].

من خلال هذا التعريف يمكن استخلاص خصائص المحاسبية المالية والتي تتمثل فيما يلي:

- هي نظام للمعلومات حيث ترتكز على المفهوم المالي بدلا من المفهوم المحاسبي؛
- هي معلومات يمكن قياسها بناء على معطيات عديدة قابلة للقياس النقدي؛
- تخزين، تصنيف، تسجيل المعلومات المالية؛
- إعداد قوائم المالية في نهاية السنة المالية؛
- قياس الوضعية المالية من خلال الميزانية، والأداء من خلال جدول حساب النتيجة؛
- قياس وضعية الخزينة من خلال جدول تدفقات الخزينة، ومعرفة مدى قدرة المؤسسة على توليد النقدية وما يماثلها.

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، القانون رقم 11/07، المتضمن النظام المحاسبي المالي، المؤرخ ب2007/11/25، العدد74، المادة 03، ص3.

➢ حسب المادة 04 من القانون 11/07 فإن النظام المحاسبي المالي يطبق إجباريا على[1]:

- الشركات الخاضعة لأحكام القانون التجاري؛
- التعاونيات؛
- الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون المنتجون للسلع أو الخدمات التجارية، إذا كانوا يمارسون نشاطات اقتصادية مبنية على عمليات متكررة؛
- وكل الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الخاضعين لذلك بموجب نص قانوني أو تنظيمي؛
- أما بالنسبة للكيانات الصغيرة (التي لا يتعدى رقم أعمالها وعدد مستخدميها ونشاطها الحد المعين) فإنه حسب المادة 05 من القانون 11/07 يمكنها أن تمسك محاسبة مالية مبسطة.

ثانيا: أهمية النظام المحاسبي المالي.

من أجل التوافق مع متغيرات الاقتصاد الدولي والاندماج فيه وضمان حرية التجارة الدولية باتت الأهمية واضحة فيما يخص الإصلاح المحاسبي وتبني النظام المحاسبي المالي في الجزائر (SCF) ويمكن إبرازها فيما يلي[2]:

- يسمح بتوفير معلومة مالية مفصلة ودقيقة تعكس الصورة الصادقة للوضعية المالية للمؤسسة؛
- يستجيب لاحتياجات المستثمرين الحالية والمستقبلية كما يسمح بالمقارنة؛
- النظام المحاسبي أتى لسد الثغرات في القانون التجاري ومنع الممارسات الغير الشرعية ولترسيخ أسس التسيير الشفاف؛
- يشجع الاستثمار الأجنبي نظرا لاستجابته لاحتياجات المستثمرين الأجانب؛
- خلق انسجام بين النظام المحاسبي الجزائري والأنظمة المحاسبية الدولية؛
- تقديم صورة وافية عن الوضعية المالية للمؤسسة من خلال استحداث قوائم مالية جديدة، تتمثل في جدول سيولة الخزينة وجدول حركة رؤوس الأموال بالإضافة إلى جدول حساب النتائج حسب الوظيفة.

ثالثا: أهداف النظام المحاسبي المالي.

يكتسي النظام المحاسبي المالي أهمية بالغة، كونه يستجيب لمختلف احتياجات المهنيين والمستثمرين

[1] بلخير بكاري، دروس في المحاسبة المعمقة، **حسب النظام المحاسبي المالي (SCF)**، ديوان المطبوعات الجامعية، 2016، ص7.

[2] http://www.djelfa.info/vb/showthread.php?t= 42139 22جانفي 2017 على 12:00.

كما أنه يشكل خطوة هامة في تطبيق المعايير المحاسبية الدولية، ويهدف النظام المحاسبي إلى[1]:

– توفير معلومات مالية مفهومة وموثوق بها؛

– إعطاء صورة صادقة وحقيقية للوضعية المالية؛

–عرض القوائم المالية بما يوافق مستلزمات المعايير الدولية أي الأصول، الخصوم، حسابات النتائج، حالات تغيير الخزينة، حالات تغيير الأموال الخاصة، الملاحق؛

– نشر معلومات وافية، صحيحة، موثوق بها وتتمتع بشفافية أكبر لتساعد في فهم المعلومات لاتخاذ القرارات من طرف المستعملين.

الفرع الثاني:الإطار التصوري

إن الإطار التصوري للنظام المحاسبي المالي المنصوص عليه في المادة7من القانون 07–11 المؤرخ في 15 ذي القعدة عام 1428 الموافق ل25 نوفمبر 2007 [2]:

– يعرف المفاهيم التي تشكل أساس إعداد وعرض الكشوف المالية، كالاتفاقيات والمبادئ المحاسبية التي يتعين التقيد بها والخصوصيات النوعية للمعلومة المالية؛

– يشكل مرجعا لوضع معايير جديدة؛

– يسهل تفسير المعايير المحاسبية وفهم العمليات أو الأحداث غير المنصوص عليها صراحة في التنظيم المحاسبي.

أولا– الفروض المحاسبية:

وتتمثل في فرضيتين أساسيتين هما [3] :

- **محاسبة الالتزام** : تحضر القوائم المالية اعتمادا على صفقات وأحداث تمت فعلا، بتعبير آخر تسجل العمليات والأحداث المحاسبية عند حدوثها وليس عند الدفع أو القبض للمبالغ المقابلة، تسجل في دفاتر المحاسبة في ذلك التاريخ وتظهر في القوائم المالية للدورات التي وقعت فيها.

---

[1] سهام مهيري، **أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على الأداء المالي لشركات التأمين الجزائرية**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في العلوم التجارية، تخصص دراسات محاسبية وجبائية معمقة، جامعة قاصدي مرباح–ورقلة، 2014/2013، ص ص 7–8.

[2] بلعروبي أحمد التيجاني، **النظام المحاسبي المالي**، دار هومه للنشر والطباعة والتوزيع، الجزائر، 2009، ص ص 28–29.

[3] لزعر محمد سامي، **التحليل المالي للقوائم المالية وفق النظام المحاسبي المالي**، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجيستر في علوم التسيير، تخصص الإدارة المالية، جامعة منتوري –قسنطينة، 2012/2011، ص27.

- **استمرارية الاستغلال:** تعد القوائم المالية على أساس استمرارية الاستغلال، بافتراض متابعة المؤسسة لنشاطاتها في مستقبل متوقع، إلا إذا طرأت أحداث أو قرارات قبل تاريخ نشر الحسابات والتي من الممكن أن تسبب التصفية أو التوقف عن النشاط في مستقبل قريب.

ثانيا- المبادئ المحاسبية الأساسية للنظام المحاسبي المالي:

تبنى النظام المحاسبي المالي الجديد مختلف المبادئ المحاسبية المتعارف عليها وهي[1]:

1. مبدأ استمرارية النشاط: يجرى إعداد القوائم المالية بالافتراض أن المؤسسة مستمرة وستبقى عاملة في المستقبل المنظور، وعليه يفترض أنه ليس لدى المؤسسة النية أو الحاجة للتصفية أو لتقليص حجم عملياتها بشكل هام، ولكن إن وجدت هذه النية أو الحاجة فان القوائم المالية يجب أن تتعدد إلى أساس مختلف في مثل هذه الحالة المؤسسة مجبرة بالإفصاح عن ذلك.

2. مبدأ الدورة المحاسبية: عادة ما تكون الدورة المحاسبية سنة حيث تبدأ في 01/01 وتنتهي 12/31 كما يمكن للمؤسسة أن تضع تاريخ لإدخال دورتها المحاسبية مخالف تاريخ 12/31 إذا كان نشاطها مقيد بدورة استغلال مختلفة للسنة المدنية، وفي الحالات الاستثنائية يمكن أن تكون الدورة المحاسبية أقل أو أكثر من 12 شهرا.

3. مبدأ استقلالية الدورات: إن تحديد نتيجة كل دورة محاسبية تكون مستقلة عن الدورة السابقة واللاحقة لها حيث يساعد هذا المبدأ على تحميل الأحداث والعمليات الخاصة بهذه الدورة فقط.

4. مبدأ قاعدة كيان الوحدة الاقتصادية: تعتبر المؤسسة كوحدة اقتصادية مستقلة ومنفصلة عن ملاكها أي لها شخصية معنوية مستقلة عن مالكي المشروع.

5. مبدأ قاعدة الوحدة النقدية:أي تسجيل العمليات المعبر عنها بالنقود كما تسجل العمليات التي لا يمكن التعبير عنها بالنقود في القوائم المالية وخاصة في الملحق، إذا ما كان لديها تأثير مالي على الصورة العامة.

6. مبدأ الأهمية النسبية: تكون المعلومة ذات معنى أي ذات أهمية إذا أثر غيابها عن القوائم المالية في القرارات المتخذة من طرف المستخدمين لهذه القوائم.

7. مبدأ استمرارية الطرق: أي أن نفس الطرق المطبقة في الدورة السابقة تطبق في الدورة الحالية وأي تغيير لابد أن يبرر في الملحق.

---

[1] سفيان نقماري، رحمة بلهادف، **واقع تكيف المؤسسات الجزائرية مع النظام المحاسبي المالي**، الملتقى الوطني حول النظام المحاسبي المالي بالجزائر وعلاقته بالمعايير الدولية IAS/IFRS، جامعة بليدة- مستغانم، يومي 14/13 جانفي 2013، ص ص 2-4.

8. مبدأ الحيطة والحذر: ويقصد بذلك الالتزام بدرجة من الحذر في إعداد التقديرات في ظل عدم التأكد بحيث لا تؤدي هذه التقديرات إلى تضخيم وإفراط في قيمة الأصول والإيرادات، أو التقليل من قيمة الخصوم والتكاليف.

9. مبدأ المماس بالميزانية الافتتاحية: يجب أن تكون الميزانية الافتتاحية لدورة معينة هي الميزانية الختامية للدورة السابقة لها.

10.مبدأ أسبقية الوقع الاقتصادي على الشكل القانوني: من الضروري محاسبة العمليات المالية والأحداث الأخرى حسب حقيقتها الاقتصادية وليس استنادا فقط على شكلها القانوني، لأنه توجد في بعض الحالات تناقض بين الشكل القانوني والحقيقة الاقتصادية.

11. مبدأ عدم المقاصة:المقاصة بين عناصر الأصول والخصوم في الميزانية أو بين عناصر الإيرادات والتكاليف في حساب نتيجة غير مسموح بها، إلا إذا كانت هذه المقاصة مسموح بها في نص قانوني محدد.

12. مبدأ التكلفة التاريخية: تسجل عناصر الأصول والخصوم في القوائم المالية بقيمة الحصول عليها لكن هناك حالات يمكن فيها تعويض التكلفة التاريخية بما يسمى القيمة العادلة.

13. الصورة الصادقة: يجب أن تعطي القوائم المالية صورة صادقة حول الوضعية المالية للمؤسسة، ولتتوفر هذه الصورة لابد من احترام قواعد ومبادئ المحاسبة، وإذا كانت هناك قاعدة أو مبدأ يؤثر سلبًا على هذه الصورة يجب حذفه والإشارة إلى ذلك في الملحق.

الفرع الثالث: تنظيم المحاسبة.

أشار النظام المحاسبي المالي في القانون 11/07 بوضوح إلى جملة من التعليمات التي يتعين الأخذ بها لتنظيم المحاسبة، ومن أهمها ما يلي[1]:

– المادة 17: يحدد كل تسجيل محاسبي مصدر كل معلومة ومضمونها وتخصيصها، وكذا مرجع الوثيقة الثبوتية التي يستند عليها؛

– المادة 14: تكون أصول وخصوم الكيانات الخاضعة لهذا القانون محل جرد من حيث الكم والقيمة مرة في السنة على الأقل؛

– المادة 18: تستند كل كتابة محاسبية على وثيقة ثبوتية مؤرخة ومثبتة على ورقة أو أي دعامة تضمن المصداقية والحفظ وإمكانية إعادة محتواها على الأوراق؛

– المادة 21: يرقم رئيس محكمة مقر الكيان ويؤشر على الدفتر اليومي ودفتر الجرد؛

[1] الجريدة الرسمية، **العدد74**، مرجع سبق ذكره، ص ص4-5.

– المادة 22: تمسك الكيانات الخاضعة لمحاسبة مالية مبسطة لضبط يومي للإيرادات والنفقات، وتلزم بحفظ الوثائق الثبوتية لمدة عشر سنوات ابتداء من تاريخ قفل كل سنة مالية محاسبية؛

– المادة 24: تمسك المحاسبة يدويا أو عن طريق أنظمة الإعلام الآلي؛

– المادة11: يحدد الكيان تحت مسؤوليته، الإجراءات اللازمة لوضع تنظيم محاسبي يسمح بالرقابة الداخلية و الخارجية على السواء؛

– المادة 23: تمسك الدفاتر المحاسبية المرقمة والمؤشر عليها بدون ترك بياض أو تغيير من أي نوع كان أو نقل إلى الهامش.

المطلب الثاني: القوائم المالية في ظل SCF.

تعتبر القوائم المالية أداة محاسبية مهمة للاتصال بالأطراف المهتمة بالمؤسسة ووضعها المالي، حيث تزود مستخدميها والمهتمين بها بكل المعلومات المطلوبة والتي تساعدهم على اتخاذ القرارات المناسبة.

الفرع الأول: مفهوم القوائم المالية وعناصرها.

أولا: تعريف القوائم المالية:

" تعد القوائم المالية أدوات مقنعة للاتصال، بمعنى أنها توصل معلومات أنتجها نظام معلومات المحاسبة المالية، لكي يعتمد عليها أصحاب المصلحة في المؤسسة في اتخاذ القرارات الاقتصادية "[1].

وتعرف كذلك بأنها : " مجموعة من البيانات المالية الأساسية التي تصدرها المؤسسة مرتبة في جداول تعد وفقا لمواصفات معينة، وذلك بموجب مجموعة من المفاهيم والمبادئ المحاسبية وعلى أساس منطقي وبصورة منسقة "[2].

ثانيا: خصائص القوائم المالية.

لغرض اتخاذ القرار فإنً القوائم المالية يجب أن تضمن الشفافية حول حقيقة الكيان فتقدم معلومة كاملة ومفيدة، هذه المعلومة يجب أن تشمل المواصفات التالية[3]:

- **الملائمة:** إنً المعلومة هي ملائمة للقياس، أين يمكن أن تؤثر على مستخدميها في عملية اتخاذ القرارات الاقتصادية حيث تساعدهم لتقييم أحداث الماضي أو الحاضر أو المستقبل، إن ملائمة المعلومة هي مرتبطة بطبيعتها وبأهميتها النسبية.

[1] عبد الوهاب نصر علي، **مبادئ المحاسبة المالية**، الجزء الأول، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003/ 2004، ص 78.

[2] شعيب شنوف، **محاسبة المؤسسة طبقا لمعايير المحاسبة الدولية**، الجزء الأول، دار جيلطي للنشر والتوزيع، الجزائر، 2008، ص 76.

[3] بلخير بكاري، مرجع سبق ذكره، ص ص 20-21.

- **الموثوقية:** معلومة ذات موثوقية هي تلك الخالية من الأخطاء الفادحة والتحيز، وعندما تمَّ إعدادها فإنها أنجزت على أساس المعايير التالية:

- البحث عن الصورة الوفية؛ أسبقية الوقع الاقتصادي عن المظهر القانوني؛ الحيادية؛ الحيطة؛ الاكتمال.

- **قابلية المقارنة:** معلومة ذات قابلية للمقارنة عندما يتم إعدادها وتقديمها بطريقة أكثر انسجامية حتى تسمح لمستعمليها بالقيام بمقارنات ذات دلالة عبر الزمن وبين المؤسسات.
- **الوضوح:** المعلومة الواضحة هي معلومة سهلة الفهم من طرف كل مستخدم له معارف أساسية في التسيير وفي الاقتصاد وفي المحاسبة وعلى استعداد لدراسة المعلومة.

ثالثا: أهداف القوائم المالية: يمكن إيجازها فيما يلي[1]:

- إن القوائم المالية تفصح عن نتائج المؤسسة، باعتبار الأداء المحاسبي والمالي كما توضحه هذه القوائم المالية خاصة بإدارة المؤسسة كوكيل عن أصحاب المصلحة في المؤسسة وخاصة المساهمين؛
- إن القوائم المالية توصل معلومات تستحث الملاك على الثقة في الإدارة نفسها، باعتبار أن القوائم المالية مسؤولية إدارة المؤسسة؛
- إن القوائم المالية يتم مراجعتها وإبداء الرأي الفني عليها من جانب مراجع الحسابات المستقل، وبالتالي تخدم كوسائل للاتصال التأثيري على سلوك متخذي القرارات مثل المستثمرين الحاليين والمرتقبين؛
- إن القوائم المالية توصل معلومات تساعد مستخدميها على تقييم قدرة المنشأة على توليد النقدية وما في حكمها، وكذلك توقيت ودرجة التأكد من هذه القدرة؛
- إن القوائم المالية توصل معلومات مفيدة لمتخذي قرارات إقراض المؤسسة، خاصة المعلومات المتعلقة بهيكل تمويل المؤسسة.

رابعا: عناصر القوائم المالية: تتمثل عناصر القوائم المالية باختصار فيما يلي[2]:

1- عناصر قياس الوضعية المالية: وتشمل كل من:

- **الأصول:** هي موارد تسيطر عليها المؤسسة نتيجة لأحداث سابقة، ومن المتوقع أن ينتج عنها منافع اقتصادية مستقبلية للمؤسسة، كما أنه لا يشترط في الأصل الشكل المادي.

---

[1] عبد الوهاب نصر علي، مرجع سبق ذكره، ص38.

[2] جمعية المجمع العربي للمحاسبة القانونيين، **المعايير المحاسبية الدولية**، شركة مطابع الخط، الأردن، 1999، ص ص50-55.

- **الخصوم:** (الالتزام) هو تعهد مالي على المؤسسة ناشئ عن أحداث سابقة ومن المتوقع أن يتطلب سداده تدفقات خارجة من الموارد التي تملكها المؤسسة.
- **حقوق الملكية:** هي حقوق الملاك المتبقية في الأصول بعد طرح كافة الالتزامات.

2- عناصر قياس الأداء المالي:

- **المنتوجات:** هي زيادة المنافع الاقتصادية أثناء الفترة المحاسبية على شكل تدفقات داخلة أو زيادات في الأصول أو نقصان في الالتزامات، مما ينشأ عنها زيادة في حق المالكين عدا تلك المتعلقة بمساهمات المالكين.
- **الأعباء:** هي نقصان المنافع الاقتصادية خلال الفترة المحاسبية على شكل تدفقات خارجة أو تحمل خسائر، مما ينشأ عنه نقصان في حق الملكية عدا تلك المتعلقة بالتوزيعات إلى المالكين.

الفرع الثاني: قواعد إعداد وتقييم بنود القوائم المالية وفق SCF

أولا: القواعد العامة لإعداد القوائم المالية:

1. **التسجيل المحاسبي للأصول والخصوم والأعباء:** يمكن أن نلخص المبادئ العامة للتسجيل المحاسبي لعناصر الأصول والخصوم والمنتجات والأعباء فيما يلي[1]:

- تسجل الأصول في الميزانية إذا كان من الممكن أن تعود على المؤسسة بمنافع اقتصادية مستقبلية وتكلفته أو قيمته يمكن تقييمها بطريقة صادقة؛
- تسجل الخصوم في الميزانية إذا كان من المحتمل تسديد الالتزامات مستقبلا ومبلغ التسديد يمكن تقييمه بموثوقية؛
- يسجل الإيراد في حساب النتيجة عندما تحدث زيادة بالمزايا الاقتصادية المستقبلية المرتبطة بزيادة في الأصول أو نقص في الخصوم، ويمكن تقييمه بموثوقية؛
- يسجل العبء في حساب النتيجة عندما يحدث نقص في المنافع الاقتصادية ويمكن تقييمه بموثوقية.

2-قواعد عامة للتقييم:

بالنسبة للنظام المحاسبي المالي فإن قواعد التقييم والتسجيل المحاسبي تتشكل من مبادئ وقواعد عامة للتقييم، إضافة إلى قواعد خاصة للتقييم والإدراج في الحسابات، يتم تطبيقها على العناصر التي تحتويها القوائم المالية حتى تقدم المؤسسة صورة صادقة عن وضعيتها المالية.

[1] عبد الهادي بوقفة، **أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي الجديد على مكونات القوائم المالية للمؤسسات الجزائرية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر، تخصص دراسات جبائية ومحاسبة معمقة، جامعة ورقلة، الجزائر،2011، ص46.

حيث يتم تقييم العناصر المقيدة في الحسابات، كقاعدة عامة على مبدأ التكلفة التاريخية، والتي تعتبر من المبادئ الأساسية في النظام المحاسبي المالي[1].

التكلفة التاريخية: تتألف التكلفة التاريخية للسلع والممتلكات في أصول الميزانية عند إدراجها في الحسابات، عقب خصم الرسوم القابلة للاسترجاع، والتخفيضات التجارية وغير ذلك من العناصر المماثلة حسب الآتي[2]:

- بالنسبة إلى السلع المكتسبة بمقابل، من كلفة الشراء؛
- بالنسبة إلى السلع المستلمة كمساهمات عينية، من قيمة الإسهام؛
- بالنسبة إلى السلع المكتسبة مجانا، من القيمة الحقيقية في تاريخ دخولها؛
- بالنسبة إلى السلع المكتسبة عن طريق التبديل، تسجل بالقيمة الحقيقية للأصول المستلمة؛
- بالنسبة إلى السلع أو الخدمات التي ينتجها الكيان، من تكاليف الإنتاج وفي بعض الحالات يتم تقييم بعض العناصر انطلاقا من[3]:

➢ **القيمة الحقيقية:** وهي المبلغ الذي يتم على أساسه مبادلة الاستثمار أو الوفاء بالالتزام بين طرفين لهما الرضا التام في ظروف المنافسة التامة.

➢ **قيمة الإنجاز:** وهي القيمة التي يمكن الحصول عليها من بيع استثمار معين في حالة بيعه في ظروف عادية.

➢ **القيمة النفعية:** وهي القيمة التقديرية لسيولة الأموال المستقبلية، وذلك من خلال استعمال الأصل بشكل متواصل والتنازل عنه في نهاية مدة الانتفاع به.

المطلب الثالث: متطلبات الإفصاح في القوائم المالية وفق (SCF)

إنَّ تكييف المؤسسات الجزائرية مع متطلبات النظام المحاسبي المالي دعا إلى توحيد عملية الإفصاح عن المعلومات المالية مع معايير المحاسبة الدولية، وذلك بهدف إيصال مخرجات هذا النظام إلى المستخدمين بشكل مضمون وصحيح وملائم.

---

[1] علوي إسماعيل، سعيدي عبد الحليم، **أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على إرساء مبدأ الإفصاح والشفافية في إطار حوكمة الشركات والحد من الفساد المالي والمحاسبي**، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، جامعة محمد خيضر، بسكرة، يومي 06-07 ماي 2012، ص11.

[2] القرار المؤرخ في23 رجب 1429 الموافق لـ 26 جويلية 2008، **الذي يحدد قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها**، الجريدة الرسمية، العدد 19، ص7.

[3] www.pages blues @ yahoo.fr 20/03/2017 14 :00

الفرع الأول: الانتقال إلى الإفصاح حسب النظام المحاسبي المالي

تتمثل عملية المرور إلى النظام المحاسبي المالي والإفصاح وفق ما يقتضيه هذا الأخير، بمثابة ثورة ثقافية في الإطار المحاسبي الجزائري، وتحديا بالنسبة للمؤسسات للتكيف والتأقلم مع الواقع الجديد.

ويتطلب الانتقال إلى الإفصاح حسب النظام المحاسبي المالي القيام بما يلي[1]:

أولا: تحضير المؤسسات الجزائرية: إنَّ تحضير المؤسسات في العالم لتطبيق معايير المحاسبة الدولية يخضع إلى تصنيف المؤسسات إلى مجموعات حسب الحجم ورأس المال والعمال، لأجل مراعاة قدرة وخصائص كل مؤسسة على الوفاء بمتطلبات هذه الأخيرة، وفي هذا المجال جاءت خطوة وزارة المالية في التمييز بين المؤسسات الخاضعة للنظام المحاسبي المالي وفق ما جاء في محتوى القانون رقم 11/07.

كما أن تطبيق النظام المحاسبي المالي والإفصاح بموجبه، يجب أن يسبقه تدريب مختلف الممارسين والمستعملين للمحاسبة ومخرجاتها سواء داخل المؤسسة أو خارجها، حيث تقوم وزارة المالية بتنظيم محاضرات وملتقيات، ولكن يخضع ذلك لتدرج زمني ويأخذ مدة من الوقت ويتوقف كذلك على تنظيم المؤسسة ومهارة وجدية عناصر الموارد البشرية، إذ أن التدريب ورفع كفاءة ومستوى المهنيين هي مهمة كبيرة، يجب أن تكون بالضرورة مبرمجة جيدا، من حيث الوقت والمكان والطريقة بمراعاة طبعا التدرج الزمني.

ثانيا: تحديث الأطر التشريعية والجبائية: إنَّ المخطط المحاسبي الوطني تم إعداده ليستجيب لأهداف ومتطلبات الاقتصاد المخطط ولاسيما الإدارة الجبائية، وبالتالي فإن الأطر الموروثة عن هذا النظام يجب تكييفها وتحديثها وهذا تحدي جديد بالنسبة للمؤسسة، إذ نجد الإطار التشريعي الخاص بالاقتصاد والجباية مدونا في كل من القانون التجاري، القانون العام للضرائب والرسوم المماثلة، قوانين المالية والقوانين التنظيمية، حيث يجب أن يبدأ العمل بهدف دراسة الآثار المترتبة في مختلف فروع القانون الجزائري منذ تطبيق النظام المحاسبي المالي لاسيما فيما يلي:

- التباعد الملحوظ بين القانون الذي يعبر عن الطبيعة قانونية للعمليات وقواعد النظام المحاسبي المالي الذي يشير إلى المضمون الاقتصادي للمعاملات، بالإضافة إلى العمل على التوفيق بين المعالجة القانونية للمعاملة والمعالجة المحاسبية كوسيلة لإثبات المعاملات؛
- الإطار المفاهيمي الذي يختلف اختلافا كبيرا عن المبادئ المحاسبية والبعيدة عن النظرة التشريعية الجزائرية ومثال ذلك هيمنة قاعدة تغليب الحقيقة الاقتصادية على الشكل القانوني.

[1] زغدار أحمد، سفير محمد، **خيار الجزائر بالتكيف مع متطلبات الإفصاح وفق معايير المحاسبة الدولية IAS/ IFRS**، مجلة الباحث، عدد 07، جامعة الجزائر، 2009/ 2010، ص ص 85 -90.

ومنه فإن إدخال التعديلات على النظام المحاسبي وضمان الطريق الصحيح لإكمال المشروع يتطلب إعادة النظر وتنقيح القانون التجاري، والذي سيكون له أثر واضح على سير عمل المؤسسات وتنظيم الأنشطة الخاصة بها، كما أن العمل على التماشي مع متطلبات الإفصاح حسب النظام المحاسبي المالي يستوجب على المؤسسات تقديم معلومات تتعلق بالتقارب بين النتيجة المحاسبية والأعباء الجبائية الواردة في جدول حسابات النتيجة، وهذا يتطلب تحديد المعالجة اللازمة عند المرور من النتيجة المحاسبية إلى النتيجة الجبائية.

وأهم العناصر التي تؤدي إلى الاختلاف في التقييم لتحديد النتيجة بين المعايير المحاسبية والقواعد الجبائية هي:

- تقنيات الإهتلاك وتدهور الأصول، باعتبار النظام الجديد ينتهج مدخلا اقتصاديا وماليا؛
- التسجيل المحاسبي لعقود الإيجار، و تقييم بعض الأصول والخصوم على أساس القيمة العادلة في تاريخ الحيازة؛
- المعالجة المحاسبية للضرائب ولاسيما الضرائب المؤجلة، حيث يمكن وجود انحراف بين تاريخ أخذ هذه الأعباء الجبائية على مستوى المحاسبة وتاريخ الأخذ بهذه الأعباء لتحديد النتيجة الخاضعة للضريبة؛
- العمليات الغير المسجلة في النتيجة المحاسبية لكن تؤخذ في الحسبان عند تحديد الوعاء الخاضع للضريبة.

ثالثا: تحضير المحترفين والممارسين للمهنة: إنَّ الانتقال إلى تطبيق النظام المحاسبي المالي يستدعي من المهنيين السعي إلى المعرفة الجيدة لهذا النظام والإتقان العملي في مجال الممارسات المحاسبية له، وذلك من خلال[1]:

- العمل على تحقيق الأهداف المنتظرة وضمان مقدرة المهنيين الجزائريين على تعظيم قدرة تنافسية ومؤسساتهم على مستوى الأسواق الدولية؛

[1] سليم جابو، عبد القادر بن عيسى، **متطلبات توافق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والنظام المحاسبي المالي**، الملتقى الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي- الجزائر، يومي 05-2013/05/06، ص ص 11-12.

- القيام ببرنامج إصلاح على مستوى التعليم العالي وخصوصا في تخصصات المحاسبة إضافة إلى شهادة الخبرة المحاسبية، وزيادة الإنتاج نحو المهنة للغير بتنظيم أيام مفتوحة الأبواب لمختلف الفئات الراغبة في معرفة المهنة والإطلاع أكثر عليها؛
- الانضمام إلى برنامج التدريب في الإتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC) بهدف كسب عن طريق هذا الأخير تكوين خبراء محاسبين على المستوى الدولي؛
- تشجيع التعاون الاستراتيجي بين المهنيين الجزائريين والمحترفين الأجانب؛
- تنظيم أيام، محاضرات، مؤتمرات وتظاهرات حول المواضيع ذات الصلة بالسياسات الاقتصادية والمعايير الدولية والجبائية.

ونتيجة للتحول الذي سيمس المؤسسات من الناحية الاقتصادية، يقع على عاتق الممارسين لمهنة المحاسبة السهر على تطبيق النظام المحاسبي المالي من خلال التحقق مما يلي:

- المعلومات المفصح عنها تعكس الواقع الاقتصادي للمؤسسة دون الالتزام بالشكل القانوني؛
- احتمال وجود مزايا ومنافع اقتصادية تعود على المؤسسة؛
- الأخذ بعين الاعتبار عند فحص القوائم المالية الأهمية النسبية للعناصر الواردة في القوائم؛
- ضرورة التوضيح الجيد للنظام المحاسبي الجديد من خلال تنظيم العديد من الندوات والدورات التكوينية والملتقيات؛
- تجديد البرامج البيداغوجية الخاصة بالمحاسبة العامة وتشجيع المؤلفين والمبدعين في إنتاج كتب تسهل وتنشر المعرفة المطلوبة.

الفرع الثاني: الإفصاح عن الميزانية الافتتاحية

إن المؤسسة الجزائرية ملزمة ابتداء من 2010/01/01 بإعداد ميزانية افتتاحية والإفصاح عنها وفق النظام المحاسبي المالي والتي تمثل نقطة البداية للمحاسبة.

أولا- شروط إعداد الميزانية الافتتاحية والإفصاح عنها: إن المؤسسة عند إعداد الميزانية الافتتاحية والإفصاح عنها يجب أن تقوم بـ[1]:

- يجب إعداد ميزانية افتتاحية مطابقة للنظام المحاسبي المالي الجديد لدورة الانتقال؛
- التطبيق بأثر رجعي على هذه الميزانية والقوائم المالية المقدمة بالنظام الجديد؛

[1] كتوش عاشور، **متطلبات تطبيق النظام المحاسبي الموحد IAS/ IFRS في الجزائر**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد6، جامعة الشلف-الجزائر، ص ص300-301.

- تحميل كل التعديلات الناتجة عن تطبيق النظام المحاسبي المالي الجديد للأموال الخاصة؛
- تقديم التفسيرات المفصلة في الملحق حول أثر المرور للنظام الجديد على الوضعية المالية والأداء وتدفقات الخزينة.

ثانيا- أصول و خصوم الميزانية الافتتاحية الواجب الإفصاح عنها:

- إدخال الأصول والخصوم غير المسجلة محاسبيا في الميزانية الافتتاحية ونذكر منها:

- الأصول والخصوم الخاصة بالتمويل الإيجاري؛
- مصاريف التطوير المسجلة ضمن الأعباء الاستثمارية (المصاريف الإعدادية) حسب المخطط الوطني المحاسبي تعتبر من القيم المعنوية حسب المشروع الجديد؛
- الأدوات المالية غير المسجلة في الأصول والخصوم؛
- أصول وخصوم الشركات غير المجمعة، باعتبار أن المعايير الدولية تأخذ بعين الاعتبار تجميع المؤسسات.

- استبعاد بعض الأصول والخصوم المسجلة منها:

- المصاريف الإعدادية والأعباء المؤخرة؛
- مصاريف البحث المسجلة في الاستثمارات؛
- مؤونات التصليحات الكبرى ومؤونات الأعباء والأخطار.

- إعادة ترتيب بعض الأصول والخصوم منها:

- يتم إعادة ترتيب الأصول والخصوم بنظام السيولة إلى أصول وخصوم جارية وغير جارية؛
- بعض حقوق الاستثمارات يجب ترتيبها إلى فئات مختلفة من الأصول المالية.

الفرع الثالث: متطلبات العرض والإفصاح عن عملية الانتقال.

إن عملية المرور إلى تطبيق نظام المحاسبي المالي تتطلب الإفصاح عن معلومات في الملحق تفسر الأرقام الظاهرة في القوائم المالية وتبين أثر الانتقال على مختلف العناصر، وسيتم توضيح هذه المعلومات وفق ما جاء في محتوى المعيار الدولي الأول للتقارير المالية فيما يلي[1]:

- يجب على المؤسسة إصدار بيان يفصح من خلاله أنَّ القوائم المالية معدة طبقا للنظام المحاسبي المالي للمرة الأولى؛

[1] أحمد زغدار، محمد سفير، مرجع سبق ذكره، ص 90.

- المعلومات التي لا يمكن تحويلها بسهولة حسب قواعد النظام المحاسبي المالي يجب أن تعنون بشكل بارز؛
- عرض معلومات حول النتيجة الصافية الواردة في جدول حساب النتيجة وإجراء مقارنة مع النتيجة وفق المبادئ السابقة وتبيان أثر ذلك بكل تفصيل؛
- ينبغي على المؤسسة عرض الأثر الذي يمس بالوضعية المالية، ومن خلال القيام بمقارنة لرأس المال حسب المخطط المحاسبي الوطني والنظام المحاسبي المالي، ويجب أن تكون المعلومات حول هذه المقارنة مفصلة بصفة كافية حتى تمكن مستعملي القوائم المالية من معرفة أثر تغيير المبادئ والقواعد المستعملة؛
- بالنسبة للقوائم المالية المرحلية فالمؤسسة ملزمة بإتباع نفس الإجراءات السابقة الذكر والخاصة بالمعلومات والقوائم المالية السنوية.

المبحث الثاني: النظام المحاسبي البنكي وخصوصية الإفصاح المصرفي.

يعد النظام المحاسبي للبنوك أحد الأنظمة المحاسبية الخاصة، وذلك لاختلاف التقارير والحسابات وعمليات البنك والتي تتوقف بدورها على طريقة محاسبية سليمة ودقيقة، ويعتبر النظام المحاسبي البنكي الأداة التي يمكن عن طريقها قياس وتحقيق وتقرير الأحداث المالية لعمليات البنك وبالتالي تحقيق الرقابة والفعالية على جميع أنشطة البنك.

المطلب الأول: ماهية النظام المحاسبي البنكي.

من خلال هذا المطلب سنقوم بإعطاء نظرة حول النظام المحاسبي البنكي.

الفرع الأول :مفهوم النظام المحاسبي البنكي.

أولا :تعريف النظام المحاسبي البنكي

لقد أخذ النظام المحاسبي البنكي عدة تعريفات ومنها:

النظام المحاسبي البنكي "هو نظام يحقق الرقابة الفعالة والتلقائية على جميع أنشطة وفعاليات البنك فهو يساعد على تقديم البيانات والمعلومات المفيدة والملائمة عن جميع شعب البنك، من أجل قياس وتقييم كفاءة أداء كل شعبة من الشعب المكونة للبنك، بهدف توفير الحماية المادية لأموال البنك من مختلف المخاطر"[1].

[1] عبد الرزاق شحاته، **محاسبة المنشآت المالية –البنوك التجارية**، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 1998، ص17.

يعرف النظام المحاسبي البنكي على أنه:" النظام الذي يقوم بتجميع وتشغيل بيانات العمليات البنكية ومن ثم إيصال المعلومات المالية إلى الأطراف المهتمة، وكذلك يتضمن المستندات التي تقدم وثائق الإثبات للعمليات والأحداث والقيود اليومية وأوراق العمل والقوائم المالية التي يتم إعدادها "[1].

أيضا يعرف النظام المحاسبي البنكي:"على أنه يتكون من مجموعة من المستندات التي تعد المصدر الرئيسي للبيانات المحاسبية، والسجلات التي تستخدم لتسجيل هذه البيانات، تسجيلات تاريخية وفقا لترتيب حدوثها، ثم تبويبها في مجموعات متجانسة من حيث طبيعتها وآثارها المالية، وذلك بالإضافة إلى مجموعة القواعد التي تحدد أسس إعداد المستندات والسجلات وفقا للمبادئ المحاسبية المعتمدة "[2].

ومنه يمكن تعريف النظام المحاسبي البنكي على أنه نظام يسمح بتقديم المعلومات والبيانات لمختلف المستخدمين لها بالاعتماد على مختلف السندات والوثائق البنكية.

وإن النظام المحاسبي الجيد الذي يحقق أهدافه الأساسية في البنوك التجارية يجب أن يتميز بعدة خصائص أساسية وهي[3]:

- الدقة والوضوح في المصطلحات والتسميات وطرق القيد والمعالجة، وكذلك بالأمانة والسرعة عند تسجيل العمليات المختلفة واستخراج أرصدة العملاء أولا بأول وعلى البنك أن يوازن بين السرعة من جهة وبين الدقة من جهة أخرى، وبين تكاليف بلوغ هذه السرعة أو الدقة؛
- تتميز عمليات البنوك بتشابهها وكثرتها وتكرارها لذلك يجب اختيار الطريقة المحاسبية الملائمة لفهم العمليات المالية المختلفة والمتكررة؛
- ضرورة تقسيم العمل وبشكل خاص فصل وظيفة المحاسبة عن باقي عمليات البنك، وبالذات عمليات الصندوق؛
- تصميم الدورة المحاسبية بشكل يتحاشى التكرار بين موظف وأخر؛

[1] هادى رضا الصفار، **مبادئ المحاسبة المالية-القياس والاعتراف والإفصاح في التقارير المحاسبية**، الجزء الثاني، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2009، ص44.

[2] توفيق زرمان، **فعالية استعمال المحاسبة البنكية في التدقيق والرقابة**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك وتأمينات، جامعة متتوري -قسنطينة، 2006/2005، ص29.

[3] فائق شقير،عاطف الأخرس، عبد الرحمن سالم، **محاسبة البنوك**، الطبعة الثانية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 2002، ص ص 29-30.

– يتم في البنك تسجيل وإثبات قيم موجودة بالبنك ولكنها غير مملوكة له مثل: الكمبيالات المودعة برسم التأمين، أو التحصيل وكذلك الحال في الأوراق المالية أو في تعهدات العملاء وهذا الحال اقتضى الاستعانة بالقيود النظامية؛

– يمتاز البنك عن غيره من المؤسسات بأن معظم إيراداته على شكل فوائد وعمولات لأنه أصلا قائم على تقديم خدمات للعملاء مقابل أجرة معينة تسمى عمولة؛

– يمتاز عمل البنك بالسرعة والمرونة وبالتالي يجب أن يكون النظام المحاسبي للبنك مرنا وقادرا على إعداد البيانات و الكشوفات، وتقديمها للجهات الإدارية التي تستخدمها في الوقت المناسب للمساعدة في اتخاذ القرارات السليمة.

ثانيا:أهمية النظام المحاسبي البنكي.

تكمن أهمية النظام المحاسبي البنكي فيما يلي[1]:

– يشتمل على مجموعة من المبادئ والأسس تستعمل لتحليل وضبط العمليات المحاسبية؛

– هو وسيلة لمعرفة نتيجة أعمال المؤسسة المصرفية اعتمادا على مستندات مبررة لها؛

– يساعد على تقييد وتنظيم الحركات المحاسبية معبرة بمصطلح نقدي؛

– وسيلة لتلخيص وتفسير البيانات المالية الخاصة بالمؤسسة المصرفية؛

– وسيلة من وسائل تحقيق الرقابة على جميع مجالات نشاط البنك؛

– مجموعة متكاملة من الإجراءات الموضوعية لتسجيل العمليات اليومية المتعلقة بمجال أو أكثر؛

– وسيلة لإبراز أهمية الأسلوب العلمي الذي يرتكز عليه النظام المحاسبي لتجميع البيانات وتحليلها واستنباط النتائج.

ثالث: أهداف النظام المحاسبي البنكي.

إن النظام المحاسبي البنكي وسيلة من الوسائل المهمة في إدارة البنوك سواء من وجهة نظر المشرع أو من خلال التطبيق السليم لمبادئ المحاسبة في تسجيل العمليات المصرفية، بحيث يهدف إلى تحقيق جملة من الأهداف ونذكر منها[2]:

[1] WWW.Tebalink .com/blog/accounting-banks.20/03/2017 17:00.

[2] محمد الهلالي، عبد الرزاق شحاذة، **محاسبة المؤسسات المالية**، الطبعة الأولى، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان- الأردن، 2009، ص ص42-43.

- يتعين أن يصمم النظام المحاسبي ليقابل متطلبات نظام سليم للرقابة الداخلية تماشيا مع أهداف المحاسبة فيما يتعلق بتوفير الحماية الكافية لأصول الوحدة الاقتصادية؛
- ينبغي أن يصمم النظام المحاسبي بحيث تتلاءم حسابات البنك مع أغراض التقارير الرسمية ومنها التي يتطلبها وضع البنك المركزي بصفته جهاز الإشراف والرقابة؛
- يقوم بتسجيل كافة العمليات المنجزة بالسجلات العامة والمساعدة وبشكل صحيح ودقيق[1]؛
- من خلالها يمكن الحصول على نتائج آنية وعند الحاجة بصورة سريعة سواء كانت إجمالية أم تحليلية؛
- يوفر البيانات والمؤشرات المالية والإحصائية عن نتائج العمليات للوصول إلى نتيجة النشاط وتحديد المركز المالي وقياس كفاءة الأداء.

الفرع الثاني: مبادئ النظام المحاسبي للبنوك

نلخص هذه المبادئ التي تقوم عليها محاسبة البنوك فيما يلي[2]:

أولا- مبدأ ثبات الطرق: يعني هذا المبدأ أن البنك عليه الاستمرار في تطبيق الطرق والسياسات المحاسبية المتبعة من سنة إلى أخرى، وفي حالة الخروج على هذا المبدأ يجب الإفصاح عن ذلك مع بيان الأسباب التي أدت إلى التغير، وأثر ذلك على القوائم المالية.

ثانيا- مبدأ التكلفة التاريخية: يقوم هذا المبدأ على أساس تسجيل الأصول بالدفاتر المحاسبية لكل التكاليف اللازمة للحصول على الأصل من تاريخ شراء إلى غاية التنازل عنه ويظل الأصل(أراضي، مباني ومعدات...الخ)، في دفاتر البنك بتكلفة الشراء بغض النظر عن ارتفاع أو انخفاض الأسعار، ويرتبط مبدأ التكلفة التاريخية بفرض ثبات قيمة النقود.

ثالثا- مبدأ الموضوعية: تقوم المحاسبة بتسجيل العمليات المالية، ويمكن تعريف العمليات المالية بأنها عمليات التبادل بالاعتماد على أشياء لها قيمة مالية ويحرص المحاسب عند تسجيل عمليات التبادل بالاعتماد على دليل موضوعي كفاتورة الشراء بالشيك الذي تم بموجبه الدفع، حيث يعمل هذا الدليل على تعزيز القياس المحاسبي وجعله بعيدا عن التحيز وبالتالي الاعتماد على مبدأ الموضوعية يجعل التسجيلات المحاسبية أكثر شفافية، حيث تعكس بصورة صادقة الوضعية المالية والنتائج الحقيقية للبنك.

---

[1] حسين جميل البد يري، **البنوك مدخل محاسبي وإداري**، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، الجامعة الأردنية، 2013، ص35.

[2] دادة دليلة، **الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للبنوك وفق النظام المحاسبي المالي**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماجستير في العلوم التجارية، تخصص محاسبة وجباية، جامعة قاصدي مرباح- ورقلة، 2013/2012، ص ص20-21.

رابعا- مبدأ الحيطة والحذر: ويعني هذا المبدأ أنه على المحاسب أن يكون متحفظ في قياس الربح وذلك بعدم إثبات أي إيراد إلاً بعد تحققه بشكل فعلي، أما التكاليف والخسائر فهي على العكس تماما تأخذ بعين الاعتبار حتى ولو كانت محملة فقط يجب تكوين مخصص أو مؤونة تدني الأسهم والسندات الموجودة في محفظة البنك.

خامسا- مبدأ مقابلة النفقات بالإيرادات: يقتضي هذا المبدأ مقابلة إيرادات كل فترة مالية بالتكاليف الخاصة بها وصولا لنتيجة نشاط المؤسسة من ربح أو خسارة.

سادسا- مبدأ الدورية: يهتم هذا المبدأ بتقسيم حياة المشروع إلى عدد من الفترات الزمنية تمثل كل فترة 12 شهرا (سنة مالية) وتبدأ عادة من 01 جانفي إلى 31 ديسمبر كما هو الحال في الجزائر، ويترتب على هذا المبدأ إعداد القوائم السنوية للبنك في نهاية كل سنة.

للتعرف على النتيجة السنوية من ربح أو خسارة، كما يترتب على تجاهل هذا المبدأ عدم حساب أرباح وخسائر كل سنة مالية وعدم دفع الضرائب المستحقة للدورة وعدم توزيع أرباح المساهمين في نهاية السنة المالية.

سابعا- مبدأ استقلالية الدورات: والمقصود به هو أن كل دورة محاسبية تتحمل نفقاتها وتقبض إيراداتها الخاصة بها.

المطلب الثاني : القوائم المالية وفق النظام المحاسبي البنكي(SCB).

تتمثل القوائم المالية في البنوك في الميزانية الشاملة، خارج الميزانية، جدول حسابات النتائج، جدول تدفقات الخزينة، جدول تغير الأموال الخاصة والملاحق لأهميتهم الكبيرة بالنسبة لإدارة البنك والأطراف الخارجية الأخرى.

الفرع الأول: الميزانية

إن ميزانية البنك تعبر عن الوضعيات المحاسبية الدورية، ضمن خصائص رئيسية، فهي تعبر عن الحالة الاقتصادية والإحصائية، فضلا عن تقديم الحالة الشاملة لأملاك البنك، وكأداة لتأطير القروض ومراقبة الكتلة النقدية في الاقتصاد، كما تعد وترسل إلى مستوى لجنة مراقبة البنوك، من أجل كذلك تحليل المخاطر، وبشكل عام تظهر مكونات الأصول والخصوم البنكية.

كما تبين حالة الأملاك والحقوق والديون في فترة معينة، وتتشكل ميزانية البنك من جانب الأصول الذي يسجل فيها موجودات وذمم البنك، وجانب الخصوم الذي يسجل فيها كل الديون أو الإقتراضات وحقوق

الملكية، ويجب عند إعداد الميزانية الالتزام بالموضوعية حتى يستطيع مستخدمي القوائم المالية من الاستفادة العلمية والعملية والخروج برأي عن البنك ووضعه المالي[1].

و يجب أن تشتمل الميزانية البنكية على جميع البيانات والمعلومات التي حدثت خلال الفترة المالية مع ضرورة وصف العناصر المختلفة الظاهرة وصفا كاملا وواضحا، حيث يجب إظهار مصادر الأموال في جانب الخصوم وأوجه استخداماتها في جانب الأصول.

و لا يختلف أسلوب إعداد الميزانية في المصارف عنه في المنشآت الاقتصادية الأخرى من حيث إظهار مصادر الأموال في جانب الخصوم وأوجه استخداماتها في جانب الأصول، إلا أن الاختلاف يظهر في الأسلوب الذي يتم به ترتيب كل من بنود الأصول والخصوم[2].

والهدف من الميزانية البنكية هو بيان المركز المالي لها في تاريخ معين، ومكونات الميزانية تتمثل في[3]:

1-أصول الميزانية :

إن أصول البنك تتكون من قائمة بنود، مرتبة حسب درجة السيولة، من الأكثر سيولة إلى الأقل سيولة بحيث رقم أو أكثر يضم حسابات مجموعة معينة من المخطط المحاسبي البنكي، ويظهر في جانب الأصول بعض حسابات المجموعة الأولى وبعض حسابات المجموعة الثانية، وبعض حسابات المجموعة الثالثة والمجموعة الرابعة.

فالأصول في البنك تعبر عن ما للبنك من حقوق تجاه الغير سواء من العملاء أو المؤسسات أو المتعاملين الماليين.

وتشمل الأصول العناصر التالية:

- عمليات الخزينة وعمليات ما بين البنوك؛
- العمليات مع العملاء؛
- العمليات على الأوراق المالية؛
- حسابات الأصول الثابتة.

---

[1] توفيق زرمان، مرجع سبق ذكره، ص40.

[2] رولا كاسر لايقة، **القياس والإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف ودورهما في ترشيد قرارات الاستثمار**، مذكرة معدة لنيل درجة الماجستير في المحاسبة المصرفية، جامعة تشرين، سوريا، 2008، ص 70.

[3] توفيق زرمان، مرجع سبق ذكره، ص ص43-60.

2-خصوم الميزانية :

مثل أي مؤسسة اقتصادية تعتمد على موارد سواء كانت ذاتية أو موارد خارجية، من أجل تمويل عملياتها المختلفة، فالبنك كذلك له موارد، وتشمل خصوم الميزانية :

- عمليات البنك المركزي وعمليات ما بين البنوك؛
- العمليات مع العملاء؛
- العمليات على الأوراق المالية؛
- حسابات الأصول الثابتة؛
- أموال خاصة ومماثلة.

الفرع الثاني : خارج الميزانية

تعتبر خارج الميزانية الوثيقة الثانية ذات الأهمية البالغة بعد إعداد الميزانية في البنك، لما تشتمل عليه من التزامات ذات العلاقة بالميزانية، فهي عبارة عن مجموعة الحسابات الملحقة للميزانية الشاملة و التي تسجل فيها التزامات المستقبل وافتراضا في البنك التجاري، فهي لا تعطي تدفق للخزينة و يتطلب الأمر وثيقة أكثر إيضاح لأن العمليات المتعددة في البنك تعطي نشأة التزامات والتي لا تظهر في الميزانية الشاملة لكن تضع خطر للبنك، فالبنوك تصبح إذا ملزمة بوضع محاسبة للتعهدات في حسابات ضمن المجموعة التاسعة لكن تصبح لها حسابات جزئية في خارج الميزانية المصدرة.

فحسابات خارج الميزانية تأتي كخطوة ثانية تابعة للميزانية فهي تلعب دور وسيط في قياس القدرة على منح التزامات للجهات المعنية[1].

الفرع الثالث : جدول حسابات النتائج

هو الوثيقة الثالثة المطلوبة من أجل إظهار كل حسابات التسيير وأهم شيء هو إبراز نتيجة الدورة من ربح أو خسارة.

فجدول حسابات النتائج الخاص بالبنوك قد طرأت عليه تغيرات بالمقارنة عما هو في المؤسسة الاقتصادية فهو يقوم بتسجيل التدفقات النقدية السنوية من الإيرادات والتكاليف في قائمة و إظهار الأرصدة الخاصة بعملية التسيير[2].

و تدرج فيه جميع عناصر إيرادات وأعباء البنك التي تخص السنة المالية موضع القياس وتتكون من

[1] نفس المرجع السابق، ص 66.

[2] نفس المرجع السابق، ص72.

البنود التالية [1]:

إيرادات البنوك:

- الفوائد الدائنة وفوائد خصم الكمبيالات؛
- إيرادات الاستثمارات التي تتمثل في فوائد وأرباح الأوراق المالية المملوكة للبنك؛
- العمولات التي يتقاضاها البنك من عملائه مقابل الخدمات المصرفية التي يقدمها لهم؛
- أرباح عمليات النقد الأجنبي الناتجة من فروق أسعار شراء وبيع العملات الأجنبية؛
- بعض بنود الإيرادات المتنوعة الأخرى.

أما **عناصر الأعباء** فتتكون من البنود التالية:

- الفوائد المدينة التي يتم احتسابها لعملاء الودائع وودائع صندوق التوفير وبعض الحسابات الجارية الخاصة؛
- المصروفات العمومية للبنك والتي تضمن كافة المصاريف الإدارية كالمرتبات والأجور والإيجار والعوائد ومصاريف الإصلاح والصيانة ومصاريف البريد، وما إلى ذلك؛
- إهتلاكات الأصول الثابتة المملوكة للبنك كالمباني والأثاث والآلات؛
- المخصصات المتعلقة بالديون المشكوك فيها ومخصصات هبوط أسعار الأوراق المالية وخلافه.

ومن خلال جدول حسابات النتائج يمكن ملاحظة مستويات النتائج الخاصة بالبنوك مايلي[2]:

1-النتيجة البنكية الصافية(RNB): و تحسب من خلال الفرق بين إيرادات الاستغلال البنكية وتكاليف الاستغلال البنكية، التي نقصد بها الإيرادات و التكاليف الناجمة من عمليات البنك المستمرة أو المعتادة كالعمليات على الأوراق المالية وهذا طبعا بعد فرض الضريبة على الأرباح، لنحصل على نتيجة السنة المالية.

2-نتيجة الاستغلال: تحسب نتيجة الاستغلال من الإيرادات الصافية البنكية بعد اقتطاع الخدمات، قيمة الضرائب و الرسوم و المصاريف المختلفة و كذلك حصص للمخصصات و الخسائر على مستحقات غير

[1] بكاري جليلة، **القوائم المالية البنكية في ظل النظام المحاسبي المالي**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2012، ص ص29-30.

[2] توفيق زرمان، مرجع سبق ذكره، ص73.

قابلة للاسترداد، و كذلك حصص للمخصصات على الأصول الثابتة المادية وغير المادية و زيادة الإيرادات المختلفة واسترجاع المخصصات واسترداد على مستحقات مهتلكة.

3-النتيجة الاستثنائية: تنتج عن الفرق بين نتيجة الاستغلال بعد إضافة الإيرادات الاستثنائية و المصاريف الاستثنائية للبنك.

يستخدم جدول حسابات النتائج لإجراء عملية المقابلة بين إيرادات البنك و المصروفات المرتبطة بتحقيق تلك الإيرادات، ولتحقيق المقابلة السليمة فإن إعداد هذا الحساب يتطلب إجراء مجموعة من التسويات الجزئية وفقا لأساس الاستحقاق المحاسبي الذي تقضي به المبادئ المحاسبية.

الفرع الرابع : جدول تدفقات الخزينة

الهدف من جدول تدفقات الخزينة هو إعطاء مستعملي القوائم المالية أساسا لتقييم مدى قدرة البنوك والمؤسسات المالية على توليد أموال الخزينة ومعادلاتها، وكذلك المعلومات بشأن استخدام هذه السيولة لأموال الخزينة حيث تشمل هذه الأخيرة على الأموال في الصندوق والودائع عند الإطلاع، وتعتبر معادلات أموال الخزينة بأنها التوظيفات المالية ذات الأجل القصير البالغة السيولة، التي تعتبر سهلة التحويل إلى مبلغ معروف من أموال الخزينة والخاضعة لخطر هين بتغيير قيمتها، فالتدفقات المالية هي دخول وخروج الأموال في الخزينة ومعادلاتها حيث يمثل جدول تدفقات الخزينة التدفقات المالية للفترة المصنفة بالأنشطة العملياتية وأنشطة الاستثمار وأنشطة التمويل.

الفرع خامس : جدول تغير الأموال الخاصة

يشكل جدول تغير الأموال الخاصة تحليلا للحركات التي أثرت في كل فصل من الفصول التي تشكل رؤوس الأموال الخاصة للبنوك خلال السنة المالية فالمعلومات الدنيا التي يتضمنها جدول تغيرات الأموال الخاصة تخص الحركات المرتبطة : بالنتيجة الصافية للسنة المالية، تغيرات الطرق المحاسبية وتصحيحات الأخطاء الأساسية المسجل تأثيرها مباشرة كرؤوس أموال خاصة، النواتج والأعباء الأخرى المسجلة مباشرة كرؤوس أموال خاصة، عمليات الرسملة وتوزيع النتيجة والتخصصات المقررة خلال السنة المالية.

أما في عمليات الرسملة (Capitalisation) فيتعلق الأمر خصوصا بالزيادة والإنقاص وتسديد رأس المال وتمثل مختلف المجاميع، التي تحملها أسطر وأعمدة جدول تغير الأموال الخاصة موضوع الملاحظات المفصلة من أجل شرح طبيعة وتركيبة هذه المجاميع.

الفرع سادس : ملحق الكشوف المالية

يشتمل ملحق الكشوف المالية على التفسيرات والتعاليق الضرورية لفهم أفضل للكشوف المالية ويتمم كلما اقتضت الحاجة المعلومات المفيدة لمستعملي هذه الكشوفات، حيث تشمل معلومات ذات طابع بالغ الأهمية ومفيدة لفهم العمليات الواردة في الكشوف المالية .

المطلب الثالث: خصوصية النظام المحاسبي البنكي.

يتضمن النظام المحاسبي البنكي مجموعة من العناصر التي تمنحه خصوصية على خلاف باقي الأنظمة المحاسبية وتتمثل في :

الفرع الأول: المجموعة المستند ية

وهي أهم عناصر النظام المحاسبي حيث تعتبر دليل إثبات لعمليات البنك، وتخدم في أغراض التوجيه المحاسبي، فضلا عن كونها بمثابة إشعار للقسم المعني بالإضافة إلى قسم الحسابات العامة فإن عملية ما قد تمت لابد من توجيهها محاسبيا من طرفين أحدهما دائن والآخر مدين.

وقد تكون هذه المستندات داخلية، كما قد تكون خارجية ووفقا لأحكام الرقابة على عمليات البنك تقتضي الاستعانة بكلا النوعين من المستندات في تسجيل عملياتها في المجموعة الدفترية[1].

الفرع الثاني: المجموعة الدفترية

ويتم التسجيل فيها من واقع المستندات وفقا لنظرية القيد المزدوج، وتختلف المجموعة الدفترية التي يحتفظ بها المصرف التجاري تبعا لطريقة الإثبات المحاسبية التي يتبعها في تسجيل عملياته المالية، وأكثر هذه الطرق شيوعا هما[2]:

- **الطريقة الفرنسية** :أو ما تسمى بنظام المحاسبة المركزية، وهي المعتمدة في أغلب البنوك، حيث يتم استخدام اليوميات المساعدة ودفاتر الأستاذ المساعد في أقسام البنك المختلفة، ومنها يتم قيد الإجماليات في دفتر اليومية المركزية و من ثم ترحل إلى دفتر الأستاذ العام.

وبموجب هذه الطريقة فإن اليومية العامة هي الدفتر القانوني المعتمد والواجب تسجيل كافة عمليات المصرف فيه، كما يعتبر دفتر الأستاذ العام المصب الرئيسي لجميع عمليات المصرف، ومنه يتم استخراج ميزا ن المراجعة وإعداد الحسابات الختامية والميزانية العمومية.

---

[1] محمد جمال علي الهلالي، عبد الرزاق شحاته، **محاسبة المؤسسات المالية–البنوك التجارية وشركات التأمين**، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 1998، ص29.

[2] بن فرج زوينة، **المخطط المحاسبي البنكي بين المرجعية النظرية وتحديات التطبيق**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2014/2013، ص120.

- **الطريقة الانجليزية:** بموجب هذه الطريقة يتم قيد العمليات تفصيلا بمجرد حدوثها في دفاتر القيد الأولي[التي تعادل اليوميات المساعدة في الطريقة الفرنسية]، ومن دفاتر القيد الأولي يتم الترحيل إلى الحسابات الفردية المختصة في دفاتر أستاذ الحسابات الشخصية، وفي نهاية كل فترة معينة تؤخذ مجاميع دفاتر القيد الأولي ويتم ترحيلها إلى حساباتها المختصة في دفتر الأستاذ العام، أي أنه بموجب هذه الطريقة فإن البنك يستغني عن دفتر اليومية العامة المعتمدة في الطريقة الفرنسية.

الفرع الثالث:دليل الحسابات

يعد بمثابة قائمة تتضمن أسماء الحسابات وأرقامها مما يسهل التعرف عليها وتحديد المجموعة التي تنتمي إليها، ويشترط لفعاليته أن يكون مرنا بالشكل الذي يسمح بإضافة أية حسابات تستجد دون الإخلال بنظامه كما يشترط أن يسهل إعداد الحسابات الختامية والميزانية، وأيضا يراعي عند إعداده التنظيم الإداري وعمليات البنك وحجمه.

ويتضمن الدليل مجموعة حسابات الأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات ويتم تجزئة تلك الحسابات لتتطابق مع احتياجات كل من قائمة المركز المالي وقائمة الدخل، كما يتم تقسيم الحسابات إلى حسابات فرعية متعددة لأغراض متباينة منها الرقابة وحاجة الإدارة إلى بيانات ومعلومات تفصيلية[1].

الفرع الرابع:العناصر الآلية المساعدة (الحاسب الآلي)

أصبح استخدام الحاسبات الآلية في الوقت الحاضر أمرا هاما وضروريا في معظم البنوك لما لذلك من أثر فعال في انجاز مهمة النظام المحاسبي في البنك بالدقة المطلوبة وبالسرعة الملائمة، ويساعد ذلك على توفير المعلومات والبيانات اللازمة عند طلبها لأي طرف من الأطراف المتعاملة مع البنك من عملاء وأجهزة مختلفة[2].

الفرع الخامس:إجراءات الرقابة الداخلية.

وتتمثل في الإجراءات الموضوعة داخل البنك لغرض حماية موارد البنك وممتلكاته والحفاظ على ودائع العملاء وأماناتهم من أي تلاعب، وتتضمن هذه الإجراءات الرقابة المحاسبية والإدارية والضبط الداخلي بغرض حماية الممتلكات ودقة البيانات والمعلومات، والتحقق من الالتزام بالقواعد والإجراءات واللوائح المختلفة ومن مدى تحقيق البنك لأهدافه بكفاءة وفعالية.

---

[1] محمد جمال علي الهلالي، مرجع سبق ذكره، ص 30.

[2] محمد السيد سرايا، **المحاسبة في المنشآت المالية البنوك التجارية شركات التأمين**، دار المطبوعات الجامعية، مصر – الإسكندرية، 2008، ص 37.

لذلك يوجد في البنك أقسام داخلية للمراجعة الداخلية والتفتيش، حيث تتولى هذه الأقسام تنفيذ إجراءات الضبط الداخلي، الإداري والمحاسبي على السواء من إعداد موازين المراجعة والتأمين على الممتلكات واستخدام أساليب الرقابة الحدية أو الرقابة المزدوجة والرقابة على الأداء، إلى غير ذلك من الأساليب لتحقيق أهداف الرقابة الداخلية في البنك[1].

المطلب الرابع : العلاقة بين النظام المحاسبي المالي والنظام المحاسبي البنكي

الفرع الأول: التقارب فيما يخص الإطار التصوري:

إن النظام المحاسبي المالي يعتبر نظاما شاملا تلتزم كل المؤسسات الاقتصادية بإتباع تنظيماته مهما كان نوع نشاطها، على خلاف النظام المحاسبي البنكي الذي ينحصر مجال تطبيقه على المؤسسات المصرفية فقط، أي أنه يعتبر نظاما خاصا يتوافق مع خصوصية العمل المصرفي بصفة عامة، وتجدر الإشارة إلى أن النظام المحاسبي البنكي هو جزء من النظام المحاسبي المالي ككل وهو نظام مبني على أسس وقواعد هذا الأخير، سواء تعلق الأمر بالإطار ألمفاهيمي للمحاسبة المالية وإلزامية مسك الحسابات بالنسبة للمؤسسات الجزائرية أو المبادئ المحاسبية المتعارف عليها.

و يعتبر الإطار التصوري ضمن القانون 11/07 هو الأساس المرجعي للإعداد المعايير المحاسبية واختيار الطرق المحاسبية، كما يحدد مجال التطبيق وقواعد التقييم ومحتوى الكشوف المالية وطرق عرضها وهو ما تم ذكره في القانون من المادة 07 إلى 24 وهي ملزمة للمؤسسات المصرفية ضمن الخصوصية التي يمتاز بها[2].

ففي الواقع العملي تبرز الاختلافات الجوهرية في المعالجة المحاسبية فيما يخص العمليات المصرفية التي تتم وفق برمجيات جد متخصصة قائمة على مقاربة مفاهمية أساسية للنظام المحاسبي المالي (SCF)، كما يبز الاختلاف الجوهري في تشغيل نظام المعلومات، حيث إن الخصوصية التي يمتاز بها نظام المعلومات المحاسبي فيما يخص معالجة العمليات المحاسبية قد ساهمت في بروز بعض الفوارق في عمل هذا النظام مقارنة بالأنظمة الأخرى، ولعلى من أهم الخصوصيات المحاسبية لهذا النظام[3] :

- يتميز النظام المحاسبي للبنوك التجارية بالدقة والأمانة والسرعة عند تسجيل العمليات المالية، واستخراج مراكز العملاء، وعلى البنك أن يوازن بين هذه الأمور، فلا يحقق الدقة على حساب السرعة أو العكس فالدقة

[1] نفس المرجع السابق، ص 37.

[2] الجريدة الرسمية، **العدد 74**، مرجع سبق ذكره، ص ص4-5.

[3]Jean claudevigouroux,Pierrette blanc et André prost**, Découvrir La banque par une approche économique etcomptable**, Dunod, paris, 1991, p 33,34.

مطلوبة ليشعر المودع بالاطمئنان والسرعة مطلوبة لاستخراج الأرصدة للعملاء فور حدوث كل عملية إيداع أو سحب، وحتى لا ينجم عن عدم ممارسة ذلك تحمل البنك لمسؤوليات صرف شيكات لعملاء ليست لديهم أرصدة كافية أو الامتناع عن الصرف لعميل له أرصدة كافية وهذا يضر بالبنك نظرا لنوعية السلعة المتعامل بها وهي النقود؛

– تتسم عمليات البنوك بإثبات قيم موجودة بالبنك وغير مملوكة لها مما يتطلب الاستعانة بالحسابات النظامية والقيود النظامية مثل: عمليات أوراق القبض والأوراق المالية المودعة بصفة أمانة أو تأمين سلف...إلخ؛

– تتميز إيرادات البنوك بأن أغلبها عبارة عن فوائد وعمولات مقابلا لخدمات مقدمة للعملاء، وهي بذلك تختلف عن المنشآت الصناعية والتجارية والتي تتميز إيراداتها بنتائج زيادة سعر البيع عن تكلفة الإنتاج أو الشراء؛

– يجب أن يأخذ تصميم النظام المحاسبي بعين الاعتبار التنظيم الإداري بالبنوك وتقسيماتها الداخلية وطبيعة العلاقة بين الإدارة المركزية للبنك والفروع من جهة وبين الإدارة والأقسام المختلفة للإدارة أو الفروع من جهة أخرى.

الفرع الثاني: متطلبات الإفصاح

يتوافق الإفصاح المحاسبي حسب النظام المحاسبي المالي والنظام المحاسبي البنكي، حيث كلا النظامين يسعيان إلى تحسين جدوى وفائدة المعلومات المتاحة عن طريق صياغة متطلبات الإفصاح المتعارف عليها والأكثر من ذلك فإن النظام المحاسبي المالي SCF الذي يعتبر خطوة مهمة للتوافق مع معايير المحاسبة الدولية IAS/IFRS، ويعتبر نظام عام للممارسة المحاسبية في المؤسسات الجزائرية، أما بالنسبة للمعالجة المحاسبية للبنوك فهي قائمة على أسس ومبادئ SCF مع الأخذ بعين الاعتبار الخصوصية العملياتية للبنوك، وهو ما تضمنه التنظيم 05/09 فقد تضمن هذا النظام الصادر في 2009/10/18 شروط جديدة للإفصاح عن القوائم المالية للبنوك وهذا من خلال[1]:

- يجب نشر الحسابات السنوية في كل من : وثيقة الميزانية، وثيقة خارج الميزانية، جدول حسابات النتائج، جدول تدفقات الخزينة، جدول تغير الأموال الخاصة والملاحق.
- يجب أن يتم إعداد كل الوثائق المشار إليها سابقا من خلال النماذج الملحقة بهذا النظام.

[1] النظام رقم 05/09 المؤرخ في 2009/10/18، **المتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها**، الصادر بالجريدة الرسمية بتاريخ 2009/10/29، العدد 76، ص ص16-17.

- يجب أن يتم ترتيب عناصر الميزانية وفق مبدأ السيولة المتنازلة.
- يجب إعطاء صورة حقيقية للأصل.

الفرع الثالث: عرض القوائم المالية:

يختلف عرض القوائم المالية بين النظام المحاسبي المالي في المؤسسات المالية عامة والنظام المحاسبي البنكي في المؤسسات المصرفية خاصة، حيث أن النظام المحاسبي المالي يعتبر نظاما شاملا لكل المؤسسات الاقتصادية حيث تشتمل القوائم المالية على خمسة وثائق تتمثل في : الميزانية، جدول حسابات النتائج، جدول تدفقات الخزينة، جدول تغيرات الأموال الخاصة وملاحق القوائم المالية.

أما بالنسبة للنظام المحاسبي البنكي فتتمثل القوائم المالية كلا من : الميزانية، خارج الميزانية، جدول حسابات النتائج، جدول تدفقات الخزينة، جدول تغيرات الأموال الخاصة وملاحق الكشوف المالية. ويمكن الاختلاف بين مجموعة القوائم بين النظامين في "خارج الميزانية " وهي قائمة خاصة بالقطاع المصرفي حيث يظهر فيها التزامات البنك التي يمكن أن تطرأ مستقبلا(إعداد قائمة خاصة بهذه الالتزامات) وهي قائمة تلتزم البنوك بإعدادها والتصريح بها سنويا إلى جانب القوائم الأخرى، على خلاف النظام المحاسبي المالي الذي تكتفي بالقوائم السابقة الذكر، وهو ما يتوافق مع ما جاء به النظام المحاسبي المالي من خلال المواد من 25 إلى 36 فيما يخص الإطار العام للإعداد الكشوف المالية والإفصاح عنها وهي ملزمة ضمن نطاق التطبيق المحدد في الإطار التصوري والذي يشمل كل المؤسسات[1].

الفرع الرابع: فيما يخص قواعد التقييم:

النظام المحاسبي البنكي يعمل وفق قواعد التقييم والتسجيل المحاسبي المنصوص عليها في النظام المحاسبي المالي بالإضافة إلى القواعد التالية[2]:

- يتعين على المؤسسات الخاضعة تسجيل عملياتها في المحاسبة وفقا لمخطط الحسابات البنكية التي تلحق مدوناتها بهذا النظام؛
- تخص إلزامية المطابقة الترميز و التسمية ومحتويات حسابات العمليات؛
- لا يمكن للمؤسسات الخاضعة أن تنقضها، بصفة مؤقتة إلا بترخيص خاص من بنك الجزائر؛

[1] نفس المرجع السابق، ص ص5-6.

[2] لبنى عياشية، فايزة عبد الليوة، **الإفصاح المحاسبي في البنوك التجارية وفق النظام المحاسبي المالي**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، 2015/2014، ص56.

- تخضع بعض أنواع العمليات لاسيما على العملات الصعبة والسندات إلى قواعد خاصة للتقييم والتسجيل المحاسبي والتي تحدد عن طريق أنظمة؛
- البنك المركزي (بنك الجزائر) هو الذي يقوم بإصدار التعليمات لكيفية تطبيق هذا النظام.

الفرع الخامس: مدونة الحسابات:

لقد جاء النظام المحاسبي المالي بمفهوم جديد للحسابات وفق تركيبة سميت بمدونة الحسابات والتي قسمها إلى قسمين[1]:

- مدونة حسابات الميزانية : والتي تتمثل في الأصناف التالية:

- الصنف 01: حسابات رؤوس الأموال.
- الصنف 02: حسابات التثبيتات.
- الصنف 03: حسابات المخزونات والمنتجات قيد التنفيذ.
- الصنف 04: حسابات الغير.
- الصنف 05: حسابات مالية.

- مدونة حسابات التسيير: وهي تتكون مما يلي :

- الصنف 06: حسابات الأعباء.
- الصنف07: حسابات المنتوجات.

وقد ألزم المشرع الجزائري الكيانات بما فيها البنوك بتطبيق النظام المالي ابتداء من جانفي 2010، حيث ألغت المادة 07 من النظام رقم 04/09 النظام رقم 22-80 المؤرخ في 1992/11/17 المتضمن مخطط الحسابات المصرفي، وشملت المدونة الجديدة الأصناف التالية:

- الصنف 01: عمليات الخزينة وعمليات مابين البنوك.
- الصنف 02: حسابات العمليات مابين الزبائن.
- الصنف 03: حافظة الأوراق المالية.
- الصنف 04: القيم الثابتة.
- الصنف 05: رؤوس الأموال الخاصة والعناصر المماثلة.

[1] إبراهيم بورنان الطاهر مخلوف، **النظام المحاسبي المالي بين المبادئ المحاسبية ومعايير المحاسبة الدولية**، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الدولي حول الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي وآليات تطبيقه في ظل معايير المحاسبية الدولية، جامعة سعد دحلب، الجزائر، 2009، ص ص4- 6.

- الصنف 06: الأعباء.
- الصنف 07: النواتج.
- الصنف 09: خارج الميزانية.

إضافة إلى أنه يمكن ذكر بعض النقاط التي تبرز أوجه الشبه والاختلاف بين النظامين في الجدول التالي:

الجدول رقم (01): أوجه الشبه والاختلاف بين SCF و SCB

أوجه الشبه	أوجه الاختلاف
-كلا النظامين يهدف إلى تحقيق الدقة والوضوح في المعلومات المحاسبية بشكل يعكس الصورة الحقيقية لأعمال المؤسسة ووضعها المالي. -كلا النظامين يوفران كشوفات مالية توفر معلومات تسمح بإجراء مقارنات مع السنة المالية السابقة. -تستند كل كتابة محاسبية في كلا النظامين على وثائق ثبوتية تضمن المصداقية. -تكون الأصول والخصوم محل جرد مرة في السنة على الأقل وتعرض القوائم المالية لكلا النظامين في نهاية كل سنة أو بصفة دورية. -كلا النظامين يعتمد على مدونة حسابات تسمح بإعداد كشوف مالية على أساس المبادئ المحاسبية المتعارف عليها.	- بالنسبة للنظام المحاسبي البنكي،المؤسسات المصرفية مجبرة على إعداد قائمة مالية وتحصي فيها مختلف تعهداتها على خلاف المؤسسات الأخرى التي تعتمد على النظام المحاسبي المالي حيث تقوم بالحيث تقوم بالإشارة إلى تعهداتها في ملاحق قوائمها المالية. - قائمة المركز المالي في النظام المحاسبي البنكي تحتوي هي الأخرى على الأصول و الخصوم بالإضافة إلى خانتين لكل واحد منها يمثل الأول المبالغ الخاصة بالدورة الحالية N و الثاني المبالغ الخاصة بسنة المقارنة N-1 و عمود أخر يمثل الملاحظة المعبر عنها في الملاحق. -ترتب بنود النظام المحاسبي المالي حسب درجة الاستحقاق التنازلية، أما في النظام المحاسبي البنكي فترتب حسب درجة السيولة.

المصدر: من إعداد الطالبتين.

قبل عملية إعداد الكشوف المالية للبنوك يتم استخدام البيانات المالية ضمن نظام المعلومات المحاسبي القائم على SCF، والتي تكون مخرجات أساسية لنظام معالجة محاسبي متخصص على مستوى البنوك يكون

مبني على الأسس والمبادئ المحاسبية إلا أنه يأخذ خصوصية العمليات المصرفية كأساس في عملية التسجيل (نظام معلومات إجرائي متخصص).

خلاصة

من خلال ما تم ذكره في هذا الفصل يمكن القول بصفة عامة أن الإفصاح المحاسبي في مختلف التقارير المالية لمختلف المؤسسات يتم في ظل النظام المحاسبي المالي الذي يعتبر الأساس في العملية المحاسبية في المؤسسات الجزائرية، أما في البنوك ونظرا لخصوصية نشاطها وعملياتها فإنها تخضع لنظام محاسبي جزئي خاص مبني على مبادئ النظام المحاسبي المالي، حيث تتمثل مخرجات النظام المحاسبي المالي بصفة عامة في :الميزانية، جدول حسابات النتائج، جدول تدفقات الخزينة، جدول تغيرات الأموال الخاصة وملاحق القوائم المالية، أما بالنسبة للبنوك فإن مخرجاتها المحاسبية لا تختلف بدرجة كبيرة في التسمية ولكن تختلف في طابع إعدادها وترتيب بنودها وتتمثل في: الميزانية، خارج الميزانية، جدول تدفقات الخزينة و جدول تغير الأموال الخاصة بالإضافة إلى الملاحق المتممة للتقارير المالية وهذا بشكل يوافق خصوصية النشاط البنكي، وفي كلا النظامين يتم الإفصاح عن مختلف المعلومات والبيانات المالية للمؤسسة مع الالتزام بمتطلبات الإفصاح الموافقة للمعايير المحاسبية المتعارف عليها.

تمهيد

يعتبر النظام المصرفي الجزائري من اهم العناصر المؤثرة في النظام المالي وعنصر جد فعال في تحقيق الوساطة المالية من خلال توفير مختلف الخدمات المالية والمصرفية، بحيث مر النظام المصرفي الجزائري بعديد المراحل سعيا للتطور والتأقلم مع المتغيرات العالمية التي أصبحت تعرفها الأنظمة المالية والمصرفية في ظل بروز ابتكارات ذات طابع مصرفي من جهة وكدا التحديات المرتبطة بعمل هذه المؤسسات المتخصصة خاصة بعد بروز أزمات مصرفية كثيرة أدت الى افلاس العديد من المؤسسات المصرفية العالمية، في الجزائر وفي ظل بروز توجه نحو متطلبات الشفافية والافصاح في القوائم المالية للمؤسسات الجزائرية ومنها البنوك سواء العمومية او الخاص.

حيث اصبح الإفصاح المحاسبي من اهم المتطلبات الأساسية التي تعبر عن أداء المؤسسات والبنوك بحكم قدرته على توفير منافد تحليلية للوضعية المالية للمؤسسات والبنك، وهو المسعى الذي حاولت الجزائر من خلال القانون 11/07 المتضمن النظام المحاسبي المالي وكدا النظم المتعلقة بعملية الإفصاح المحاسبي عن أداء البنوك، وهو ما سنحاول استقصاؤه في هذا الفصل من خلال الدراسة الميدانية لبنك التنمية المحلية (BDL) الذي تم تقسيمه الى ثلاث مباحث أساسية :

- **المبحث الأول : تقديم بنك التنمية المحلية BDL (بنك الجزائر).**
- **المبحث الثاني : تقديم وكالة التنمية المحلية BDL (الطاهير).**
- **المبحث الثالث: مسار الإفصاح المحاسبي على مستوى بنك التنمية المحلية.**

المبحث الأول: تقديم بنك التنمية المحليةBDL (بنك الجزائر)

تعتبر البنوك من أهم القطاعات التي تحتل مكانة مهمة في الاقتصاد ككل وهي تنقسم إلى عمومية وخاصة، ويعتبر بنك التنمية المحلية من البنوك العمومية التي تساهم بنسبة كبيرة في دعم الاستثمارات المحلية والدولية على حد سواء.

المطلب الأول : عموميات حول بنك التنمية المحلية(بنك الجزائر)

يعتبر بنك التنمية المحلية من اهم البنوك العمومية الجزائرية التي تمارس النشاط المصرفي داخل الاقتصاد الجزائري من خلال القيود التي يفرضها بنك الجزائر، حيث سنعالج هذا المطلب نشأة بنك التنمية المحلية و وظائف وأهداف هذا البنك.

الفرع الأول : نشأة بنك التنمية المحلية

يعتبر بنك التنمية المحلية من أحدث البنوك التي نشأت في الجزائر، حيث انبثق عن إعادة هيكلة القرض الشعبي الجزائر(CPA) ويحتل هذا البنك مكانة مهمة في الجهاز المصرفي الجزائري لما له من وظائف يصبوا من خلالها إلى تحقيق أهداف مسطرة، فقد تأسس بتاريخ 1985/04/30 وفقا للمرسوم 85/85 ولقد بدأ عمله فعليا في 1985/07/01 برأس مال عمومي قدره 13 مليار سنتيم، ويتواجد مقره بـ 05 شارع قاسي عمار سطا والي– ولاية تيبازة.

بنك التنمية المحلية (BDL) بنك تجاري ذا أسهم وهو ملك للدولة وخاضع للقانون التجاري، يقوم بمختلف العمليات المخولة لبنك الودائع(حسابات جارية، توفير، قروض، .....إلخ)، كان يخدم بالدرجة الأولى فعاليات الهيئات العامة المحلية عن طريق تسيير حسابات الشركة الاقتصادية العمومية، ولكن ابتدءا من سنة 1998 وعلى ضوء الإصلاحات الاقتصادية عن طريق تكريس إستراتيجية جديدة لمواجهة المعطيات الاقتصادية الجديدة الناتجة عن السياسة المتبعة من طرف الدولة للدخول في اقتصاد السوق وفي إطار استقلالية المؤسسات العمومية تحول بنك التنمية المحلية إلى شركة وطنية ذات أسهم برأس مال إجمالي قدره 1440مليون دج بتاريخ 1989/02/20م، وتتمثل وظيفته الأساسية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سواء كانت خاصة أو عامة، كذلك يقوم بتمويل عمليات الاستيراد والتصدير، أي يقوم بتمويل جميع القطاعات ما عدى قطاع الفلاحة والصيد البحري، بنك التنمية المحلية له عدة وكالة متواجدة عبر التراب الوطني وقدرت ب152 وكالة.

الفرع الثاني: وظائف وأهداف بنك التنمية المحلية

أولا: وظائف بنك التنمية المحلية : يقوم بنك التنمية المحلية بنفس أعمال البنوك التجارية الأخرى ومن أهم وظائفها ما يلي :

- تقديم خدمات مالية للأفراد، وفتح حسابات للأشخاص الطبيعيين والمعنويين (حساب الشيك التجاري).
- تحصيل الودائع من قبل الجمهور وعلى اختلاف أنواعها (ودائع لأجل، ودائع التوفير، ودائع بإخطار...إلخ).
- دراسة كل العمليات البنكية الخاصة بالصرف والقرض.
- القيام بمختلف العمليات البنكية سواء نقدا أو عن طريق الشيكات، التحويلات، توظيف وسائل الدفع.
- بيع وشراء الأدوات المالية سواء لحسابها أو لحساب المتعاملين (مؤسسات، أفراد).
- منح القروض بمختلف أنواعها (قصيرة، متوسطة وطويلة الأجل).
- تمويل مختلف المشاريع الاستثمارية عن طريق منح القروض الاستثمارية.
- تمويل التجارة الخارجية، وتمويل المؤسسات والمقاولات العمومية ذات الطابع العمومي والموضوعة تحت وصاية البلديات والولاية.
- العمليات التي لها صلة بالقروض على الرهن (الرهن الحيازي)، وأيضا المساهمة في المخططات والبرامج التنموية.
- فهم مختلف خدمات الوساطة بالنسبة لعمليات الشراء والبيع والاكتتاب في السندات.
- معالجة كل عمليات التبادل على الحساب أو لأجل أو كل نوع من أنواع القروض، وتحويلات العملة الأجنبية.

ثانيا: أهداف بنك التنمية المحلية: تتمثل اهم أهداف بنك التنمية المحلية في في :

- كسب ثقة واحترام الزبائن وهذا بتحسين نوعية الخدمات.
- تحقيق مرد ودية في الإنتاج و الإنتاجية ضمن إطار منح القروض.
- احتلال مكانة إستراتيجية ضمن الجهاز المصرفي الجزائري.
- يلعب دور فعال في إحداث التنمية المحلية، وفتح المزيد من الوكالات التابعة له.
- مواكبة الإصلاحات النقدية والتطور التكنولوجي بإدخال تقنيات ووسائل حديثة.

الشكل رقم (01) : يمثل الهيكل التنظيمي لبنك التنمية المحلية.

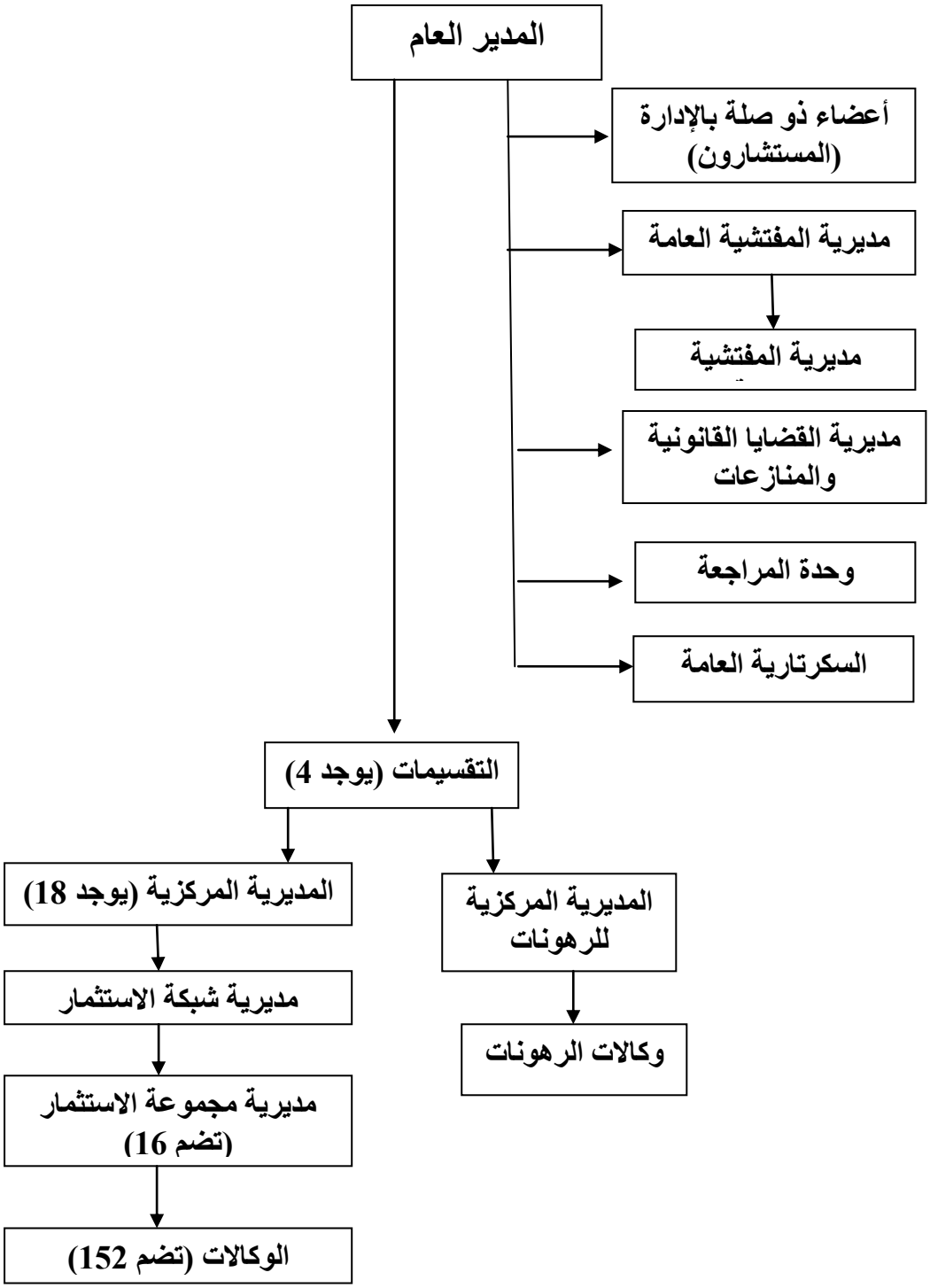

المصدر: وثائق داخلية من الوكالة

المطلب الثاني : إحصائيات حول بنك التنمية المحلية (بنك الجزائر)

يعتبر بنك التنمية المحلية من أهم المؤسسات المصرفية الجزائرية التي اكتسبت مكانة كبيرة في السوق الجزائرية من خلال كسب ثقة العملاء والمودعين والمستثمرين، حيث لعبت استراتيجية التطوير والابتكار على تعزيز مكانة البنك في الاقتصاد الجزائري ومنافسة البنوك الرائدة مثل البنك الوطني الجزائري (BNA) والبنك الخارجي الجزائري (BEA)، ويمكن تقديم بعض الاحصائيات الخاصة بأداء وتطور بنك التنمية المحلية:

الفرع الأول: بالنسبة لرأس المال: لقد كان رأس مال بنك التنمية المحلية سنة 1989 يقدر بـ 1440 مليون دينار جزائري، ليصل سنة 2014 الى 15800 مليون دينار جزائري في تطور ملحوظ يقدر بـ 997 ٪ كدليل عن التطور الكبير الذي عرفه البنك خلال الفترة الممتدة من سنة 1989 الى2014، ليرتفع رأس مال البنك خلال السنة اللاحقة (2015) الى 36800 مليون دينار جزائري بتطور يقدر بـ 132٪ وهو دليل على سعي البنك الى التطور في ظل تزايد أهميته ضمن النظام المصرفي الجزائري والاقتصاد الوطني وتوسع نشاطه بشكل لافت.

الفرع الثاني: بالنسبة لإجمالي أصول البنك: إن التطور الحاصل في رأس مال البنك من خلال الرفع المستمر له خاصة بين سنتي 2014 و 2015 هو أكبر دليل على إرادة البنك في توسيع نشاطه حيث قدرت أصول البنك سنة 2014 بـ 706.240 مليار دينار جزائري لتتطور تناسبا مع الرفع من رأس المال سنة 2015 الى 808.202 مليار دينار بزيادة تقدر بـ 14.44 ٪.

الفرع الثالث: بالنسبة للنتيجة المالية للبنك: من خلال التطور الحاصل في رأس المال وما ترتب عليه من زيادة في حجم الأصول المستغلة في النشاط المصرفي فقد تطورت نتيجة البنك بين سنتي 2014 و 2015 بشكل ملحوظ، حيث قدرت سنة 2014 بـ 1779.135 مليون دينار جزائري لتتطور بشكل لافت خلال سنة 2015 لتصل الى 6989.543 بنسبة تطور معتبر قدر بـ 292٪ .

الفرع الرابع: بالنسبة للناتج البنكي الصافي: إن التطور الذي عرفه البنك على مستوى تطور الأموال الخاصة وهيكل التمويل بصورة عامة، والذي برز أثره بشكل ملحوظ في تركيبة الأصول التي تطورت مع عملية رفع رأس المال، قد كان لها أثر واضح على النتيجة المالية للبنك من خلال تطور ملحوظ هذا التطور كان ناتج عن تطور العديد من المؤشرات التي من أهمها الناتج البنكي الصافي الذي تطور من 15427.66 مليون دينار جزائري سنة 2014 إلى 25197.59 سنة 2015 بنسبة تطور تقدر بـ63.30 ٪.

إن بنك التنمية المحلية ومن خلال الاحصائيات المقدمة في الجانب المالي قد تطور من خلال الإستراتيجية العملية المطبقة على مستوى أكثر من 152 وكالة مصرفية على مستوى الوطن وحجم إيداعات بلغ 631 مليار دينار جزائري وقروض مباشرة تقدر بـ 531 مليار دينار موزعة على قطاعات مختلفة (تجارية ٪29، أشغال عمومية 37٪، صناعية 25٪ ، أخرى ٪09).

المبحث الثاني: تقديم وكالة التنمية المحلية BDL (الطاهير)

إن بنك التنمية المحلية ينقسم إلى فروع وهذه الأخيرة بدورها تنقسم إلى وكالات، وتعتبر وكالة الطاهير من أهم الوكالة التابعة لهذا البنك التي تحظى بمكانة مهمة على مستوى ولاية جيجل.

المطلب الأول: نشأة وكالة التنمية المحلية (الطاهير)

تعتبر وكالة الطاهير إحدى الوكالات التابعة لمجموعة الاستغلال بجاية، هذه الأخيرة تابعة للمديرية العامة للجزائر العاصمة، تم إنشاءها في 2004/01/01 وتحمل رقم 327 و التي تقع في 01 ساحة الجمهورية الطاهير وسط تتكون من 13 موظف سنة 2017، يتوزعون على مختلف المصالح.

ويسير كل مصلحة رئيس الذي يترأسهم جميعا مدير الوكالة، والذي يعتبر المسير الإداري الأعلى والمسؤول الأول عن السير الحسن لكافة المصالح، وتتعامل هذه الوكالة مع عدد هام من الزبائن سواء كانوا عاديين أو تجار أو مؤسسات خاصة، إضافة إلى خدماتها المقدمة للقطاع الخاص، فهي تعتبر هيئة تجارية لها مهمة التطوير والتنمية وذلك بالتنسيق مع السياسات المقررة من طرف المديرية العامة و المستنبطة من الخطط الاستراتيجي للبنك.

المطلب الثاني: مهام وكالة التنمية المحلية (الطاهير)

إنَّ من أهم مهام بنك التنمية المحلية ما يلي:

- منح قروض لصالح الجماعات والهيئات المحلية وذلك عن طريق تسيير حسابات الشركات الاقتصادية العمومية وبدخوله مرحلة الإصلاحات المسطرة من طرف الدولة أي القرض الشعبي الجزائري ابتداء من 1988 تكرست إستراتيجية وأعطى اهتماما خاصا لهذا الأمر من أجل مواكبة المعطيات والتطورات الجديدة التي يستهدفها الاقتصاد من طرف الدولة لمسايرة اقتصاد السوق مما سهم في التنمية أكثر فأكثر في توزيع نشاطه التجاري، وذلك بفتح المجال أمام القطاع الخاص وهذا في إطار المنافسة بينها وبين البنوك الأخرى.
- البحث عن عمليات مربحة تقوم بها في إطار الاحترام التام للتنظيمات المعمول بها، فعلى الوكالة أن تقوم بإحصاء الاحتياطات اللازمة والمقترحة من طرف الزبائن وكذلك الاحتياجات المستقبلية والمساهمة في تحقيقها.

- تسيير عمليات التجارة الخارجية وكذا نشاطات الاستثمار (إقامة المباني، شراء، التجهيزات والأدوات...الخ).

المطلب الثالث: التنظيم الإداري لوكالة التنمية المحلية (الطاهير)

إنَّ هذا البنك حقق وفي وقت قصير نجاحا كبيرا والدليل على ذلك أنَّ فروعه متواجدة وبكثرة عبر كافة التراب الوطني (أي كافة ولايات الوطن)، وذلك من اجل التقرب من زبائنه كما انه أصبح اليوم يضم 152 وكالة بنكية تابعة لـ 15 فرع استغلال

الشكل رقم (02): يمثل الهيكل التنظيمي لوكالة التنمية المحلية (الطاهير)

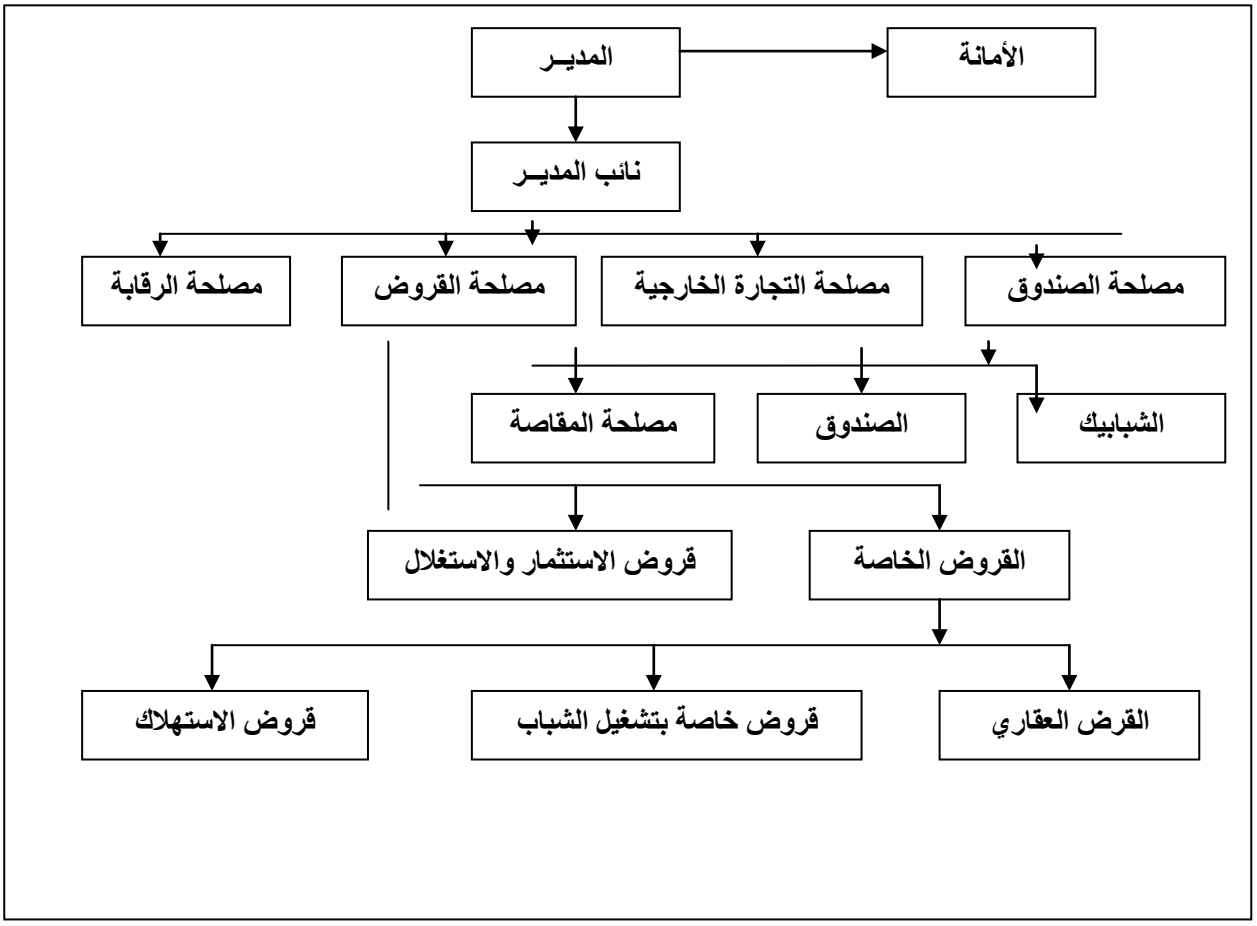

المصدر: معلومات من الوكالة

لضمان السير الحسن لنشاط الوكالة، قسمت على عدة مصالح مكلفة بمهام معينة كالآتي:

1- مدير الوكالة: إن طبيعة التي يحتلها المدير في هذه الوكالة باعتباره المسؤول الأول عن التسيير الحسن فرضت عليه عدة أدوار أهمها:

- التمثيل على المستوى المحلي لوكالة بنك التنمية المحلية.

- تنسيق ومتابعة ومراقبة نشاط الوكالة.
- السهر على تطبيق التنظيمات سارية المفعول.
- السهر على تقديم الخدمات حسب نوعيتها واحترام الإجراءات الواجب اتخاذها، والأخذ بعين الاعتبار معايير الأمن والاحترام ومواعيد دراسة العمليات.
- يرأس لجنة القروض وتعيين أعضائها.
- ضمان التنسيق مع المكلفين بالزبائن في الوكالة، وزيادة الطلب على خدمات البنك وتحسين صورة الوكالة على المستوى المحلي.

2- نائب المدير: يقوم بما يلي:

- يساعد المدير في إنجاز مهامه.
- نيابة المدير في حالة غيابه.
- يتابع الأعمال المنجزة من طرف المصالح، كما يقوم بتنشيطها وتنسيقها.
- دراسة العمليات الإدارية في الوكالة، والسهر على احترام الإجراءات المتعلقة بها.

3- مصلحة الصندوق: تتمثل مهمة مصلحة الصندوق في:

- استقبال الودائع النقدية وتنفيذ التحويلات لحساب الزبائن وإنجاز التخليصات المأمور بها من طرف هذه الأخيرة في حدود المبلغ المتاح، كما يقع على عاتق الصندوق مسؤولية:
- الالتزام بتنفيذ العمليات التي تكون فيها حركة نقدية من حساب لآخر.
- ضبط ومتابعة حساباتها وحسابات الوكالات الأخرى إن وجدت.
- كتابة الوظيفة الإدارية المنوطة بها ومسك السجلات والكشوف.

4- مصلحة القروض: ومن أهم التزاماتها ما يلي:

- تحضير ملفات القروض بعد معالجتها ليتم تقديمها إلى اللجنة الخاصة بالقروض.
- الاستمرار في المتابعة الدائمة من أجل تطور المؤسسات الممولة بما فيها تقييم المشاريع الاستثمارية.
- مراقبة ومتابعة استعمال القروض وتعويضها على الفوائد.
- جمع الضمانات المطلوبة ومتابعة الكفالات المدفوعة.
- تحضير عقود الالتزام (اتفاقية القروض، عقد الكفالة).
- إنجاز العمليات المتعلقة بالجانب القانوني والمنازعات.
- تحضير وتقديم ملفات القروض لبنك الجزائر.

5- مصلحة التجارة الخارجية:

إن هذه المصلحة مكلفة بإنجاز العمليات التي تتم فيها في الخارج من طرف الزبائن الذين لهم علاقة بذلك وهذا يطابق التنظيم الخاص بالصرف والتجارة الخارجية ومن أهم مهامها:

- المتابعة والمراقبة المستمرة والخاصة بتصفية الملفات المتعلقة بإقامة الاستيراد والتصدير.
- ضمان التحويل والاستيراد للسلع وذلك من خلال فتح اعتماد توثيقي كقرض أو رسالة قرض.
- تحضير كل تصريح أو حالة دورية وضمان تبليغها في تاريخ معين للهيكل المعني (داخلي أو خارجي).
- الالتزام بتنفيذ كل التحويلات التي تنقل إلى الخارج بأمر من الزبائن، التخليصات، عقود تجارية تحويلات أخرى مرخصة بالتحويل، ضمان المخالصة وإعادتها إلى الوطن الناتج عن إسقاط توثيقي للمستند في إطار عمليات التصدير.

6- مصلحة الرقابة: من التزامات هذه المصلحة ما يلي:

- التأكد من التوقيعات ومنح تأشيرة الرقابة.
- التأكد من مطابقة الوثائق (الصكوك، الإشعارات بالتحويل، إشعار بالموافقة، الصكوك الواجبة الدفع).
- خصم الوثائق بالطابع الخاص.
- تسجيل فئة أو نوع النقود على أوراق الدفع وسحب الأموال.
- إعداد وتحضير بطاقات الصرف للنقود.
- وضع علامة على إشعارات استلام إرسالات الأموال والصكوك.
- المتابعة اليومية لجميع المعاملات المحاسبية التي تجري على مختلف المصالح.

7- مصلحة المقاصة: إنَّ أهم خاصية تتميز بها هذه المصلحة أنها خففت من مشاق المتعاملين فيما بينهم في التنقل من بنك لآخر في تبادل الشيكات، الأوراق التجارية، وكذا التحويلات فيما بين البنوك حيث يخصص مكان وزمان معين ومجدد لانجاز هذه الأعمال وهذا بعمل عقد اتفاق وتتولى هذه المصلحة تحصيل الشيكات المودعة لدى البنك من قبل الزبائن والمسحوبة على نفس البنك (الوكالة)، أو على مستوى بنوك أخرى، ويتم ذلك من خلال غرفة المقاصة لدى البنك المركزي التي تعرف بأنها مكان يلتقي فيه يوميا ما عدا أيام العطل وفي ساعات محددة مندوبون يمثلون البنوك المتواجدة بالولاية.

المبحث الثالث: مسار الإفصاح المحاسبي على مستوى بنك التنمية المحلية

إن عملية الإفصاح المحاسبي لا تتم بطريقة عشوائية بل هي تخضع لمبادئ ومقومات وأسس محاسبية يجب إتباعها والتقيد بها، حيث أن الإفصاح عن القوائم المالية يسبقه تسجيل وتقييم للبنود المحاسبية والرقابة عليها ومن ثم إعداد الكشوفات المالية لضمان خلوها من أي تضليل أو غموض.

المطلب الأول: مقومات ومسار الإفصاح لدى وكالة الطاهير"327"

الفرع الأول: دور نظام المعلومات المحاسبية

إن النظام المعلومات المحاسبي يعد أحد الأنظمة الإلكترونية التي تهدف إلى معالجة البيانات بالاعتماد على مجموعة من المكونات المادية والغير المادية، لتوصيل معلومات مفيدة لمختلف المستخدمين.

وبنك التنمية المحلية محل دراستنا كغيره من البنوك التي تسعى إلى توفير المعلومات الضرورية، لتحقيق مختلف الأهداف حيث اعتمدت على نظام معلومات محاسبي جديد (Global banking) بداية من 19 مارس 2017 وهو نظام يوفر تسهيلات جديدة مختلفة عن النظام السابق ويساعد على :

- تحقيق التوازن بين درجة الدقة والتفصيل؛
- اختصار الوقت في تسجيل العمليات البنكية وبالتالي السرعة في الأداء؛
- توصيل المعلومات المحاسبية إلى الإدارة أو مستخدمي المعلومات في الوقت المناسب؛
- إعداد التقارير والقوائم المالية بكل مرونة؛
- توفر نوع من الرقابة على مختلف العمليات التي تتم بين البنك وعملائه؛
- تسهيل الاتصال ونقل المعلومات بين مختلف فروع البنك؛
- باعتبار أن البنك مؤسسة مالية أصوله تتشكل في النقود فإن النظام المحاسبي السليم يحقق هدف الأمان الذي يسعى إلى المحافظة وحماية الأموال من مختلف الأخطار (السرقة، الاختلاس،...إلخ)؛
- يسمح للعملاء بالقيام بمختلف العمليات البنكية في أي وكالة أخرى وليس بالضرورة نفس الوكالة الذي يملك الحساب فيها؛
- يتميز هذا النظام بإظهار مهام كل موظف على حدى وذلك من خلال المعلومات الشخصية والوظيفة الموكلة له؛
- يعتبر هذا النظام من أفضل الأنظمة المعلوماتية والتي اعتمدها بنك BDL لاعتباره نظاما شاملا ويوفر مختلف الخدمات الداخلية للبنك وأيضا الخارجية؛
- قام هذا النظام الجديد بتجميع كل الأنظمة الإلكترونية القديمة في نظام موحد؛

– يعطي نظرة عامة عن العميل وعن مختلف معاملاته البنكية حتى وإن كانت خارج حدود الوكالة ويعطي كافة المعلومات عن الزبون وعن حساباته؛

– يحسن مستوى أداء الموظفين ويعتبر مساعدا لهم في معالجة وتصحيح مختلف العمليات .

الفرع الثاني: دور الدورة المستندية في بنك BDL (الطاهير)

أولا: عمليات الصندوق.

– يقوم أمين الصندوق بتسجيل كل عمليات السحب والإيداع بصفة تسلسلية ومرتبة في وثيقة تسمى Mouvement inter – caisses(أنظر الملحق رقم1)، حيث يقوم بحساب المجموع لكل عمليات السحب والإيداع بصفة يومية ومطابقتها مع الحسابات التي قام بها موظف الشبابيك، حيث يجب أن تكون المجاميع متساوية لكلا الطرفين. إذا ظهر اختلاف بينهما فهذا دليل على وجود خطأ في العملية أو هناك عملية لم تسجل، ويتم التأكد من العملية الناقصة أو الزائدة وتسويتها،أما إذا كانت العمليات صحيحة لكن وجد خطأ في الأموال سواء بالزيادة أو النقصان في هذه الحالة يجب إعداد الوثيقة PROCES-VGERBAL DINCENENT DE CAISSE (أنظر الملحق رقم02).

- يقوم أمين الصندوق بإعداد ARRET DES AVOIRES EN BILETS ET MONNAIES (أنظر الملحق رقم 03) وذلك انطلاقا من رصيد اليوم السابق، ويقوم بحساب رصيد اليوم للصندوق وذلك بالعلاقة التالية :

رصيد اليوم للصندوق=(رصيد الصندوق لليوم السابق+ الإيداعات– المسحوبات).

من خلال العلاقة السابقة يتم التحصل على الرصيد الجديد ويجب أن يتطابق هذا الأخير مع رصيد العمليات المفصلة في جانب الوثيقة (عمليات بالتفصيل مذكورة بالترتيب على الجانب الأيمن للوثيقة).

–يصادق كل من موظف الشبابيك على يومية الحسابات التي قام بتسجيلها، أما أمين الصندوق فيصادق على الوثيقة المعدة في أخر اليوم وأيضا رئيس مصلحة الصندوق، ثم يصادق عليها المدير، بعد ذلك يتم التصريح بها لمصلحة مراقبة العمليات البنكية للمديرية الجهوية ثم تبعث إلى مصلحة المراقبة للمديرية العامة، هذه الوثيقة تسمى"PV" (أنظر الملحق رقم 04).

هذا التصريح يتم كل يوم ويتم مراجعة هذه الوثائق وحفظها في الأرشيف.

ثانيا: دور مصلحة القروض.

إن البنك يقوم بصفة مستمرة بترتيب القروض حسب درجة تحصيلها وفقا لوضعية كل عميل وذلك كما يلي:

C0: وهي الوضعية العادية للقرض (أي درجة عدم التسديد= 0).

C1: وهي الوضعية الجيدة إلى حد ما.

C2: وهي الوضعية المشكوك فيها.

C3: وهي الوضعية الميؤوس منها (أي نسبة التسديد= 0).

حيث يقوم البنك بتسجيل وتصنيف هذه القروض في وثيقة (Classement des créances de la clientèle privées) (أنظر الملحق رقم05)

في حالة عدم التسديد في الأجال المحددة فإن البنك يقوم بتصنيف القروض كقروض متعثرة، وفي هذه الحالة يقوم بتشكيل مؤونة لتغطية الأخطار الناتجة عن عدم التسديد، ويتم تشكيل هذه الأخيرة على حسب درجة كل تصنيف للقروض المتعثرة كما يلي:

C1 : المؤونة المشكلة = 20% سنويا من حجم القرض الكلي.

C2: المؤونة المشكلة= 50% سنويا من حجم القرض الكلي.

C3: وهي المؤونة التي تشكل بنسبة 100% من القرض أي مبلغ القرض الكلي.

هذه المؤونات تشكل خسائر للبنك ويتم تسجيلها في الصنف 2 ويتم طرحها من نتيجة الاستغلال حيث:

1- يتم حساب ايرادات البنك والتي يمثلها الصنف 07.

2- يتم طرح النفقات والمصاريف والمتمثلة في الصنف 06.

3- يتم الحصول على نتيجة الاستغلال والتي يتم طرح منها المؤونات للحصول على النتيجة النهائية.

ملاحظة:

إن التصنيفات (C0,C1,C2,C3) التي تلجأ إليها البنك تكون كل 3 أشهر لأن وضعية كل عميل أو كل قرض متعثر تختلف مع المدة.

مثلا: تختلف وضعية القرض من التصنيف C0 إلى التصنيف C1 أو من التصنيفC1 إلى التصنيفC2.

يقوم البنك بالتصريح عن حالة القروض للمديرية الجهوية ببجاية حيث يقوم بالتصريح بما يلي:

- كمية القروض الممنوحة من طرف البنك، وتكون العملية شهرية في وثيقة ترسل إلى المديرية (أنظر الملحق رقم06).

- وضعية القروض الخاصة بالمؤسسات الصغيرة الممنوحة من طرف البنك، تكون العملية شهرية في وثيقة يصرح بها البنك (أنظر الملحق رقم 07)

– قيمة الدفعات التي تم تحصيلها على مستوى البنك، وتتم العملية في وثيقة يصرح بها البنك كل 3 أشهر للمديرية الجهوية ببجاية (أنظر الملحق رقم 08)

– حالة القروض التي شهدت تعثرا ويتم الإفصاح عنها لتشكيل مؤونة لها على حسب درجة خطورتها، وتتم العملية في وثيقة ترسل إلى المديرية (أنظر الملحق رقم 05).

ثالثا : من خلال الموازنة.

يذهب مدير البنك إلى بنك الجزائر لإجراء مفاوضات حول قيمة الموازنة، حيث يقوم باقتراح موازنة تقديرية ويقوم بنك الجزائر بدراستها ويتم قبولها أو رفضها، حيث يتم تحديد موازنة نهائية ترسل من طرف البنك المركزي إلى البنك سنويا في شكل تعليمة معدة ومفصلة بكل النفقات والمصاريف التي يجب أن تتبعها البنك، حيث يتم تحديد سقوف مختلف النفقات بصورة واضحة لا يجب مخالفتها، وتشمل هذه التعليمة موازنة خاصة بنفقات التسيير وأخرى خاصة بنفقات التجهيز.

في حالة تخطي الحد المنصوص عليه يقوم البنك بإرسال طلب إلى بنك الجزائر بالسماح بتخطي المبلغ المحدد أو إرسال تبرير مع الموازنة بالحساب الذي تم تجاوزه.

مثال :

تم تحديد فاتورة الكهرباء السنوية ب 50000دج، لكن البنك تعداها إلى غاية 52000

في هذه الحالة يقوم البنك بالتصريح بمبلغ الفاتورة في الموازنة مع تبرير المبلغ الزائد(2000)

(التبرير في هذه الحالة يتمثل في الفواتير).

أو مثلا في حالة مواجهة مصاريف غير متوقعة وتظهر في الموازنة كتخطي للسقوف أو الحد الأقصى ولذلك يتم التصريح بها مع التبرير بالفواتير وغيرها.

أي مصروف أو نفقة تسجل في حساب خاص بها في دفتر خاص بنفقات الموازنة ثم تجمع كل النفقات شهريا في موازنة واحدة ويتم التصريح بها للمديرية الجهوية ببجاية حيث يتم التصريح بموازنة نفقات التسيير(أنظر الملحق رقم 09) وأيضا بموازنة التجهيز(أنظر الملحق رقم 10).

بعض الحسابات يتم التصريح بها تفصيليا وترفق بالموازنة وهي :

– المصاريف الخاصة بأعمال الصيانة واستهلاك الوقود الخاصة بوسائل النقل الخاصة بالبنك(أنظر الملحق رقم 11).

– المصاريف الخاصة بالمهمات الخاصة بالبنك(أنظر الملحق رقم 12).

في N/12/31 يتم إيقاف التسهيلات نفقات السنة لكن هناك بعض الفواتير يتم تسليمها في الأشهر التابعة للسنة الموالية، لكن تعتبر تابعة للسنة السابقة في هذه الحالة يتم تسديد هذه النفقات لكن في حسابات أخرى.

مثال:

تم تحديد موازنة الهاتف ب 1000000دج للسنة N وتم إنفاق إلى غاية N/12/31 ما يعادل 800000دج ولم يتم استلام الفاتورة الأخيرة الخاصة مثلا بشهر ديسمبر في هذه الحالة يتم ترحيل مبلغ 200000دج(1000000−800000) إلى حساب يسمى "مصاريف مقيدة سلفا" في الصنف رقم (3) ويتم إلغاء هذا الحساب بعد تسديد الفاتورة المتأخرة .

الفرع الثالث: آليات الرقابة الداخلية على مستوى وكالة التنمية المحلية (الطاهير)

تتمثل آليات الرقابة الداخلية على مستوى وكالة الطاهير في ثلاث مستويات يمكن تلخصها كما يلي:

-**المستوى الأول** : يتمثل في رقابة كل موظف على العملية التي قام بها شخصيا والتأكد من صحتها ويكون ذلك بصفة يومية.

- **المستوى الثاني** : وتتمثل في رقابة المراقب الخاص للبنك حيث يتم جمع كل العمليات المراقبة من طرف الموظفين. حيث يتمثل الدور الرئيسي له في الرقابة المستمرة على كل عمليات البنك لحماية البنك من أي خطر مهما كان نوعه. ويتبع المراقب دفتر تعليمات خاص به يبين له كل مهامه وما عليه فعله داخل البنك يسمى هذا الدفتر (GUIDE DE CONTROLEUR).

في نهاية كل يوم يتم تسليم كل المستندات الخاصة بالعمليات التي حدثت على مستوى البنك إلى المراقب وهو بدوره يكتشف الأخطاء المحاسبية في حالة وجودها. حيث يقوم بالتبليغ عنها للموظف المسؤول أو لمدير البنك لتصحيحها. ويتم تسجيل جميع العمليات في وثيقةFICHE DE CONSTAT(انظرا لملحق رقم 13) ويتم التصريح بها للمديرية الجهوية ببجاية.

يتم تسجيل كل العمليات التي يتضح وجود خطأ فيها وأيضا كل الاخطاء التي تحدث داخل الوكالة في الوثيقة السابقة الذكر .

ملاحظة : بالنسبة للعمليات التي تشكل خطر على البنك مثل الحسابات التي عليها ديون جبائية أو غيرها فإن المدير يتولى مراقبتها شخصياً.

- **المستوى الثالث** : وتتمثل في المديرية الجهوية للرقابة ببجاية حيث يتم ارسال التصريح كل 4 أو5 أيام على حسب عدد العمليات المجزاة على مستوى الوكالة حيث يتم مراقبة كل العمليات وصحة المعلومات المتعلقة بها.

ملاحظة: يسهل نظام المعلومات على مستوى البنك عملية الرقابة بسبب التقنيات المتطورة و الأجهزة المعلوماتية الحديثة أي ان العملية عند مراقبتها تكون بحذ ذاتها مراقبة من الاساس وهذا بطبيعة الحال يقلل بدرجة كبيرة نسبة حدوث الخطر.

المطلب الثاني: الإفصاح المحاسبي من خلال القوائم المالية

يعتبر الإفصاح المحاسبي أهم قناة إعلامية تتم بموجبها إيصال المعلومات للمستخدمين، وهو ما نص عليه القانون 11/07 المتعلق بالنظام المحاسبي المالي الجزائري الذي دخل حيز التطبيق منذ 2010 الذي توافقت معه العديد من النظم المتخصصة في قطاعات خاصة منها البنوك، حيث تم إصدار النظام 05/09 بتاريخ 2009/10/18، حيث تضمنت شروط الإفصاح عن القوائم المالية الأساسية للبنوك من خلال المادة (3) المتضمنة إعداد القوائم المالية البنكية وكذلك المادة (7) التي نصت على إجبارية نشر الكشوف المالية للمؤسسات المصرفية بصفة دورية عبر القنوات الإجبارية (الرجوع للمادة 11/03 لسنة 2003).

حيث يشترط المشرع الجزائري 5 قوائم مالية رئيسية للبنوك تتمثل في: الميزانية، خارج الميزانية، جدول حسابات النتائج، جدول تغير الأموال الخاصة، جدول تدفقات الخزينة و الملاحق.

ومن خلال الدراسة الميدانية التي قمنا بها على مستوى بنك BDL لم نوفق في الحصول على القوائم المالية من خلال القنوات الرسمية للإعلان عن هذه الأخيرة والمنصوص عليها في المادة 103 من الأمر 11/03، حيث تحصلنا على ثلاث قوائم مالية أساسية (ميزانية، خارج الميزانية، جدول حسابات النتائج) خاصة بسنة 2015 عبر قنوات خاصة.

الفرع الأول : الإفصاح عن الإجراءات وطريقة العمل

أولا: عرض القوائم المالية وترتيب بنودها: من خلال القوائم المالية المحصلة من اجل دراستنا، نلاحظ ان عملية الإفصاح لم تكن كاملة، سواء من خلال عدد القوائم المالية المفصح عنها من طرف البنك أو من خلال احترام تسلسل وترتيب البنود داخل القوائم المالية.

ثانيا: الملاحظات الهامشية: فأنها تتعلق بمختلف التفسيرات و الإيضاحات التي قد تسهل من عملية قراءة القوائم المالية، ومن خلال القوائم المالية المحصل عليها من طرف BDL فأن عملية الإفصاح عن الملاحظات الهامشية التي غالبا ما تدمج في القرير النهائي غير موجودة أصلا من خلال الاطلاع على كل مصادر آليات الإفصاح التي يحددها القانون.

ثالثا: الملاحق: في ظل النقص في عدد القوائم المالية المفصح عنها فإننا نلاحظ غياب الملاحق التفسيرية للقوائم المالية، سواء بطرق اهتلاك التثبيتات أو قائمة المركز المالي على أساس التغير في الأسعار وغيرها من الملاحق الأخرى.

رابعا: تقرير المرجع: إن تقرير المراجع المرفق بعرض القوائم المالية يعتبر من أهم الوثائق الواجب الإفصاح عنها من خلال التقرير السنوية لنشاط البنك، ومن خلال دراستنا نلاحظ أن BDL الذي فشل في عملية الإفصاح للسنوات التي عقبت تطبيق SCF لم يعطي أهمية لهذا الجانب من خلال غياب التام لهذا التقرير عبر قنوات الإفصاح المشار إليها في الأمر 11/03 من لقانون نقد والقرض، المادة 103.

خامسا: الإفصاح عن السياسات المحاسبية: إن من الأهداف الأساسية لإعادة تشكيل القوائم المالية وفق نماذج محددة من خلال التنظيم 05/09 كانت بهدف تحقيق أعلى مستوى عن الإفصاح في القوائم المالية والسياسات المحاسبية المرتبطة بإعداد هذه الأخيرة، حيث يعتبر الإفصاح عن السياسات المحاسبية المتبعة من أهم الإيضاحات الغائبة عن إفصاحات بنك BDL.

سادسا: الإفصاح عن الأحداث اللاحقة: من واجب بنك BDL من خلال عملية الإفصاح تقديم إيضاحات حول مختلف الأحداث التي تواجهه خلال نشاطه اليومي وكذلك الأحداث اللاحقة المترتبة عن نشاط البنك خلال الفترة التي تسبق تاريخ المصادقة عن القوائم المالية، وهي جد مهمة من اجل مقروئية أحسن وتحليل للقوائم المالية المصادق عليها، حيث ومن خلال القوائم المالية المفصح عنها من طرف BDL لم نلاحظ أي تقرير أو تفسير لأي حدث من هذه الأحداث مما يشكل نوع من الغموض و الضبابية في قراءة هذه القوائم المالية.

سابعا: الإفصاح عن الشكوك حول استمرارية المؤسسة: لا تقدم القوائم المالية المفصح عنها من طرف البنك أي قراءة ولا أي تحليل حول الشكوك المرتبطة حول استمرار هذا البنك في نشاطه وإنما تم تقديم بنود مالية قابلة للاستخدام في التحليل الخارجي.

ثامنا: الإفصاح عن الالتزامات المحتملة: لا تظهر قائمة خارج الميزانية و الميزانية أي تفسير أو إشارة لمختلف الالتزامات المحتملة التي قد يواجهها البنك خلال نشاطه.

الفرع الثاني: عرض القوائم المالية لبنك التنمية المحلية

على عكس ترتيب عناصر الميزانية بالنسبة للمؤسسات التجارية والصناعية التي حددها قانون 11/07 فإن ترتيب عناصر الميزانية البنكية يكون وفق مبدأ الترتيب التنازلي للسيولة وهو ما ورد في المادة 04 من التنظيم 09-05.

أولا: الإفصاح في الميزانية

- الإفصاح عن جانب الأصول

الجدول رقم(02): جانب الأصول لبنك التنمية المحلية لسنة 2015/2014

			الوحدة: دج
رقم الحساب	الأصول	2014	2015
A 010	الصندوق، البنك المركزي، الخزينة العمومية، مركز الصكوك البريدية	124 618 234 154,21	134 268 674 558,06
A 020	أصول مالية مملوكة لغرض التعامل		12 798 298 898,75
A 030	أصول مالية جاهزة للبيع	39 470 416 517,56	37 228 566 599,57
A 040	سلفيات وحقوق على الهيئات المالية	29 302 799 362,09	32 051 274 808,29
A 050	سلفيات وحقوق على الزبائن	469 393 134 940,32	527 623 699 997,27
A 060	أصول مالية مملوكة إلى غاية الإستحقاق	5 400 000 000,00	8 502 040 000,00
A 070	الضرائب الجارية – أصول	3 712 178 688,92	4 049 403 132,49
A 080	الضرائب المؤجلة – أصول	405 281 128,99	33 218 592,05
A 090	أصول أخرى	7 406 901 478,86	24 087 166 732,73
A 100	حسابات التسوية	12 155 174 173,85	13 466 344 466,47
A 110	المساهمات في الفروع، المؤسسات المشتركة أو الكيانات المشاركة	5 217 527 901,49	5 204 452 030,47
A 120	العقارات الموظفة	30 978 447,20	28 396 909,94
A 130	الأصول الثابتة المادية	9 119 259 954,34	8 850 188 748,13
A 140	الأصول الثابتة الغير مادية	8 248 284,81	11 123 392,07
A150	فارق الحيازة		
	اجمالي الأصول	**706 240 135 032,64**	**808 202 848 866,29**

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على التقارير السنوية (أنظر الملحق رقم 14)

انطلاقا من مواد التنظيم 09-04 المتعلقة بمخطط الحسابات البنكية، وبالرجوع إلى الترتيب التسلسلي المنصوص عليه في المادة (4) من التنظيم 09-05 فإن عناصر أصول حسابات بنك BDL المنشورة مرتبة ترتيبا تنازليا للسيولة (من الحساب 10 إلى الحساب 150) وهو ما يظهر من خلال الجدول رقم(02) والذي يتوافق مع نموذج الميزانية البنكية المقترح ضمن التنظيم 09-05 (ملحق رقم 15).

- **الإفصاح عن جانب الخصوم**

الجدول رقم(03): جانب الخصوم لبنك التنمية المحلية لسنة 2015/2014

			الوحدة:دج
رقم الحساب	الخصوم	2014	2015
P 010	البنك المركزي	21 110 502,46	
P 020	ديون اتجاه الهيئات المالية	36 819 894 893,92	21 644 803 381,66
P 030	ديون اتجاه الزبائن	570 491 852 500,90	638 939 006 599,57
P 040	ديون مماثلة بورقة مالية	8 116 277 348,76	9 212 883 598,76
P 050	الضرائب الجارية – خصوم	3 388 475 574,34	6 418 984 292,42
P 060	الضرائب المؤجلة – خصوم		1 067 829 710,49
P 070	خصوم أخرى	30 098 884 699,89	38 195 706 247,67
P 080	حسابات التسوية	7 399 849 066,15	9 472 717 570,26
P 090	مؤونات لتغطية المخاطر و الأعباء	3 118 697 607,32	4 076 804 147,55
P 100	إعانات التجهيز – إعانات أخرى للاستثمارات		
P 110	أموال لتغطية المخاطر المصرفية العامة	6 304 282 609,29	9 958 516 842,52
P 120	ديون تابعة	5 400 000 000,00	8 400 000 000,00
P 130	رأس المال	15 800 000 000,00	36 800 000 000,00
P 140	علاوات مرتبطة برأس المال		
P 150	إحتياطات	7 270 238 715,51	9 049 455 295,08
P 160	فارق التقييم	-697 375,00	-1 047 911 383,40
P 170	فارق إعادة التقييم	8 299 832 228,84	8 264 941 982,65
P 180	ترحيل من جديد (+/-)	1 932 220 080,69	759 567 249,67
P 190	نتيجة السنة المالية (+/-)	1 779 216 579,57	6 989 543 331,39
	إجمالي الخصوم	**706 240 135 032,64**	**808 202 848 866,29**

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على التقارير السنوية (أنظر الملحق رقم 16)

من خلال الجدول رقم (03) المتضمن خصوم بنك BDL نلاحظ أن عملية الإفصاح عن البنود المالية في هذا البنك تمت وفق النموذج المقترح لميزانية البنك المنصوص عليه في التنظيم 09-05 مع احترام الترتيب وفق مبدأ السيولة المتناقصة انطلاقا من حساب البنك المركزي إلى حساب نتيجة السنة المالية.

نلاحظ أن عرض وتقديم ميزانية BDL بشكل عام يتوافق مع نموذج الميزانية الوارد في القانون 09-05 كما أن ترتيب هذه العناصر متوافق مع مبدأ السيولة المتناقصة وأن الإفصاح عن البنود المالية لسنة 2015

(سنة النشاط) استلزم الإفصاح عن البنود الختامية للسنة السابقة (سنة 2014) وهو ما يتوافق مع نموذج الميزانية في (الملحق رقم 17).

ثانيا :الإفصاح من خلال قائمة خارج الميزانية

الجدول رقم(04) : خارج الميزانية لبنك التنمية المحلية لسنة 2015/2014

			الوحدة:دج
رقم الحساب	الالتزامات	2014	2015
A	**التزامات ممنوحة**		**125 070 743 560,98**
010	التزامات التمويل لفائدة الهيئات المالية	23 549 375 556,50	
020	التزامات التمويل لفائدة الزبائن		26 546 234 633,99
030	التزامات ضمان بأمر من الهيئات المالية	19 652 891 558,73	25 867 531 055,87
040	التزامات ضمان بأمر الزبائن	66 626 632 334,23	71 041 456 253,37
050	التزامات أخرى ممنوحة	1 317 884 386,54	1 615 521 617,75
060	التزامات مشكوك فيها		
B	**التزامات محصل عليها**		**1 820 182 421 404,36**
070	التزامات التمويل المحصل عليها من الهيئات المالية	4 901 674 022,26	5 468 113 647,31
080	التزامات الضمان المحصل عليها من الهيئات المالية	40 778 985 228,05	25 886 987 342,70
090	التزامات أخرى محصل عليها	1 498 820 104 989,90	1 788 827 320 414,35
100	الحسابات العكسية	433 346 150 495,93	1 695 103 090 907,06
110	حسابات التسوية	7 829 908,28	8 586 936,32

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على التقارير السنوية (أنظر الملحق رقم 18)

نلاحظ من خلال الجدول رقم (04) أن طريقة إعداد و عرض خارج الميزانية تم وفق ما يلي:

- الجدول احتوى على عنصرين أساسيين "التزامات ممنوحة والتزامات محصل عليها" واحترم في طريقة عرضها مبدأ "السيولة المتناقصة " واحترم النموذج المقترح في الجريدة الرسمية ضمن النظام 09-05.

- من خلال الجدول نلاحظ أن الحساب "6" المتضمن في خارج ميزانية البنك المتعلق بحساب التزامات مشكوك فيها في الجزء المرتبط بالالتزامات الممنوحة وهو على عكس ما تضمنه نموذج خارج الميزانية المقترح ضمن النظام 09-05 الذي يدرج حساب "6" ضمن التزامات التمويل المحصل عليها من الهيئات المالية، وهذا يعتبر خلل في نموذج الإفصاح للبنك مقارنة بنموذج خارج الميزانية في (الملحق رقم 19).

- كما نلاحظ من خلال جدول خارج ميزانية البنك أنه تم إدراج حسابين إضافيين هما: حساب 100 حسابات عكسية و حساب 110 حساب التسوية، وفي ظل وجود أرصدة أولية في هذه الحسابات لسنة 2014 فإن طريقة الإفصاح هذه تبقى غير مفهومة إلى حد ما في ظل الخلط المتعلق بإعادة بعض

العناصر و إضافة عناصر أخرى و إعادة ترتيب البنود داخل جدول خارج الميزانية، إلا أنه يمكن التأشير على بعض الاستثناءات المتعلقة بطريقة الإفصاح ومسؤولية بنك الجزائر على تقديم شروحات خاصة بها من خلال المادة (6) والمادة (7) من النظام 09-04.

ثالثا: الإفصاح من خلال جدول حسابات النتائج:

الجدول رقم(05): حسابات النتائج لبنك التنمية المحلية لسنة 2015/2014

			الوحدة:دج
رقم الحساب	حسابات النتائج	2 014	2015
10	فوائد ونواتج مماثلة	20 789 106 236,86	29 175 638 601,25
20	فوائد وأعباء مماثلة	-10 614 732 832,87	-9 182 425 931,78
30	عمولات (نواتج)	5 127 744 186,51	5 098 896 266,99
40	عمولات (أعباء)	-32 727 745,64	-56 932 768,45
50	أرباح أو خسائر صافية على الأصول المالية المملوكة لغرض المعاملة		
60	أرباح أو خسائر صافية على الأصول المالية متاحة للبيع		
70	نواتج النشاطات الأخرى	183 714 647,94	695 739 084,37
80	أعباء النشاطات الأخرى	-25 444 904,89	-533 327 398,29
90	**الناتج البنكي الصافي**	**15 427 659 587,91**	**25 197 587 854,09**
100	أعباء استغلال عامة	-8 730 343 919,35	-9 573 286 504,82
110	مخصصات الاهتلاكات وخسائر القيمة على الأصول الثابتة المادية وغير المادية	-669 637 521,71	-690 894 661,49
120	**الناتج الإجمالي للاستغلال**	**6 027 678 146,85**	**14 933 406 687,78**
130	مخصصات المؤونات، وخسائر القيمة والمستحقات غير القابلة للاسترداد	-12 684 183 747,52	-16 747 476 805,33
140	استرجاعات المؤونات، خسائر القيمة واسترداد على الحسابات الدائنة المهتلكة	8 946 632 322,27	12 014 786 249,70
150	**ناتج الاستغلال**	**2 290 126 721,60**	**10 200 716 132,15**
160	أرباح صافية على أصول مالية أخرى	3 825 396,50	15 856 846,68
161	خسائر صافية على أصول مالية أخرى	-2 105 933,44	
170	العناصر غير العادية "نواتج"	164 092,17	76 092,70
180	العناصر غير العادية "أعباء"		
190	**ناتج قبل الضريبة**	**2 292 010 276,83**	**10 216 649 071,53**
200	ضرائب على النتائج وما يماثلها	-512 793 697,26	-3 227 105 740,14
210	**الناتج الصافي للسنة المالية**	**1 779 216 579,57**	**6 989 543 331,39**

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على التقارير السنوية (أنظر الملحق رقم 20)

من خلال جدول حسابات النتائج للبنك، نلاحظ أن عملية الإفصاح عن البنود الرئيسية قد تمت وفق متطلبات الإفصاح المشار إليها من خلال التنظيم 09-05، المتضمن طرق إعداد الكشوف المالية للبنوك بحيث ومن خلال المقارنة بين النموذج المتضمن في التنظيم (ملحق رقم21)، نلاحظ ما يلي:

– إن شكل الجدول متوافق مع النموذج المعياري بحيث احتوى على كل العناصر الواجب الإفصاح عنها كبنود فردية، كما أن الشكل العام لجدول حسابات النتائج قد احتوى بشكل عام على أربع أعمدة رئيسية العمود الأول متعلق برقم الحساب، العمود الثاني متضمن بيان الحساب، العمود الثالث يتضمن أرصدة حسابات بتاريخ 31-12- 2014 (السنة السابقة N-1)، العمود الرابع يحتوى على أرصدة حسابات التسيير الخاصة بالبنك بتاريخ 31-12-2015.

– من حيث إظهار العناصر والمؤشرات الرئيسية، فقد احتوى جدول حسابات النتائج لبنك التنمية المحلية على كل العناصر التفصيلية الأساسية وهي: الناتج البنكي الصافي (BNB)، الناتج الإجمالي للاستغلال (RBE)، ناتج الاستغلال (RE)، نتيجة قبل الضريبة (RAI) والنتيجة الصافية المالية (RNE).

الفرع الثالث: مشكل الافصاح لدى بنك التنمية المحلية

أولا: النقائص المتعلقة بعرض القوائم المالية

من خلال القوائم المالية المحصلة و المفصح عنها من طرف بنك التنمية المحلية نلاحظ جملة من النقائص المرتبطة بالشكل العام للإفصاح أو مضمون الإفصاح في حد ذاته، حيث نلاحظ أن القوائم المالية المفصح عنها لم تتضمن قائمتان أساسيتان يعتبران من أهم القوائم المنصوص عليها في القانون 11/07 المتضمن SCF، والتنظيم 05/09 المتعلق بعرض القوائم المالية للبنوك، حيث يعتبر مستوى الإفصاح ناقص من خلال غياب قائمة تدفقات الخزينة و جدول تغير الأموال الخاصة.

كما نلاحظ أن القوائم المالية المحصلة خاصة سنة 2015 وأن كل الإفصاحات عن القولئم المالية المتعلقة بالفترة من 2010-2016 غير متوفرة وغير متاحة.

ثانيا: مشكلة الإطار العام للإفصاح لدى بنك التنمية المحلية

من خلال دراستنا الميدانية التي قمنا بها على مستوى وكالة BDL فرع الطاهير، ومن خلال عملية البحث عبر مختلف القنوات المتاحة عن معلومات ومعطيات حول البنك، توصلنا إلى مجموعة من النقاط المتعلقة بمشاكل الإفصاح على مستوى البنوك الجزائرية و بنك التنمية المحلية بصورة خاصة.

– إن بنك التنمية المحلية لا يملك أي ثقافة فيما يخص الإفصاح عن القوائم المالية سواء من خلال القوائم الرسمية او غير رسمية .

– إن بنك التنمية المحلية وبالرغم من المؤشرات المالية الجيدة التي تظهر في قوائمه المالية إلا أنه بحكم طابعه العمومي وفي ظل غياب أطر الرقابة على عملية الإفصاح، فالبنك لا يفصح عن قوائمه المالية.

- على مستوى وحدة الاستغلال وكالة الطاهير، فإن كل المحاولات المتعلقة في الحصول على معلومات وإيضاحات خاصة بالبنك قد باءت بالفشل، وهو ما يعزز ثقافة اللا إفصاح على مستوى هذا البنك خاصة على المستوى الداخلي.

خلاصة

لقد قمنا من خلال هذا الفصل بدراسة مسار الإفصاح المحاسبي وطريقة سير هذه العملية على مستوى بنك التنمية المحلية، حيث يعتبر هذا الأخير من البنوك الأكثر تأثيرا على الاقتصاد الوطني نظرا لأهمية المعاملات المصرفية التي تتم على مستواه، ويعتبر الإفصاح عن القوائم المالية الخاصة به أمرا ضروريا لكن ومن خلال ما تم دراسته في هذا الفصل يمكن القول بصفة عامة أن بنك التنمية المحلية لا يلتزم بقواعد الإفصاح التي نص عليها المشرع الجزائري وهذا الأمر يعتبر تقصير أو بالأحرى خلل على مستوى هذا الأخير.

الخاتمة العامة

إن تطور العمليات والخدمات المصرفية بصفة عامة أو إقليميا وحتى عالميا أثر في نشاط البنوك والجهاز المصرفي ككل باعتبار أن هذا الأخير يعتمد على مدى تطبيق الأسس المحاسبية والالتزام بالقواعد التنظيمية التي تحكم سير الجهاز المصرفي.

حيث عمدت الجزائر إلى تطبيق القوانين التي جاء بها النظام المحاسبي المالي على المحاسبة البنكية لتتماشى واقتصادها الوطني وتغيراتها حتى تضمن مستوى عالي من الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية التي يجب إعدادها على أسس سليمة وإعطاء صورة وعادلة عن المعلومات الواردة فيها والإفصاح عن كل غموض فيها باعتبار أن الإفصاح تحول من مجرد تفسير وتوضيح إلى إضافة معلومات محاسبية جديدة تسمح بتقييم المركز المالي للبنك لذا ينبغي أن يكون شاملا بدرجة تسمح بالوفاء باحتياجات المستخدمين وهذا ما سعينا إلى اكتشافه من خلال دراستنا التطبيقية.

- **نتائج الدراسة:**

في إطار الدراسة التي قمنا بها توصلنا إلى النتائج التالية :

- **نتائج الدراسة النظرية:** وتتمثل في:

- يعتبر الإفصاح المحاسبي من المفاهيم الملازمة للمحاسبة هدفه الأساسي هو تحسين عملية الاتصال.
- يساهم الإفصاح الجيد والفعال في تحسين جودة المعلومات من خلال توفر الخصائص النوعية والمتمثلة في : القابلية للفهم، الملائمة، المصداقية والقابلية للمقارنة.
- تتم عملية الإفصاح المحاسبي وفق قواعد ومبادئ ومتطلبات خاصة ومتوافقة مع النظام المحاسبي المالي.
- إن النظام المحاسبي المالي هو المرجعية الأساسية لمختلف المؤسسات والبنوك التي تتبناه حيث يقوم بتوجيهها وتنظيم العمليات المحاسبية وفق مبادئ متعارف عليها.
- يعد الإفصاح المحاسبي في البنوك ضروريا لأنه يسمح بتوفير جو من الثقة بين المتعاملين ومساعدتهم بإعطاء معلومات صحيحة وغير مضللة.
- المعلومات التي تقوم البنوك بالإفصاح عنها في التقارير المالية تعتبر كافية لتلبية احتياجات المستخدمين ومساعدتهم على اتخاذ القرارات الاقتصادية السليمة، لأنها تقوم بإعداد القوائم كاملة كما جاء في النظام المحاسبي المالي.
- ضرورة الإفصاح عن السياسات المحاسبية المتبعة في إعداد وعرض المعلومات المحاسبية في التقارير المالية لأنها توضح للقارئ مصدر وأساس كل بند من بنود التقارير مما يمكنه من التحقق منها.

– كلما تضمنت التقارير المالية التي تفصح عنها البنوك على أرقام مقارنة لسنوات متتالية كلما زادت مصداقية البيانات والمعلومات المحاسبية.

– ينفرد القطاع المصرفي بنظام خاص به وهو النظام المحاسبي البنكي القائم على مبادئ النظام المحاسبي المالي.

– يتميز القطاع المصرفي بعدة خصوصيات تميزه عن باقي القطاعات الأخرى بسبب طبيعة العمليات والمنتجات التي تعالج في المحاسبة البنكية.

– توجد علاقة طردية بين دقة وموضوعية المعلومات المفصح عنها وقرارات مستخدميها حيث تكون هذه المعلومات معيارا لهم لاتخاذ وترشيد قراراتهم المختلفة.

– **نتائج الدراسة التطبيقية:** وتتمثل في:

– يوجد تقصير من طرف بنك التنمية المحلية في توفير المعلومات اللازمة لمختلف المستخدمين سواء على مستوى الوكالة محل الدراسة أو عبر قنوات الإفصاح للبنك.

– عدم توافق القوائم المالية المفصح عنها من طرف بنك التنمية المحلية مع مقررات المشرع الجزائري، حيث لم يكن هناك تقيد تام بمبادئ الإفصاح المحاسبي لا شكلا ولا مضمونا.

– غياب ثقافة الإفصاح المحاسبي على مستوى كل من بنك التنمية المحلية الرئيسي والوكالة محل دراستنا.

– **الاقتراحات :**

– ضرورة نشر التقارير المالية السنوية كاملة مرفقا بها جميع الإيضاحات دون حذف أي منها لأنها تعد جزء لا يتجزأ من التقارير المالية، وكذلك لاحتوائها على جميع بنود المعلومات التي تحتاجها الفئات المستفيدة المختلفة.

– ضرورة تشجيع الأبحاث والدراسات التي تهدف إلى إبراز دور الإفصاح المحاسبي وماله من تأثير على القوائم المالية.

– إن عملية الإفصاح تفيد الإدارة في البنوك والجهات الرسمية الأخرى وهذا يستوجب تحديث التشريعات والقوانين دائما لمسايرة المعايير المحاسبية الدولية.

– ضرورة الاهتمام بالمحاسبة البنكية.

– تشجيع المؤسسات المصرفية الجزائرية على ثقافة الإفصاح المحاسبي لخلق سوق صريحة، نزيهة وشفافة.

– ضرورة تكييف الإطار القانوني والتشريعي في الجزائر مع المستجدات التي جاء بها النظام المحاسبي المالي و النظم المتخصصة.

- خلق برامج تدريبية وتكوين العاملين في القطاع البنكي في النظام المحاسبي المالي البنكي كونه على الأقل الوسيلة التي يستمد منها مستخدمو القوائم من طلبة أو زبائن.
- ضرورة ربط الجانب الأكاديمي مع الجانب التطبيقي.
- يجب تفعيل الرقابة الداخلية للبنوك وعمليات التدقيق الداخلي وإعداد دورات تكوينية لمحافظي الحسابات فيما يخص عمل أنظمة المعلومات المحاسبية المحوسبة.
- **آفاق الدراسة :**

وفي النهاية نجد أن البحث مازال مفتوحا بكل الجوانب المختلفة للموضوع، فقد تبين لنا ونحن بصدد دراسة هذا الموضوع بعض الاقتراحات ذات الصلة بالموضوع نذكر منها :

- الإفصاح المحاسبي وعلاقته باتخاذ القرارات الاستثمارية.
- أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على أداء البنوك الجزائرية.
- المعالجة المحاسبية للعمليات البنكية من جهة نظر النظام المحاسبي المالي.

وفي الأخير نرجو أن نكون قد وفقنا ولو بالقدر القليل في الإلمام بالموضوع وحل الإشكالية المطروحة من أجل الاستفادة في السنوات القادمة.

أولا :المراجع باللغة العربية:

1-الكتب:

1. أحمد نور، **المحاسبة المالية، القياس والتقييم والإفصاح المحاسبي**، بدون طبعة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2006.

2. أحمد نور، **المحاسبة المالية وفقا للمعايير الدولية والعربية والمصرية، القياس والتقويم و الإفصاح**، الدار الجامعية للنشر والتوزيع ، الإسكندرية، 2004.

3. أمين السيد أحمد لطفي، **نظرية المحاسبة (منظور التوافق الدولي)**، الدار الجامعية، مصر، 2005.

4. أمين السيد أحمد لطفي، **نظرية المحاسبية، القياس والإفصاح والتقارير المالية عن الالتزامات وحقوق الملكية**، الدار الجامعية، الإسكندرية ،2007.

5. بلخير بكاري، **دروس في المحاسبة المعمقة، حسب النظام المحاسبي المالي (SCF)**، ديوان المطبوعات الجامعية، 2016.

6. بلعروبي أحمد التيجاني، **النظام المحاسبي المالي**، دار هومه، لنشر والطباعة والتوزيع، الجزائر، 2009.

7. حسين جميل البد يري، **البنوك مدخل محاسبي وإداري**، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، الجامعة الأردنية، 2013.

8. حلوة حنان، محمد رضوان، **تطور الفكر المحاسبي/ نظرية المحاسبية**، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، جامعة حلب، 2005.

9. سعود جايد العامري، **المحاسبة الدولية**، الطبعة الأولى، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، 2010.

10. سيد عطا الله السيد، **النظرية المحاسبية**، الطبعة الأولى، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، 2009.

11. شعيب شنوف، **محاسبة المؤسسة طبقا لمعايير المحاسبة الدولية**، الجزء الأول، دار جيلطي للنشر والتوزيع، الجزائر، 2008.

12. طارق عبد العال حماد، **التقارير المالية:أسس الإعداد و العرض و التحليل**، دار الجامعة، كلية التجارة-جامعة عين الشمس، مصر، 2002.

13. طارق عبد العال حماد، **موسوعة المعايير المحاسبية، الإفصاحات**، الجزء الثاني، بدون طبعة، الدار الجامعة، الإسكندرية، 2006.

14. عبد الوهاب نصر على، **مبادئ المحاسبة المالية، وفقا لمعايير المحاسبة الدولية**، الجزء الأول، كلية التجارة، الإسكندرية، 2004/2003.

15. عبد الرزاق شحاته، **محاسبة المنشآت المالية –البنوك التجارية**، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، .1998

16. عبد السميع الدسوقي، **أساسيات المحاسبة المالية**، الجزء الأول، دار وائل للطباعة والنشر، عمان، الأردن، 2002.

17. فائق شقير، وأخرون، **محاسبة البنوك**، الطبعة الثانية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 2002.

18. كمال الدين الدهراوي، عبد الله عبد العظيم هلال، **المحاسبة المتوسطة بين النظرية والتطبيق**، الدار الجامعة للنشر والتوزيع ، الإسكندرية، 1999.

19. كمال خليفة أبو زيد، **النظرية المحاسبية**، الطبعة الرابعة، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2005.

20. كمال عبد العزيز النقيب، **نظرية المحاسبة**، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن – عمان،2004.

21.محمد السيد سرايا، **المحاسبة في المنشآت المالية البنوك التجارية شركات التأمين**، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 2008.

22. محمد المبروك أبو زيد، **المحاسبة الدولية وانعكاساتها على الدول العربية**، دار ايتراك، القاهرة، 2005.

23. محمد الهلالي، عبد الرزاق شحاذة، **محاسبة المؤسسات المالية**، الطبعة الأولى، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان– الأردن 2009.

24. محمد بن إبراهيم التويجري، **حوكمة الشركات وأسواق المال العربية**، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2007.

25. محمد جمال علي الهلالي، عبد الرزاق شحاته، **محاسبة المؤسسات المالية– البنوك التجارية وشركات التأمين**– الطبعة الأول، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 1998.

26. محمود محمد عبد السلام البيومي، **المحاسبة والمراجعة في ضوء المعايير وعناصر الإفصاح في القوائم المالية**، شركة الجلال للطباعة، القاهرة، 2003.

27. نبيه بن عبد الرحمان الجبر، محمد علاء الدين عبد المنعم، **المحاسبة الدولية**، إصدارات الجمعية السعودية للمحاسبة، الرياض، 1998.

28. هادى رضا الصفار، **مبادئ المحاسبة المالية-القياس والاعتراف والإفصاح في التقارير المحاسبية**، الجزء الثاني، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2009.

29. يونس حسن الشريف وآخرون، **مبادئ المحاسبة المالية**، الطبعة الرابعة، دار الكتب الوطنية، بنغازي، 1998.

الكتب باللغة الفرنسية:

[1]Jean claudevigouroux,Pierrette blanc et André prost, **Découvrir La banque par une approche économique etcomptable**, Dunod, paris, 1991.

المجلات:

1.جمعية المجمع العربي للمحاسبة القانونيين، **المعايير المحاسبية الدولية**، شركة مطابع الخط، الأردن، 1999.

2. زغدار أحمد، سفير محمد، **خيار الجزائر بالتكيف مع متطلبات الإفصاح وفق معايير المحاسبة الدولية IAS/ IFRS**، مجلة الباحث، عدد 07، جامعة الجزائر، 2010/2009.

3. كتوش عاشور، **متطلبات تطبيق النظام المحاسبي الموحد IAS/ IFRS في الجزائر**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد6، جامعة الشلف-الجزائر.

4. لطف زيود، وآخرون، **دور الإفصاح المحاسبي في سوق الأوراق المالية في ترشيد قرار الاستثمار**، مجلة جامعة تشرين للدراسات و البحوث العلمية، العدد الأول، سوريا، المجلد 23، 2007.

الرسائل الجامعية:

1. بكاري جليلة، **القوائم المالية البنكية في النظام المحاسبي المالي**، ظل مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2012/2011.

2. بن فرج زوينة، **المخطط المحاسبي البنكي بين المرجعية النظرية وتحديات التطبيق**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2014/2013.

3. توفيق زرمان، **فعالية استعمال المحاسبة البنكية في التدقيق والرقابة**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك وتأمينات، جامعة منتوري – قسنطينة، 2006/2005.

4. دادة دليلة، **الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للبنوك وفق النظام المحاسبي المالي**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماجستير في العلوم التجارية، تخصص محاسبة وجباية، جامعة قاصدي مرباح– ورقلة، 2013/2012.

5. رولا كاسر لايقة، **القياس والإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف ودورهما في ترشيد قرارات الاستثمار**، مذكرة معدة لنيل درجة الماجستير في المحاسبة المصرفية، جامعة تشرين، سوريا، 2008.

6.سهام مهيري، **أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على الأداء المالي لشركات التأمين الجزائرية**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في العلوم التجارية، تخصص دراسات محاسبية وجبائية معمقة، جامعة قاصدي مرباح–ورقلة، 2014/2013.

07. عبد الهادي بوقفة، **أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي الجديد على مكونات القوائم المالية للمؤسسات الجزائرية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر، تخصص دراسات جبائية ومحاسبة معمقة، جامعة ورقلة، الجزائر،2011.

08. لبنى عياشية، فايزة عبد الليوة، **الإفصاح المحاسبي في البنوك التجارية وفق النظام المحاسبي المالي**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، 2015/2014.

09. لزعر محمد سامي، **التحليل المالي للقوائم المالية وفق النظام المحاسبي المالي**، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجيستر في علوم التسيير، تخصص الإدارة المالية، جامعة منتوري –قسنطينة، 2012/2011.

الملتقيات:

1. إبراهيم بورنان الطاهر مخلوف، **النظام المحاسبي المالي بين المبادئ المحاسبية ومعايير المحاسبة الدولية**، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الدولي حول الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي وآليات تطبيقه في ظل معايير المحاسبية الدولية، جامعة سعد دحلب، الجزائر، 2009.

2. سفيان نقماري، رحمة بلهادف، **واقع تكيف المؤسسات الجزائرية مع النظام المحاسبي المالي**، الملتقى الوطني حول النظام المحاسبي المالي بالجزائر وعلاقته بالمعايير الدولية IAS/IFRS، جامعة بليدة– مستغانم، يومي 14/13 جانفي 2013.

3. سليم جابو، عبد القادر بن عيسى، **متطلبات توافق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والنظام المحاسبي المالي**، الملتقى الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي- الجزائر، يومي 05- 2013/05/06.

4. صبايحي نوال، **آثر الإفصاح وفق معايير المحاسبة الدولية على جودة المعلومة المحاسبية**، الملتقى الدولي آليات تطبيق النظام المحاسبي المالي الجزائري ومطابقته مع معايير المحاسبة الدولية وتأثيره على جودة المعلومة المحاسبية، جامعة الوادي- البويرة.

5. علوي إسماعيل، سعيدي عبد الحليم، **أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على إرساء مبدأ الإفصاح والشفافية في إطار حوكمة الشركات والحد من الفساد المالي والمحاسبي**، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، جامعة محمد خيضر، بسكرة، يومي 06-07 ماي 2012.

النصوص القانونية و الوثائق الرسمية:

1. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **الجريدة الرسمية، القانون رقم 07 -11، المتضمن النظام المحاسبي المالي**، المؤرخ ب 25 نوفمبر 2007، العدد 74 المادة 3.

2. القرار المؤرخ في23 رجب 1429 الموافق لـ 26 جويلية 2008، **الذي يحدد قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها**، الجريدة الرسمية، العدد 19.

3. النظام رقم 05/09 المؤرخ في 2009/10/18، **المتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها**، الصادر بالجريدة الرسمية بتاريخ 2009/10/29، العدد 76.

المواقع الإلكترونية:

1. http://www.djelfa.info/vb/showthread.php?t=42139 .
2. WWW.Tebalink .com/blog/accounting-banks.
3. www.pages blues@yahoo.fr.

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز الإفصاح المحاسبي على مستوى البنوك نظرا للأهمية البالغة التي يلعبها هذا الأخير باعتباره من القضايا المحاسبية المهمة.

وقد حاولنا من خلال هذه الدراسة معالجة الإشكالية المطروحة والمتمثلة في "ماهو واقع الإفصاح المحاسبي على مستوى بنك التنمية المحلية"، وذالك نظرا للتغيرات التي طرأت على النظام المحاسبي المالي عامة والنظام المحاسبي البنكي خاصة والذي يرتكز عليه العمل المصرفي نظرا للخصوصية التي يتميز بها هذا الأخير في إعداد القوائم المالية والإفصاح عنها، وقد تجسد ذلك في النظام 05/09 المؤرخ في 2009/10/18 المتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها.

الكلمات المفتاحية: الإفصاح المحاسبي، النظام المحاسبي المالي، النظام المحاسبي البنكي، القوائم المالية.

Resumé

Cette étude a mettre l'accent sur la divulgation comptable dans les banques , par suite de l'importance de celui-là puisque il considère un des plus important émission comptable.

Nous avons essayé à traverses cette étude de répondre le probématique posé concernant « quelle-est le réalité de divulgation comptable dans la banque de développement local » par suite des changements qui touchent le système comptable financier en générale et spéciale le système comptable bancaire , que le travail bancaire dépend de ce dernier dus la spécifié de ce dernier dans la préparation des états financiers et les déployée, cela est reflété dans le règlement 09-05 daté de 18/10/2009 incluant la préparation des états financiers des banques et des institution financières ainsi que leur publication .

Mots -clés : divulgation comptable, système comptable financier, système comptable bancaire, Etat financiers.